الدكتور

عبد الرزاق السنهوري

إسلامية الدولة والمدنية والقانون

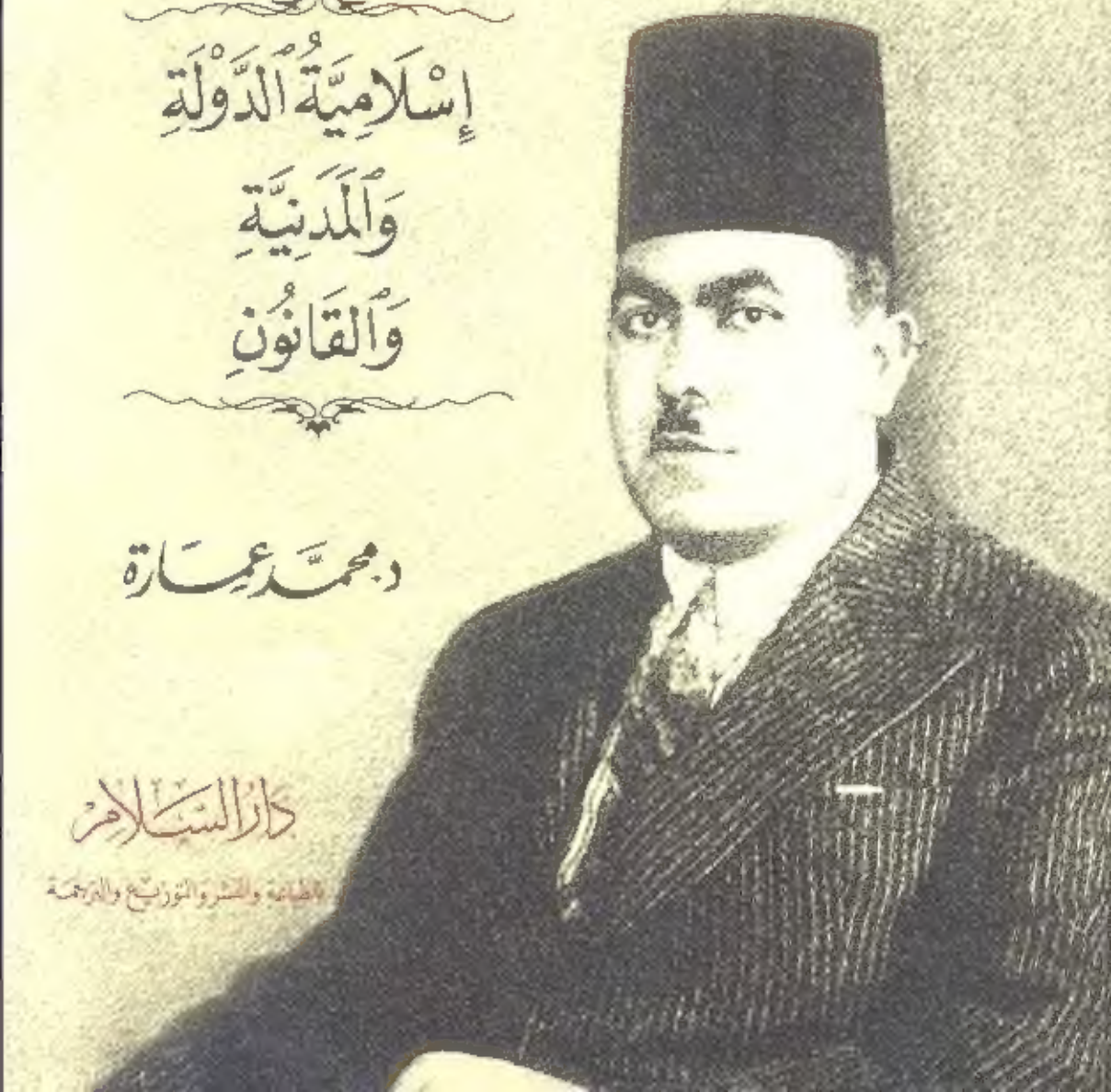

د. محمد عمارة

دار السلام
للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة

الدكتور عبد الرزاق السنهوري

إسلامية الدولة والمدنية والقانون

تأليف
د. محمد عمارة

دار السلام
للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة

حقوق الطبع والنشر والترجمة محفوظة
للناشر
دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة
لصاحبها
عبد الغفار محمود البكار

الطبعة الأولى
١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م

بطاقة فهرسة
فهرسة أثناء النشر إعداد الهيئة المصرية العامة لدار الكتب والوثائق القومية - إدارة الشئون الفنية

عمارة، محمد، ١٩٣٤ .
الدكتور عبد الرزاق السنهوري : إسلامية الدولة والمدنية والقانون / تأليف محمد عمارة . - ط ١ . - القاهرة : دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، [٢٠٠٨م].
٢٣٢ ص ؛ ٢٤سم .
تدمك ٤ ٦٩٠ ٣٤٢ ٩٧٧
١ - الاقتصاديون. ٩٢٣,٣
٢ - الإسلام والاقتصاد.
٣ - السنهوري، عبد الرزاق، ١٨٩٥ - ١٩٧١ .
أ - العنوان .

دار السلام
للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة
ش ٢١ ج ٣
تأسست الدار عام ١٩٧٣م وحصلت على جائزة أفضل ناشر للتراث ثلاثة أعوام متتالية ١٩٩٩م، ٢٠٠٠م، ٢٠٠١م هي عشر الجائزة تتويجًا لعقد ثالث مضى في صناعة النشر

جمهورية مصر العربية - القاهرة - الإسكندرية .
الإدارة : القاهرة : ١٩ شارع عمر لطفي متوازٍ لشارع عباس العقاد خلف مكتب مصر للطيران عند الحديقة الدولية وأمام مسجد الشهيد عمرو الشربيني - مدينة نصر
هاتف : ٢٢٧٠٤٢٨٠ - ٢٢٧٤١٥٧٨ (٠٠٢٠٢) فاكس : ٢٢٧٤١٧٥٠ (٠٠٢٠٢) .
المكتبة : فرع الأزهر : ١٢٠ شارع الأزهر الرئيسي - هاتف : ٢٥٩٣٢٨٢٠ (٠٠٢٠٢)
المكتبة : فرع مدينة نصر : ١ شارع الحسن بن علي متفرع من شارع علي أمين امتداد شارع مصطفى النحاس - مدينة نصر - هاتف : ٢٤٠٥٤٦٤٢ (٠٠٢٠٢) .
المكتبة : فرع الإسكندرية : ١٢٧ شارع الإسكندر الأكبر - الشاطبي بجوار جمعية الشبان المسلمين
هاتف : ٥٩٣٢٢٠٤ فاكس : ٥٩٣٢٢٠٥ (٠٠٢٠٣) .
بريديًا : القاهرة : ص.ب ١٦١ الغورية - الرمز البريدي ١١٦٣٩
البريد الإلكتروني : info@dar-alsalam.com
موقعنا على الإنترنت : www.dar-alsalam.com

بسم الله الرحمن الرحيم

فهرس المحتويات

تقديم ٥

بطاقة حياة ١٣

١ - الميلاد.. والنشأة.. والتعليم ١٥

٢ - العمل بالنيابة والتدريس.. والمشاركة في ثورة سنة ١٩١٩م
(سنوات: ١٩١٧ - ١٩٢١م) ٢٠

٣- الابتعاث إلى فرنسا (سنوات: ١٩٢١ - ١٩٢٦م) ٢٣

٤- العودة إلى مصر.. والتدريس بكلية الحقوق.. والإنتاج الفكري
والنشاط العلمي (سنوات: ١٩٢٦ - ١٩٣٥م) ٣٠

٥- الرحلة الأولى إلى العراق.. (١٩٣٥ - ١٩٣٦م) ٣٧

٦- العودة إلى مصر عميدًا للحقوق.. والعمل بالقضاء.. والمحاماة..
ووزارة المعارف (سنوات: ١٩٣٦ - ١٩٤٣م) ٣٩

٧- الرحلة الثانية إلى العراق.. وسوريا لوضع القوانين المدنية
(سنتي: ١٩٤٣، ١٩٤٤م) ٤٦

٨- ولاية وزارة المعارف.. ومجلس الدولة (سنوات: ١٩٤٥ - ١٩٥٤م) ٤٩

٩- الوفاق.. والشقاق مع ثورة يوليو (سنوات: ١٩٥٢ - ١٩٧١م) ٦٣

ثبت بأعمال السنهوري القانونية والفكرية ٧٧

الوجه الإسلامي لعبقرية السنهوري: ٨٣

منهاج هذه الدراسة ٨٥

في الإيمان بالله ٨٩

هيئة الأمم الإسلامية ١٠٠

الإسلام: دين ودولة.. دين الأرض ودين السماء ١٢٠

المدنية الإسلامية ١٣١
إحياء الشريعة الإسلامية ١٤٥
تجديد الفقه الإسلامي ١٨٩
- وأخيرًا ١٩٧
الفهارس ٢٠٣
أولًا: فهرس الآيات القرآنية ٢٠٥
ثانيًا: فهرس الحديث الشريف ٢٠٥
ثالثًا: فهرس المذاهب والفلسفات ٢٠٦
رابعًا: فهرس الأعلام ٢٠٧
خامسًا: فهرس الكتب والمطبوعات ٢١٤
سادسًا: فهرس الأشعار ٢٢٢
سابعًا: فهرس المصادر والمراجع ٢٢٧

***

تقديم

منذ منتصف ستينيات القرن العشرين.. بل ومنذ كتابتي لما كتبت عن عبد الرحمن الكواكبي (١٢٧٠ – ١٣٢٠هـ/ ١٨٥٤ – ١٩٠٢م) وأنا طالب بكلية دار العلوم، جامعة القاهرة – في النصف الثاني من عقد الخمسينيات – آمنت أن إحياء تراث أعلام علماء مدرسة الإحياء والتجديد الإسلامي – من رفاعة الطهطاوي (١٢١٦ – ١٢٩٠هـ/ ١٨٠١ – ١٨٧٣م) إلى جمال الدين الأفغاني (١٢٥٤ – ١٣١٤هـ/ ١٨٣٨ – ١٨٩٧م) إلى محمد عبده (١٢٦٥ – ١٣٢٣هـ/ ١٨٤٩ – ١٩٠٥م) إلى الكواكبي.. إلى علي مبارك (١٢٣٩ – ١٣١١هـ/ ١٨٢٣ – ١٨٩٣م) ورشيد رضا (١٢٨٢ – ١٣٥٤هـ/ ١٨٦٥ – ١٩٣٥م) .. إلخ.. إلخ – هو بمثابة التوجيه لعقل الأمة وأنظار صفوتها الفكرية نحو منابع المشروع الحضاري النهضوي الكفيل بإخراج هذه الأمة من متاهة فكريات ونظريات التغريب والاستلاب الحضاري.. وإخراجها أيضًا من مستنقع التقليد والجمود.. أي: من شقي التقليد الأعمى: تقليد الغرب، وتقليد عصر التراجع في تاريخنا الحضاري.

ففي تراث أعلام هذا التيار الإحيائي التجديدي نقاط الانطلاق، والمعالم الأساسية لمشروع حضاري نهضوي، فيه تتواصل الروح الحضارية الأصولية الإسلامية السارية في ضمير الأمة ومدنيتها وتاريخها وثقافتها.. وفيه – كذلك – استشراف فقه الواقع الذي عاش فيه هؤلاء الأعلام.. وفيه – أيضًا – التطلع إلى المستقبل الذي تستعيد فيه الأمة الإسلامية مكانتها الطبيعية في إمامة الأمم وطليعة الحضارات.

وعلى هذه المعالم الأساسية، في هذا المشروع الحضاري، يجب أن يكون البناء.. والإضافة.. والتطوير.

ولقد حققت – بحمد الله وعونه – إنجازًا متميزًا بإحياء وتحقيق ودراسة تراث كوكبة من هؤلاء الأعلام، الذين عاد تراثهم إلى الفعل والتأثير في حياتنا الفكرية والثقافية المعاصرة من جديد.

* * *

واليوم.. والجدل يتزايد حدة حول « هوية القانون » الذي نختار لتنظيم وحكم الواقع الحياتي الذي نعيشه ونتطلع إليه – وهو الجدل الذي يدور بين دعاة « أسلمة الفقه الحديث

والقانون المعاصر »، ودعاة « استعارة فلسفة القانون الوضعي الغربي ».. هذا الجدل الذي أحدث ويحدث صدعًا في عقل النخبة، أدى إلى تبديد طاقاتها..

لا أجد أفضل ولا أقدر على حسم هذا الجدل، والحكم في هذا النزاع، من قاضي مصر الأكبر، ومشرّعها الأبرز، وأعظم فقهاء الأمة في القانون الحديث والمعاصر، الدكتور عبد الرزاق أحمد السنهوري باشا (١٣١٣ – ١٣٩١هـ/ ١٨٩٥ – ١٩٧١م).. فإمامته في القانون الحديث قد انعقد عليها إجماع فقهاء وقضاة وأساتذة هذا القانون الحديث – عربًا ومسلمين وأجانب – وإمامته في الشريعة الإسلامية والفقه الإسلامي – وهي التي يجهلها الكثيرون – والتي سيكشف هذا الكتاب عن معالمها وحقائقها.. هذه الإمامة في هذين الميدانين، هي التي ترشح السنهوري ليكون أقدر وأعدل القضاة في هذا النزاع المحتدم حول « هوية القانون » الأنسب لحكم واقع العرب والمسلمين.

فأهل القانون العصري قد توّجوا السنهوري إمامًا لفقهاء القانون الحديث.. وأكبر وأهم الدول والحكومات العربية قد عهدت إليه ببناء صرح القوانين المدنية الجديدة والدساتير الحديثة فأنجزها.. أما فقهاء القانون في أوربا وخاصة في إنجلترا وفرنسا فإنهم أدركوا – وخاصة الذين جمعوا منهم بين فقه القانون الغربي وفقه قوانين الشريعة الإسلامية – أدركوا رسوخ قدم السنهوري في الشريعة الإسلامية والفقه الإسلامي، فأطلقوا عليه لقب « الإمام الخامس » إشارة إلى إمامته في هذا الميدان بعد الأئمة العظام للمذاهب الإسلامية الأربعة: أبي حنيفة (٨٠ – ١٥٠هـ/ ٦٩٩ – ١٧٦٧م) ومالك (٩٣ – ١٧٩هـ/ ٧١٢ – ٧٩٥م) والشافعي (١٥٠ – ٢٠٤هـ/ ٧٦٧ – ٨٢٠م) وأحمد بن حنبل (١٦٤ – ٢٤١هـ/ ٧٨٠ – ٨٥٥م).. أطلقوا عليه هذا اللقب، منذ مرحلة دراسته للدكتوراه بفرنسا في منتصف عشرينيات القرن العشرين، والتي أنجز فيها رسالتين للدكتوراه – من جامعة ليون – إحداهما في القانون المدني، والثانية في فقه الخلافة الإسلامية، كعصبة أمم إسلامية، تقوم على المدنية الإسلامية والشريعة الإسلامية، والتجديد لتراث الأمة في فقه المعاملات، مع دبلوم من معهد القانون الدولي بجامعة باريس [1].

---

(١) وليس معنى ذلك أن السنهوري أفقه من أصحاب وأتباع الأئمة الأربعة.. وإنما معناه أنه المجدد – بمنهاج جديد – لفقه هذه المذاهب، مقارنًا بالقانون الحديث.. فهو صاحب مذهب جديد في الفقه الإسلامي، وإمام العصر الحديث.

لقد أدرك فقهاء القانون الأوربي في السنهوري – منذ فجر حياته العلمية – حامل رسالة تجديد الفقه الإسلامي، وبعث المدنية الإسلامية، وبناء النهضة الشرقية.. فعلقوا عليه الآمال – كفقهاء قانون – في بعث وتجديد الدراسات الفقهية الإسلامية، وذلك لإغناء المنظومات القانونية العالمية، عندما تقارن بالفقه الإسلامي الجديد.

وحمل السنهوري هذه « الرسالة – الحلم » .. وعبر سنوات حياته الخصبة – التي قاربت الثمانين عامًا – أنجز الرجل ما لم ينجز عظيم من عظماء الجيل الذي عاش فيه.

فهو عندما وضع القانون المدني المصري – ومراعاة لارتباط القانون المصري بالقانون الفرنسي منذ القرن التاسع عشر.. وللقيود الاستعمارية والامتيازات الأجنبية التي كانت تحول دون الاستقلال القانوني لمصر – قد جعل مصادر هذا القانون المدني:

١ – القانون الغربي.. وخاصة في صياغاته المتقدمة وتقنياته المضبوطة.

٢ – والقضاء المصري..الذي أرسى الكثير من التقاليد والمبادئ التي احتكمت إلى العرف والواقع.. والشريعة الإسلامية.

٣ – والشريعة الإسلامية..وتراث فقه المعاملات الإسلامي.

فخطا بذلك خطوة كبيرة نحو هدفه وحلم حياته: أسلمة القانون.

فلما وضع القانون المدني العراقي والسوري والليبي.. والقوانين الكويتية ، اقترب أكثر.. ونضج أكثر في اكتشاف أبعاد وإمكانات الفقه الإسلامي.. وأعانه على الاقتراب الأكثر من أسلمة هذه القوانين ذلك الارتباط التاريخي بين قوانين تلك البلاد والفقه الإسلامي، ممثلًا في « مجلة الأحكام العدلية »، التي قنّنت فيها الدولة العثمانية فقه معاملات المذهب الحنفي منذ سنة (١٢٨٦هـ/ ١٨٦٩م).. فجعل السنهوري مصادر القوانين المدنية الحديثة التي وضعها لهذه الأقطار:

١ – الشريعة الإسلامية.. ممثلة في مجلة الأحكام العدلية،؛ وفي كتاب « مرشد الحيران »، الذي قنّن فيه الفقيه والقانوني الفذّ محمد قدري باشا (١٢٣٧ – ١٣٠٦هـ/ ١٨٢١ –

= وإذا كان فقهاء الغرب من الأوربيين والمسلمين المتخصصين في الشريعة الإسلامية بالجامعات الغربية – وخاصة الإنجليزية – قد أطلقوا عليه لقب « الإمام الخامس » فلقد أطلق عليه علماء العراق لقب « الفقيه الإمام » .. أما في مجمع اللغة العربية فلقد أطلق عليه لقب « شافعي الزمان ».

١٨٨٨م) فقه المذهب الحنفي على نحو أكثر دقة وتقدمًا وعصرية من مجلة الأحكام العدلية.. وأيضًا كما تمثلت هذه الشريعة في تراث مذاهب الفقه الإسلامي، والتي أبحر فيها السنهوري بعظمة ووعي واقتدار.

٢- والقانون المدني المصري.. الذي جعله السنهوري حلقة الوصل التي أفادت هذه القوانين ميزات الصياغة وفنون التقنين.. وثمرات المقارنات بين المنظومات المتميزة في القانون.. ولقد اعتبر السنهوري عمله في إنجاز هذه القوانين المدنية – المستندة إلى الشريعة الإسلامية.. وإلى القانون المدني المصري – اعتبر ذلك بمثابة مرحلة للمقارنة، تستحث على النهوض بالفقه الإسلامي – دراسة.. واجتهادًا.. وتقنينًا – حتى نصل إلى الهدف الأعظم: قانون عربي خالص الإسلامية، يضاهي؛ بل ويتفوق على المنظومات القانونية العالمية.. إنْ في الصياغة أو في القواعد والمبادئ والنظريات.

* * *

إن أفضلية الشريعة الإسلامية، وفقه معاملاتها – عند السنهوري – لم تكن مجرد موقف نظري، مرده الانحياز للإيمان الديني بالإسلام.. وإنما كانت هذه الأفضلية – فوق ذلك ومعه – ثمرة لخبرة غنية نابعة من مقارنة القوانين الغربية والمصرية بالشريعة الإسلامية.

وفي دراسته عن (تنقيح القانون المدني المصري، وعلى أي أساس يكون هذا التنقيح) – والتي كتبها في العيد الخمسيني للمحاكم الأهلية المصرية سنة (١٩٣٣م) – مقارنات غنية بين أحكام الشريعة الإسلامية ونظائرها في القانون المصري – المأخوذ عن القانون الفرنسي، والقوانين الغربية – يرصد فيها السنهوري تميز الشريعة الإسلامية وامتيازها، إنْ في فلسفة التشريع، أو في ملاءمة هذه الفلسفة التشريعية الإسلامية للواقع المعاصر، أو حتى في الصياغة الفقهية والقانونية المضبوطة لكثير من الأحكام.

ولقد غاص السنهوري في بحار مذاهب الفقه الإسلامي ليضرب الأمثال على امتياز الشريعة الإسلامية في كثير من التقنينات.. من مثل « مسؤولية التمييز » و « نظرية تحمُّل التَّبِعَة » و « حوالة الدَّين » و « هلاك الزرع في العين المؤجرة » و « انقضاء الإيجار بموت المستأجر » و « انقضاء الإيجار بالعذر » و « الإبراء » و « الملكية الشائعة » و « حقوق الارتفاق » و « التزامات المؤجر » و « إيجارات الأراضي الزراعية » و « ضمان المستعير في

عارية الاستعمال » و « الدعوى البوليصية » و « الغبن في القسمة » و « التعسف في استعمال الحق » و « النزعة المادية » ... إلخ.. إلخ.. إلخ.

بل لقد رأينا حتى اختيارات السنهوري – في القانون المدني المصري – اختياراته من القوانين الغربية، وترجيحاته بين أحكامها، قد حكمتها الشريعة الإسلامية وفقه معاملاتها، قبل أن تحكمها فلسفة تلك القوانين في التشريع.. فهو قد اختار ورجّح من تلك التقنينات الغربية ما اتفقت فيه مع الشريعة الإسلامية، في فلسفة التشريع والمبادئ والقواعد.

فرأيناه قد فضّل النزعة المادية على النزعة النفسية الباطنية، وهي التي اعتمدها القانون الجرماني – على عكس القانون الفرنسي – لا لأن القانون الجرماني قد اختارها، وإنما لأنه قد وافق فيها الشريعة الإسلامية.. ثم أخذ الأحكام التطبيقية المادية؛ استنادًا للفقه الإسلامي، واستعانة بالصياغات الفقهية الإسلامية، مع الاستفادة من ثراء القانون الغربي في الصياغة وفن التقنين.

لقد تبوّأ السنهوري باشا عرش التجديد القانوني في الوطن العربي والشرق الإسلامي على امتداد عقود القرن العشرين.. وكانت بداية التجديد – في مذهب السنهوري – هي العودة إلى فقه فقهائنا القدماء.. وكان تميز الفقه المصري – مثلًا.. في مذهبه – هو عين إسلامية هذا الفقه.. وكان اعتماد المنهج المقارن بين الفقه الإسلامي والمجموعات القانونية الغربية هو السبيل لجعل الفقه الإسلامي عنصرًا من عناصر نهضة وإثراء الفقه العالمي.. وكانت – عند السنهوري – إسلامية الفقه والقانون المصري هي الرباط الجامع بين مصر وأمم الشرق العربي والإسلامي.. فوحدة الشريعة والقانون هي مَعْلَم من معالم وحدة الشرق، كمدنية وحضارة وجامعة سياسية لعصبة الأمم الإسلامية.

فالرجل لم يكن مجرد « صائغ للقوانين »، وإنما كان إمامًا من أئمة النهضة الشرقية الإسلامية، التي ينهض فيها القانون بدوره المتميز في إقامة الجامعة الإسلامية من جديد!

***

لذلك.. كان البعث الإسلامي للأمة وللشرق هو حلم السنهوري ورسالة حياته، منذ وعى هذه الرسالة إلى أن صعدت روحه إلى مولاه.

وإذا كان الرجل قد جعل من ذكرى عيد ميلاده – طوال سنوات حياته – كما سجل ذلك في (أوراقه الشخصية) – مناسبة لتجديد إيمانه بالله ﷻ ودعائه لمولاه، فإننا لا

[illegible] دعوته [illegible] كانت دعوته إلى [illegible] مفعمة بالأمل والعزم، كي يحقق لأمته المشروعات الكبرى التي [illegible] بتحقيقها [illegible] و[illegible] الذي يفتح [illegible] لعصره، ويرفع [illegible] الشيخوخة على قوى الإبداع، حتى يكتب في [illegible] الشخصية [illegible] :

" إن الشيخوخة شتاء قارس لا يدفئه إلا العمل الصالح "!

* * *

[illegible] كان المسيوري [illegible] " أمة في رجل عظيم " [illegible] كان فقيهاً فقيهاً [illegible] يقاوم [illegible] على [illegible] الوطن العربي [illegible] وفي المغرب [illegible] والحرام [illegible] في هذا [illegible] الإسلامي المسيوري [illegible] وعي كثيرين [illegible] المغرب!

[illegible] وتصحيح [illegible] بعض [illegible] في [illegible] [illegible] يستدعي [illegible] المسيوري [illegible] من كتابه [illegible] الإسلامية في علاقة [illegible] وفي سلامة المنهج الحديثة التي يطبع بها [illegible] وفي [illegible] الإسلامي [illegible] وفي نفس شريعة الإسلامية. الخ [illegible] يستدعي [illegible] هذا [illegible] أولاً [illegible] هذا القاضي العدل [illegible] في هذا [illegible] بتحقيقه بين تراث [illegible] العربية والإسلامية، حين " هويته [illegible] "

[illegible]

[illegible] لا انطلاق فيه من [illegible] وضعية لبني حكمت المطومات التقنوية في الحضارة [illegible]؟

* * *

[illegible] كتب السنهوري على موقعه بصيغي [illegible] موقع الأمة، لتبدد و بريدة في نشر الإحياء الإسلامي، و التقدم و النهوض بالإسلام. وقد تعددت صوره هذه عن جمهور المثقفين و المفكرين والباحثين و السياسيين في البلاد [illegible] حتى بعد [illegible] الإسلاميين من الإسلاميين عندما لم يروا سوى جهوده في [illegible] حديث [illegible] عن الغيوب و يعقوب [illegible] ما أحدثه من تحوُّل في ميدان الفكر الإسلامي الحديث بمصر وسوريا والعراق وليبيا والكويت وغيرها من أقطار العالم الحديث بالفقه الإسلامي و الشريعة الإسلامية.

يتطلع هذا الكتاب إلى تقديم الصفحات و الأفكار و الدراسات و البحوث والمحاضرات التي كتبها السنهوري عن المدنية الإسلامية و الشريعة الإسلامية، والفقه الإسلامي، وعلاقة الدين بالدولة في الإسلام، وما كتبه من نقد لاذع وعميق لنزعة العلمانية التي حاولت علمنة الإسلام، بادعاء أنه دين لا دولة، ورسالة لا حكم، وعقيدة لا سياسة فيها.

هذه الصفحات والدراسات التي تناثرت، بل وغابت عن عيون المفكرين والمثقفين، والتي نجمعها ونضعها لينضم إلى ذخيرته الإسلامية الكبرى؛ رسالته للدكتوراه في فقه الخلافة الإسلامية وتطورها، وبحثه المبكر عن مصادر الحق في الشريعة الإسلامية، ورسالته بين القانون المدني والشريعة الإسلامية والفقه الإسلامي، وبحثه المطول لأكثر من ثلاثمائة صفحة للسنهوري باشا لإمام خامس في الفقه الإسلامي، كما هو معلوم عند الدارسين المحدثين.

وحتى يعلم الذين لا يعلمون أننا بإزاء زعيم من أبرز زعماء الإصلاح في عصرنا الحديث، صاحب عبقرية فذة، وخديعة بين إمام الفقه وفقيه القانون.

والله نسأل أن ينفع بهذا العمل الخالص لوجهه الكريم، إنه أفضل مسئول، وأكرم مجيب.

د. محمد عمارة

* * *

الدكتور عبد الرزاق السنهوري

بطاقة حياة

- لقد وجدني الله يتيمًا فآواني، ووجدني ضالًّا فهداني، ووجدني عائلًا فأغناني، وربي لدن جهدي في ألا أقهر يتيمًا، وألا أنهر السائل، وأن أحدِّث بنعمة ربي.
- لقد تقمصت في الوطنية مصطفى كامل، وأنا مدين بشعوري الإسلامي لرجال من مثل الكواكبي وجاويش وفريد وجدي.
- وإن شيئًا يشترك فيه أكثر العظماء حياة الشظف والدقة في عيشهم أو في حياتهم، فسمحت في أخلاقهم روح الصلابة، فأدت الحياة بأسهم بعد أن أداقتهم بأساءها.
- إن غرضي هو الحقيقة الإلهية.. ولا سبيل لها غير العلم. وفيه كل المجد.

« السنهوري »

١ - الميلاد.. والنشأة.. والتعليم

• الدكتور عبد الرزاق أحمد السنهوري باشا (١٣١٣ هـ ١٣٩١ هـ ١٨٩٥ م ١٩٧١ م) هو أديب الفقهاء، وفقيه الأدباء، وعميد فقهاء القانون المدني الحديث في العالم العربي، وصانع العديد من دساتير الدول العربية التي سنتْ حديثًا، ووضع موسوعاتها القانونية والدستورية التي أهلتها لاحتلال المكانة المتقدمة في مطلع القرن العشرين، وصاحب الأحكام التي انتصرت لحريات الأمة، عندما رأس «مجلس الدولة» - بمصر - في مرحلة العسف السياسي والاجتماعي التي سبقت ثورة ٢٣ يوليو سنة ١٩٥٢م، وفي مرحلة سبق الدستوري والقانوني التي أعقبت هذه الثورة.

وهو - قبل كل ذلك، ومعه - إمام الفقه الإسلامي، الذي جعل رسالة حياته العلمية تحرير شريعة الإسلام، بالاجتهاد الخلاق المتحضر على نحو يتفق، ويعود بالمصدر الأول والأوحد للتقنين الحديث في عالم الإسلام، ومع ما يعني ذلك من صياغة قانونية معاصرة لأحكام هذه الشريعة، وتكوين هذه الشريعة، وفقه معادلاتها المتجددة، بروح يؤكد شعور الشرق، وروح مصر بصفة خاصة، وبالإسلام، وبالحياة حتى تعود الخلافة الإسلامية من جديد، في صورة حديثة، هي صورة الخلافة الشرقية، وعصبة الأمم الإسلامية.

ومع نشأته الأولى، ولأبيه الذي يشعر بالرضى والعطف الأبوي، فإن السنهوري، في شبابه وفتوته، كان يعاني تعقيد نشأته، وتعدد ثقافاته، والأفكار المركبة التي تسيطر على أديب يعيش في مطلع القرن العشرين، فيمتلك عقله، وتشكلان مركبة في حركته، ووجدانه الأدبي، تقوم بالرقابة على كل حركة من حركاتها، فتهيئ في مقدمة منطقة فيها، ثم تنهي ... جميع المعطيات المتعلقة بحياته، بتخصص في بحوث تنهي في قصة كتبها بصنع الله في حياته، وفي مؤلفاته، وفي حيثيات أحكامه. بل وحتى في التدريس لطلابه في كلية الحقوق، كان يعرض لفكرة، أو تصور، أو مشكلة، ومن الرجوع إلى تعدد ثقافاته، وتعدد وجداناته، وتركيبة مجتمعه المتنوعة، وأفهامه، حتى قال عنه بعض أصدقائه: «إنه يحتاج إلى القراءات تسع».

ومع الإشارة في كل هذه المقدمة، التي نرجو أن تكون مختصرة في عرض حياته

عمل عام حتى لقد كان يصبح ليرعى في مكة أو لغيرها من سكان مكة في العمل، فيقول: « إن المال وجاه يسعيان إلى الشخص الذي يتقن عمله »

ومع هذه الإمامة والسيادة والعظمة، كان صاحب خلق قويم حتى لقد تحدث كتاب عن وفوره الأخلاق ونبوغه على العقول والإبصار. ولقد بقي على درب الحق معتصماً في مرتبة الأولين، تدين له العقول بتغيير أفكارهم ومواقفهم عندما يرون حكمته وتبصره حتى من هم أقل منهم في المكانة والمنصب والسلطان.

حكمة مره وهذا نموذج لحكمة الفيصل في رأي ذكره في كتابه (الوسيط في شرح القانون المدني) عن حجية الحكم الابتدائي القطعي إذا طعن فيه بالاستئناف فرب بالحكمة أن حجية هذا الحكم مؤقتة، توقف عند الاستئناف. وكان السنهوري يرى أن حجته قائمة حتى بعد الاستئناف. فذهب به مستشار محمود توفيق إسماعيل رئيس محكمة النقض — وحدوره.. فقال له السنهوري — بعد سماع حجته —: « رأيك هو الأصح، وقد انتهيت إلى إصدار طبعة ثانية من (الوسيط) فسوف أعيد النظر فيه كتبت ». فخرج مستشار محمود توفيق إسماعيل يقول: « هذه هي عظمة العلم في سمو صوره »

كان أوان مع بدء التشريع والقضاء في مصر والعالم العربي يعيش على بحاره حتى الآن!

ولقد عاش عمره هذه كي يعيش أصحاب الرسالات. وكان صاحب الرسالة المصطفى محمد بن عبد الله ﷺ هو أسوته الحسنة. وكان يستبصر عنه فكره وأوحى شبيه بين « يتيم » ويُتم الرسول.. وأن طريقهما وعطاءهما مع تفوق نكهة النص من العطاء الإلهي، وأثر من إرادة الله.. حتى لقد اختار مقدمة « لأوراقه الشخصية » ومذكراته الخاصة هذه الآيات.. والسطور:

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ والضحى ۝ والليل إذا سجى ۝ ما ودعك ربك وما قلى ۝ وللآخرة خير لك من الأولى ۝ ولسوف يعطيك ربك فترضى ۝ ألم يجدك يتيما فآوى ۝ ووجدك ضالا فهدى ۝ ووجدك عائلا فأغنى ۝ فأما اليتيم فلا تقهر ۝ وأما السائل فلا تنهر ۝ وأما بنعمة ربك فحدث ﴾ صدق الله العظيم

ونستطيع مع خير ما يعمق مقدم رسول الكريم نبدي ونحبب به هذه الآيات لشريعة أن أقول مع القائلين

نعم، لقد وجدني سعيد وفي، ووجدني صلاً فهمي، ووجدني عند الأغاني، فلم نبدل جهدي في ألا أفهر نسمو ولا أمر نسأل وهذه، في شدة مدارتها، حدث نعمة بي

لقد كان يعيش بأحاسيس أصحاب الرسالات، تدين بوقوفها لأمرها لأنها هي وهبتهم هي وهبيهم ليكونوا رواداً للخير، ومنارات تحق، وتعين على طريق الإصلاح

***

• ولد السيوري بمدينة الإسكندرية في ١٩ صفر سنة (١٣١٣ هـ) الموافق سنة (١٨٩٥م) في أسرة تعود بجذورها، وعمل بوظيفة صغيرة " بمجلس بلدي الإسكندرية " وتوفي والده سنة (١٩٠١م) وهو في السادسة من عمره، فكفلته والدته وتعهدته بالرعاية

• وبدأ السيوري تعليمه في " الكُتّاب " بشيخ من أولياء الله الذين كان يقدم إليه " الخوتر " ليرعى له في سعيم . ثم انتقل بعد وفاة والده إلى " مدرسة راتب باشا الابتدائية " التابعة لجمعية الخيرية الإسلامية بالإسكندرية، ومنها حصل على الشهادة الابتدائية، ثم التحق بمدرسة رأس التين الثانوية، ثم بمدرسة " المعلمين الأولية " بالإسكندرية، ومنها حصل على شهادة الثانوية سنة ١٩٠٣م، وكان ترتيبه الأول على جميع طلاب مصر المتقدمين

سنوات دراسته وحتى بعد دراسته في الثانوية كان شغوفاً على جميع طلاب مصر المتقدمين

• وفي مرحلة الثانوية (١٩٠٨ - ١٩١٣م) عشق الأدب واللغة، فلم يكن يقع بين يديه كتاب في الأدب أو اللغة إلا قرأه قراءة متعمقة واسعة، فقرأ (الأغاني) للأصفهاني و (الأمالي) للقالي، و (العقد الفريد) لابن عبد ربه، وغيرها من الكتب المتوافرة على المكتبات العامة ومكتبة المعهد الديني للاطلاع وحفظ عدداً كبيراً من عيون الشعر العربي قديمه وحديثه، وشاعره المفضل أبو الطيب المتنبي (٣٠٣ - ٣٥٤هـ = ٩١٥ - ٩٦٥م) وأعجب به، ومفضلاً له على غيره من شعراء العربية

---

(١) عن : د. السيوري في : مجلة المجمع العلمي العربي بدمشق، المجلد الثاني والثلاثون سنوي ١٣٨٢هـ - ١٩٦٢م، ص ٥٨٨ - ٥٩٨ .

• وفي نفس العام الذي حصل فيه شوقي على شهادة الثانوية – سنة (١٩١٣م) التحق بمدرسة الحقوق الخديوية بالقاهرة، درجة التعليم العالي الجامعي. وكانت الدراسة فيها أربع سنوات.

• وبسبب مرض والده اضطر إلى ترك دراسة الحقوق، فعاد إلى مدرسة المعلمين العليا، وحصل على شهادة تؤهله للعمل مدرساً بالمدارس الثانوية، بل إنه تخرج في "مدرسة الحقوق" ولكن درجة "البكالوريوس" سنة (١٩١٧م). وكان ترتيبه الأول على جميع الطلاب.

• ودراسته للحقوق (١٩٠٣ – ١٩٠٧م) تفتحت ملكاته الأدبية، فوكلته وشعوره عن مشاعره الوطنية والإسلامية. هذه المشاعر التي تكونت في تيار "الوطنية الإسلامية" التي هي مدرسة الزعيم "الوطني – الإسلامي" مصطفى كامل باشا (١٢٩١ – ١٣٢٦هـ/ ١٨٧٤ – ١٩٠٨م) الذي أثر بها تأثيراً كبيراً في مرحلة التكوين.

• ولقد عبر عن هذه الحقيقة من حقائق تكوينه المبكر، فقال:

"إن الذي يعنيني أن أقوله في وصف مصطفى كامل، أنني لم أتعلم على يد [سعد زغلول] وإني مدين بشعوري الإسلامي لرجال آخرين غير هذين الرجلين، أذكر منهم الكواكبي وحمدي الجابي وحمدي، ما علمته وجدان عن نفسه حصر شعوره في حدود، وترك من نفسه شيئاً غفلاً يمكنني أن أثبت فيه فكري، وكنت أنا أثبته لأثر في نفسي، وعلى هذا فالتعليم الإسلامي نحو أكبر مصلحين في العصر الحديث هما فيما أعتقد وفي حدود علمي أثراً في الجانب الذي يعنيني من مصطفى كامل وسعد، وأنا أفرق بينهما أن مصطفى كامل لم يكن وعياً فجاءت خطبته عن الوطنية، أما سعد فبدأ أن يكون عظيماً فجاءت وطنيته من العظمة".

• وكان يقول شعراً جيداً، وشعره رقيق وعميق، وينشد عن هذه الناحية بعض شؤون الدعوة إلى التعليم الإسلامي، وهو ضمن مدرسة الحقوق في حرب الاستعمارية العالمية الأولى سنة (١٩١٦م) أي في العام الذي كتب فيه جيوش الاستعمار العربي ترحف فيه على ولايات الدولة العثمانية، فتحتلها، وتعقد الحكومات الاستعمارية

(أ) في المحفوظ بدار الكتب المصرية برقم (٢٣٧٣م) وبرقم (٣٢٣٧م).

تعاهدت [illegible] بمزيق ولايات الخلافة الإسلامية وو[illegible] د[illegible]ت [illegible]
[illegible] الإسلامية، [illegible] يتهيؤون على حرية أمته شعرًا، فقال

أأرضى أن أنام على فراشي ... وقومي يُمتهنون على قتادِ؟
وأهنأ في النعيم برغدِ عيشٍ ... وقومي شُتِّتوا في كُلِّ وادِ
فلا نعمتْ نفوسٌ في صفاءٍ ... إذا سَبيتْ نفوسًا في الصَّفادِ[1]

• ولأن نفسه كبيرة، وهمته عالية، ومقصده عظيم، فقد حفل شعره وخطابه بالحديث عن الحرية، حيث عدّ الحرية عظمة وعبقرية، وعبّر عن هذه الحقيقة في حقائق حياته فكتب يقول:

«الشيء الذي يشعر فيه أكثر العظماء حدة الشعور وعمقه التي عاشوها هو حبهم للحرية، فتجد في أخلاقهم روح الصلابة، وعزيمتهم مؤكدة شديدة، فإذا في حياة أحدهم بعض ما فيهم تأسيها»[2]

***

---

[1] [illegible] ١٩٦٩م

[2] مصدر سابق، هرقل ٦ ٨ ٩٣٤ م

٢ العمل بالنيابة والتدريس والمشاركة في ثورة سنة (١٩١٩م)

• وفي نفس العام عين الفقيه السنهوري "سكرتيرا" لمحفوظ سنة (١٩١٧م) غير أن سنة قضاها بالعمل في مدينة "منصورة" وفقته وهو في هذا المنصب الحساس لعموم أمته، ولم يجعله يخصص الدقيق في بطن الكتب، فكتب يتذكره (٣٠ ـ ١٩١٨م) عن الاحتلال الإسباني بقوله: "عشت

"اقرأ" لأن تاريخ أوربا في القرن التاسع عشر، ومقدمة الدول الأوربية لتركيا، وقاصيها ممتلكاتها واحدة بعد أخرى، وفرضها عليها شروط العالب، سواء كانت عالمة أو معقولة، ومن أشهرها أوربا من الغصب والجور. وما استحدثه من ضروب الخيانة والغدر كل هذا وهو يدعي أنه يدعو الشعوب المتخلفة إلى حضارته أوربا من وحشية تحب سير المدنية، كأنهم يقتضيهم به من سبيل! فجمعت له المدنية والإنصاف بعدة وجوه ألفاظ مترادفة توجد في المعاجم وتسمع على ألسنة الساسة والكتاب، وربما بحثت عن مدلولها لم تجده.. إن الذي أصاب المدنية الحديثة من أوربا هو على وفق أصل صنعها. إنها صورت الذئب بحروف تدل على فكر عميق، وعلى حروف حتى تأمن غائلة الذئب أن يخرج فرونه التي تغصب، وتخدعه وتأمن حدته بتصنع أن يحرق بها أحشاء الذئب إذا حدثته نفسه بالاعتداء عليه".

• وفي مدينة "منصورة" وفي هذه السنة الحاسمة، تعرف على حدث ثورة مصر الوطنية الكبرى ثورة سنة (١٩١٩م) في سبيل الاستقلال الوطني وإجلاء جيوش الاحتلال الإنجليزي عن وادي النيل. فلم تمنع حساسية الوطنية المتأججة الشاب الوطني عبد الرزاق السنهوري من الانخراط في موكب الثورة الوطنية، فكان من قادتها في مدينة المنصورة، بل وتزعم هذا الإضراب، مع أن وظيفته كانت تحتم عليه موقفا محايدا بين المصريين وبين محتليهم!

لم يكن هذا الموقف الغريب عن السنهوري فقط أيام الثورة (١٩١٩م) وهو موقف الحياد المتعمد الذي تحدث في مذكراته عنه وحتى أثناء إقامته بباريس (١٩١٨ ـ ١٩٢٠م) للحصول

« ... أن يفهم كل شاب أنه يحمل بعضًا من مسئولية في سقوط أمته إن سقطت، ولا يكتفي بالنقد والتحسر، فعلى هذا الشعور يتوقف قسط كبير من الأمل في التقدم »

لقد تحول المنهوري في ثورة ١٩١٩ إلى سعد زغلول باشا (١٢٧٣ - ١٣٤٦هـ / ١٨٥٧ - ١٩٢٧م)، فعاقبته سلطة الاستعمار بنقله من مدينة المنصورة إلى مدينة أسيوط - بصعيد مصر - فانتقل معه وطنيته وثوريته إلى هناك.

• ولقد انبرى المنهوري في دور ثورته وطنيًا لا في تحرير الأرض من الجيوش المحتلة فقط، وإنما في تحرير المرأة المصرية، التي فتحت عينيها في ثورة ١٩١٩ على الحرية والتحرير، فكتب عن هذا بعد أن أعد ثورة سنة (١٩١٩ م) في مذكراته، وهو بأسيوط في (٢٧ - ٣ - ١٩١٩ م) يقول:

« قرأت اليوم في إحدى الجرائد أن بعضًا من فتيات السيدات المصريات قمن بمظاهرة سلمية من المظاهرات التي تقام في هذه الأيام، ومررن بدور الوكالات السياسية الأجنبية.

لقد قرأت كثيرًا عن هذه المظاهرات، وقد تعجب بعضي من بعض تلك الفتيات، فلم يؤثر في نفسي شيء منها أكثر مما فعلت هذه المظاهرة السلمية التي قامت بها فتيات مسلمات مصريات، لم تشعرت هذه المرأة المصرية لأن تهب عن بكرة أبيها في جمعية مصرية، فتهب جميع بلادنا وتنهض ».

• وفي أسيوط لم تكن جدة الأحداث تسترعي انتباه المنهوري بأشد لافتة التي يعيشها مصر، فكتب في مذكراته (٢٣ - ٢ - ١٩٢٠ م) يقول: « وقع نظري في الأسبوع الماضي على مشهد لم أستطع أن أنساه حتى الآن. كان الليل يتصيد، فانصرفت في شارع كبير في ناحية مصيفية منه، فصار صغير قد انحنى تلك الساعة من الأرض، ويتذكر منها ذرة على رغيفه، وقد أخذ منه بعضًا، ولم يشبع هذا المسكين ما حصل عليه من فرائس وثمار وريش، فسعى بعض الشارع، ولم يجد إلا أذرعيًا توسد به، فنام في ذلك الشارع والليل يروح ويغدو ولا أحد يشعر بوجوده، والمتعلمون في مصر يهتمون بملء بطونهم ولا يشعرون بما في الأرض الشقاء ».

• وفي سنة (٩٢٠ م) رحل الشهرزوري من مسقط رأسه وذهب إلى مدينة بغداد ونزل بمدرسة النظامية وهي واحدة من أهم المؤسسات التعليمية في العالم الإسلامي الحديث والمعاصر. وقد بقي بالمدرسة النظامية (٩٠١ م) وتخرج فيها وكان من علماء المذهب والمجتهدين وكان جدهم يوسف محمد الشهرزوري الكوكبي (١٢٧٨ ١٣٤٢هـ، ١٨٦١ – ١٩٢٤م). وفي المدرسة النظامية تتلمذ على علمائها المعاصرين وتحديدًا منهم الأساتذة أحمد إبراهيم (١٢٩١ – ١٣٦٤هـ ١٨٧٤ ١٩٤٥م) وعبد الوهاب خلاف (١٣٧٥هـ/ ١٩٥٠م) وعبد الوهاب عزام (١٣١٢ ١٣٧٩هـ / ١٨٩٤ ١٩٥٩م) وأحمد أمين (١٢٩٥ ١٣٧٣هـ ١٨٧٨ ١٩٥٤ م) كما درس على تلاميذ في هذه المدرسة الشيخ محمد أبو زهرة (١٣١٦ ١٣٩٤هـ/ ١٨٩٨ ١٩٧٤م).

❊ ❊ ❊

٣ الابتعاث إلى فرنسا

• وبعد عام دراسي في مدرسة القضاء الشرعي.. سافر المسهوري إلى فرنسا في بعثة علمية لدراسة القانون.. فركب سفينة من ميناء الإسكندرية قاصداً جامعة "ليون" في ١٢ أغسطس سنة (١٩٢١م)؛ أي في صبيحة اليوم الذي يكمل فيه عبد الله، وهو يومئذ في السادسة والعشرين من عمره.

ذهب المسهوري إلى أوربا، إبان عنفوان الاستعمار الذي عقب سقوط كل حضارة الشرق الإسلامي احتلالاً وإذلالاً واستغلالاً.. وفي مناخ فكري وحضاري ضل فيه الكثيرون من أبناء الأمة المسلمة الطريق، فانبهروا بالحضارة الغربية المعاصرة، واستسلموا لتيارات فكرية غريبة وافدة، وأخذت تُنكر كل ما يمت إلى تراثها الحضاري بصلة، وتشكك في كل ما تملكه من مقومات حضارية أصيلة، وتتهمه بالتخلف والجمود، وأحدث شُقة بعيدة بين الأمة وبين تراثها الحضاري الذي يمثل هويتها وشخصيتها المتميزة.

سافر المسهوري إلى فرنسا بعد أن "تزود بالعلم والأدب" في مدرسة القضاء الشرعي، وقد سافر حاملاً هموم أمته في قلبه وعقله، وهي تعاني ما تعانيه من الاستعمار والاستغلال، وتحاول أن تتخلص من كل ما يربطها بالإسلام، وتقطع كل الصلات بينها وبين الشريعة الإسلامية، وتحاول أن تنسلخ من الإسلام، ومن كل ما يمت إليه بصلة، وتتطلع إلى الغرب لتأخذ عنه كل ما فيه من مظاهر الحضارة والتقدم، وتتخذ منه النموذج الذي يجب أن تحتذيه في كل شيء.

• وقد شهدت السنوات التي قضاها المسهوري في فرنسا، وفي أثناء إقامته بها، وفي أعقاب عودته منها، أحداثاً جساماً في تاريخ أمته، وفي تاريخ العالم الإسلامي كله، وكان لها أثرها العميق في تكوين شخصيته، وفي تحديد موقفه الفكري والحضاري منها، وفي تحديد موقف المسهوري من الغرب ومن الشرق، ومن الإسلام، ومن كل ما يتصل بالتراث، وفي كيفية التعامل معه.. وكان من أهم هذه الأحداث وأخطرها على الإطلاق، وأبعدها أثراً في حياة المسهوري، وفي تكوين شخصيته الفكرية والحضارية، ما أطلق عليه "الثورة الكمالية" التي قامت في تركيا بعد الحرب العالمية الأولى، وأدت إلى إلغاء الخلافة الإسلامية، وإعلان العلمانية نظاماً للحكم، وإلى فصل الدين عن الدولة، وإلى إقصاء الإسلام عن كل مجالات الحياة، وإلى إحلال القوانين الوضعية محل الشريعة الإسلامية، وإلى تغيير الأبجدية العربية التي كتبت بها اللغة التركية، وإلى استبدال الأبجدية اللاتينية بها، وإلى تغيير الزي الإسلامي، وإلى تحريم الحجاب، وإلى تغيير التقويم الهجري، وإلى إلغاء الأوقاف الإسلامية، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الإسلام بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الشرق بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى العرب بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى التراث بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الماضي بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الحاضر بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى المستقبل بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الإنسان بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الحياة بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الكون بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الوجود بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى العدم بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الله بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الشيطان بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الملائكة بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الجن بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الإنس بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الحيوان بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى النبات بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الجماد بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الطبيعة بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الفضاء بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الزمان بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى المكان بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الحركة بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى السكون بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الصمت بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الكلام بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الكتابة بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى القراءة بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الفهم بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى العلم بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الجهل بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الحكمة بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى السفه بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الرشد بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الغي بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الهدى بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الضلال بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الحق بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الباطل بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الخير بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الشر بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الجمال بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى القبح بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى الكمال بصلة، وإلى تغيير كل ما يمت إلى النقص

أوسع مدى وأسطع نورًا من أرجاء الشرق الواسعة، وحسبك أن الذي هداه شمس مدى، وذي سطعت نقط « العلم » بهمس، ثم أشرقت من بهائي

قد يكون من العبث أن أدون هذا الحلم في مذكراتي وكل ذلك في كل عصر، ولا أرى شمسين شمس غرب استطعته، وشمس شرق أنى وأسطع، وقد تصدعت أمامه شمس الغرب، فهم حقق هذا الحلم، فأنت قدير على كل شيء "

هكذا.. ومنذ ذلك التاريخ.. حلم السهوري حلم الرائد للنموذج المتقدم، وصيغة بحث حضاري يشرق وشعوبه، فشمس الشرق هي الأوسع مدى، والأسطع نورًا "، بل ستقع نورًا من أرجاء الشرق الواسعة »!

أما صاحب الرؤية فهو « صاحب السلطة » إنه « الحلم شمس الشرق بيده » وهذا هو الذي سيقربه هو مفتاح هذا السور، وقد دعا الرحمن بأن يحقق هذا الحلم، فهو سبحانه على كل شيء قدير

• ذلك وحلم السهوري في قرنه لا يقف في نشأته عند حدود الدولة القطرية، فقد عاش لأمة عربية، ولم يتخذ موقفه الفكري والعلمي والعملي إلا من منطلق هذه الأمة، وشروط نهوضها الحضاري

لقد انتقد وهو يدرس وبحث في دعوة ويدعون إلى نشأة دولة عربية إسلامية، وتحدث عن أن من سبب لأمة تطلعها إلى بعث هذه عربية مؤسسة على شريعتها الإسلامية، تدفع ثمنًا من فصالات حياتها

وبهذا يتبين مناهج لتفكير العربي وتصور حضاري عربي في دراسة تاريخ وحضارة ونظم الاجتماعية والسياسية.. انتقد الدكتور منصور فهمي (١٣٠٣ ١٣٧٨هـ/ ١٨٨٦ ١٩٥٩م) الذي سبق السهوري إلى الدراسة في فرنسا، والذي تبنى منهج علماء المستشرقين في دراسته عن زواجات الرسول ﷺ، وهو ما رجع عنه بعد ذلك منصور فهمي نفسه

وبنفس الشيء فعله عبد الرزق (١٣٠٥ ١٣٨٦ هـ ٨٨١ ٩٦٦ م) في دراسته لخلافة الإسلامية، وعلاقة الدين بالدولة في الإسلام، بمنهج تغريبي تعريبي، تأثر به المصريون الذين درسوا في الغرب تقصيرًا وتعمقًا به

وفي ذات الوقت، لفت السنهوري الأنظار إلى الأعمال الفكرية المميزة التي يقوم بها د. سيد مصريون ومسلمون في أنحاء من مثل رسالة الدكتوراه التي أنجزها الدكتور محمود فتحي عن التعسف في استعمال الحق في الشريعة الإسلامية، نموذج المقارنة الذي ضحى مع تراثه الشرعي والمدني.

بل ورأينا السنهوري طالب البعثة – يحاضر عن الأدب العربي في الأسرة الفرنسية التي يقيم معها، وبعض أصدقائه وأصدقاء هذه الأسرة «لإفهام هؤلاء القوم أن للعرب أدبًا له قيمة، إذا ما قورن بالأدب الفرنسي، الذي لا يعرفون سواه»

رأيناه يكتب ذلك، ويقوم به بعد شهرين فقط من سفره إلى فرنسا!

● وغير البعيد المشهور والمدهش رأيناه السنهوري يخطط وهو في فجر حياته العلمية مشروع النهضة الإصلاحية والإحيائية والتجديدية المشرقية والشعوبية بالإسلام ومدنيته وشريعته فيكتب «عمود الإصلاح» الذي مثل رسالته الإصلاحية التي يعرض فيها هذا المشروع العظيم على امتداد سنوات عمره المديد وفي مختلف الميادين التي عمل فيها كاتبًا ومفكرًا ومدرسًا للقانون وصانعًا للتشريع ومشرعًا للدولة المدنية وحارسًا للعدالة في محراب القضاء وحامل رسالة ودولة ونموذجًا للقيم والخلق العظيم

رأيناه يكتب «عمود الإصلاح» رسالته الإصلاحية مشيرًا إلى «أشعة الشمس التي تجلى في «رؤياه»، فيقول «ولقد لو استطعت لقلت رجوعي إلى مصر بعد إتمام دراستي في أوروبا لأنفذ ما أحيط في نفسي من الأغراض التي لا يمكن تحقيقها إلا في مصر»

١ فرأيناه يحدد مدرسة شريعة الإسلامية ومقارنتها بالتشريع الأجنبي، حتى يتيسر فتح باب الاجتهاد في تلك الشريعة بعزم وحتى تؤثر تأثيرًا حقًا في التشريعات المستقلة للأمة أساسًا لتحقيق هذا الأمر

٢ كما رأيناه يحدد جمعية إسلامية «كنت أعشقها» لأن أرى كل مجد وأكثر تجديدًا على أن تكون تجديدًا كما كان سلفنا من التجربة والدراسة جوهر اختيارها

٣ ووددت أن أنشرها في نهضة قضائية ودينية في مصر

---

(٢) المصدر السابق، ليون في (٢٤، ٢٥ ١٠ ١٩٢١م)

٤ - وأن أشترك في جهة لإصلاح طرق عربية ومعاهد وإصلاح لأهل وما يحتاج في إصلاح غريبة من عربية بمصر وإصلاح حالتها لاجتماعية

٥ - وأن أشترك في جهة لإصلاح بقعة عربية

٦ - والعمل على سعادة أمة من كل جهة وإزالة ما يسيئها ويقلقها وما يحط من كرامتها في نظر الأمم الراقية وفي نظر نفسها وإن قلة سعادة أمة لا على صحة حالتها وفي بعض الكتب التي في كل كتيبة وصغيرة من حياة أمة عصرية تستحق سعادة شعوب وهو سيحتاج بعض لطلاب كي يحدد بعض بنود هذه

٧- وأتمنى لو تكونت جمعية أمم شرقية على حذو جمعية الأمم عربية

٨ - وولادة ولد نجح مصر يكون من بلاد الشرقية كبقية من بلاد عربية في عهد حدث عموم وحدة ومن تكوين مجمع علمي عربي وشعبة تتولى ذلك بمعنى

٩ - وتكوين حزب عربي يلاحظ حزب لاشتراكية وحزب صلاح في مسألة مناداة بحزب الأمم عربية ومن يعتنق بقية صحيحة التي تهم لإسلام وصحته

هذه مبادئ نحن في شدة حاجة إليها وقضي علينا أن نحدد ونقرر ما نعتقد وأن نؤمن بما نحن على يقين منه ونتمسك به "

هكذا رسم فجر الشاب حسن البنا معالم مشروع لإصلاحي الذي كتب حياته كلها وعبقريته تجلت بصفة خاصة في مختلف مبادئ الأخير الذي يفصح عن عبقريته في تخطيط وتحريمه فريدة في الإحاطة بتخصص

• وفي السنوات الخمس التي أمضاها السهوري عرسة يحاضر في عيون لتاريخ عربي أصوله الروحية ونهضته الحديثة ويهل من منابع الثقافة الفرنسية والأوربية وتتفتح وتتبلور لاجتماعية والثورية والاشتراكية ومن وراء هذه كلها يوجه حاضر ورسم معالم المغرب والمسلمين في مؤسسات العلم الفرنسية وسافر في كثير من بلاد أوربية متأملا ودارسا وقضى في باريس شهر ونصف شهر مجمع ما جمع سنة بمكتوبة" تعود بعاقبة على حرية العلم في قضاء الإنجليزي"

---

٢٣ ص ٢ ٩٢٢ م ١٠ ٢٥ ٢ ٩٢٢ م ١٠ ٨ ٩٢٢ م

٨ ٩٢٢ م ١٠ ٩ ٩٢٢ م ١٠ ٩٢٣ م

• وتشهد مذكراته وسوف الابحاث التي دوّنها في (اوراقه الشخصية) عن أن وطنه وأمته وإسلامه وتجديد فقه الإسلامي نفسه، وحده شريعة الإسلامية بالاجتهاد الخلاق، ومهضة الشرق الإسلامي، وهضة الإسلام بالشرق، كانت في شعاع شاعر، وحلم عبقري سيطر على رسالته الحقيقية، جعلاً منه رسالة مقدسة في حياة

• وعندما تمت خلافة عثمانية في مارس سنة ١٩٢٤م) وقد تكونت مؤتمرة لتؤسيسه على مقطع عربي قد تقرر على جامعة الإسلامية، تحت سيطرة في مذكراته، محرراً من هذه المؤتمرة متعصبة بوحدة الأمة، وداعياً إلى توصيات عديدة وجامعة تكيف الإسلامي جامع، الأمر الذي في (٢ ٤ ١٩٢٤م، في في شهر من إلغاء خلافة الإسلامية

" إن فكرة تؤسيس في الشرق، لا يمكن أن يتصور، وكل ما يتصل من هذا أن يتذكروا أنه يجتمع في مؤتمر يقرر فيه هذه الروح فتصبح يوم قرار، وكانت نتيجة ذلك في هذا الصدد أن قوم عدوّ الأقوام الأخرى، ووقعت بينهم حروب، فالشرق الذي يهضته على أساس وحدته فلا بد في يجب أن نوحد شتى من الأجناس من أقوامه متعددة في مهضته، حتى نستطيع بعد ذلك أن نكون هذه الأقوام على أساس وحدة، ويجمعها كثير من عوامل الوحدة

ثم يتوقع في جامعة الإسلامية، التي ستكون في مؤتمرات في وهو مقدم في مؤتمره رسالة ثانية للدكتور في العلوم السياسية والاقتصادية عن (الخلافة كمؤسسة دينية إسلامية)

• وقد كانت مصر قد سبقت سائر بلاد الشرق بتأسيس في مؤتمر متخصص في الشؤون، ويحرر رسالة للدكتور في الشؤون الإسلامية، عن (تقييد سلطة الدولة على حرية العمل في القضاء) بالمؤتمر من جامعة " أكسفورد " وقد نشرت في مجلة " الشرائع "

وأخر رسالة للدكتور، بموضوع من دون الكتاب، وضع لها عنوان " الأمير " علامة للشؤون المقارن، وتطور، وقد سماه حقوق الجنوب " بمصر " وهي التي خرج فيها لسنهوري، فيما حول " الأمير " سنهوري في موضوع

ومن مساح [illegible] مكون لازمي لمعدى له! ومع ذلك، تقدم [illegible] هذه [illegible] في عوم [illegible] لاقتصاده عن (فقه خلافة، وتعود [illegible] تتصبح هيئة أمم شرقية) . مقدمًا فيها بعد آخره التاريخي [illegible] جهد [illegible] تعتبره في جمع الإسلام، وفي ذات الوقت تميزه بين الدين و[illegible] وفي جمع خلافة، وفي ذات [illegible] عكرة لقومه و[illegible] لإسلامية، و[illegible] [illegible] مر [illegible] [illegible]

[illegible] [illegible] السنهوري رسالته عن (الخلافة) التي لم يكن مكتفيًا بها، ولم يتطلب منه أحد ولكنه سيأخذ [illegible] عودته إلى وطنه، وترسله في أسلمة [illegible] وذلك علاوة على ما [illegible] [illegible] من عداء الفرنسيين في عصر [illegible]

و[illegible] " رسالة " هي [illegible] السنهوري " رسالة لأسه " هي التي [illegible] [illegible] ويبدو [illegible] [illegible] [illegible] [illegible] " الأمير " [illegible] [illegible] [illegible] [illegible]

* وفي فرنسا تبلور تفكير الأحرار على يد السنهوري، فعلى أن يقوم بمصر مستقبلة حرب اشتراكي ديمقراطي يعمل و علاحزب " بعيد عن تطرف الاشتراكي، يستمد مبادئه من حاجات الأمم العربية ومن تعاليم الشريعة الصحيحة التي أتى بها الإسلام و يستمد أيضاً من التجارب التي تشوقه إليها وسائل الاشتراكية الحديثة، وهي تجارب لا تتعارض مع روح شريعة الإسلامية، وهي تجارب الإصلاحات التي تحقق فتوح ثروة البلاد العامة، وتعمل على أساس سلامة "[1]

هكذا خصص السنهوري منذ فجر حياته العلمية معالم الرسالة الإصلاحية التي عزم على حمل أعبائها في حياته المستقبلة وهكذا بدأ يحدد معالم الإصلاح الفكري الذي بعثته العصبة في مصر.

***

١ الأعمال التحضيرية، جزء ١ ص ٩٢٣.
٢ مصادر الحق، المقدمة (٣ ج ١ ص ٩٠.
٣ مصادر الحق، المقدمة (١ ص ٢٢.
٤ مصادر الحق، المقدمة (١ ص ٩ ص ٢٢.

٤ العودة إلى مصر، والتدريس بكلية الحقوق، والإنتاج الفكري والنشاط العلمي

• عاد السنهوري من فرنسا إلى وطنه مصر في منتصف سنة (١٩٢٦م) وعين مدرساً للقانون المدني في كلية الحقوق بالجامعة المصرية (جامعة فؤاد الأول) وكان مقرراً أن يكون مدرساً لمادة القانون المدني، ولكن تصادف غياب مادة متخصصة في الشريعة الإسلامية عن برنامج الدراسة في كلية الحقوق، فكلف بتدريس هذه المادة بالإضافة إلى عمله الأساسي كمدرس للقانون المدني، فكان أول من درّس هذه المادة في مصر.

وفي تدريس السنهوري لمادة الشريعة الإسلامية نلاحظ أنه لم يكتفِ بالجانب النظري وحده، وهو تدريس هذه المادة على أنها مجموعة من النصوص المحفوظة التي حدث وضعها منذ أربعة عشر قرناً، بل إنه كان يحرص على أن يربط بين دراسة هذه النصوص وبين الواقع المعاصر الذي تعيشه مصر.

• وبعد عودته من بعثته في مصر عقد قرانه في ٥ من يونيه سنة ١٩٢٧م على زوجته الأولى في ٢ من يونيه سنة (١٩٢٧م)، وفي هذه الأثناء كان قد مضى على وجوده في مصر شهران.

• وقد استمرت الحياة الزوجية بينهما حوالي ثلاث سنوات، ولكن الخلافات بين الزوجين لأسباب وعلل لا يعرفها إلا الله، أدت إلى وقوع الطلاق بينهما، وانتهت الحياة الزوجية بينهما بالطلاق.

وقد علق السنهوري على هذه الحادثة بقوله: "إن الزواج والطلاق قضاء وقدر، ولا يد للإنسان في ذلك، وإن كان يحاول أن يتجنب الطلاق ما استطاع إلى ذلك سبيلاً، ولكن إذا وقع الطلاق فإنه يقع بقضاء الله وقدره، ولا يد للإنسان في ذلك".

• ومن تكرار الوطنية عند السنهوري كتب تقول: «وإني كنت سيئ الظن، وعبرة عندي ورسالة السنهوري له شعر من همة العرب الأسطوري، ومن الإسلام الحضاري الذي أشاعه فيه المتعربون، ومن هؤلاء جميعاً استمد أم همة العربة وطموح نزوعهم للغرب وحضارته لا إلى الشرق وبداوته الإسلام».

في ذكرى سقوط الباستيل (١٤ ٧ ١٩٢٨ م) رأى السنهوري الاحتفال بهذه الذكرى في شوارع القاهرة.. فكتب؛ لأنه يريد أن يحتفل بالقاهرة بحريتها هي وكتب في مذكراته يقول: «لقد كان الدمع يطفر من عيني وأنا أمر على ربوة في القاهرة مكتوب في أعلاها «لتحيا فرنسا» أقيمت احتفالاً تخليداً لذكرى الباستيل فأخذت أشعر بأني عربي وسط هذه الربوة، وإن كنت مقيماً في بلادي، فقد كنت أتمنى أن أكون في مصر: «لتحيا مصر»، ولكني لم أستطع، فقد كنت أفكر في هذه اللحظة في أن مصر ليست تحيا الآن، بل هي تحتضر بعد أن طعنها في صميم من يؤلهها ويؤمن بقدسيتهم».

• ورغم أن السياسة بمعناها الحزبي لم تكن هواية للسنهوري، لأن همومه وطنية سياسية، وقضايا الحريات والدستور كانت أصلب خصائصه وسماته لأنه لاحظ بعد دخوله على الدستور وعلى حرية الصحافة كما من همومه يدعو أمته إلى فهم مبادئها عموماً وقد كتب في مذكراته (٢٠ ٩٢٨ م) «ذهبت لأسمع الأمير يحكي موقف الدستور وبعض حرية الصحافة، فوجدت حريته لا تُقنعني، ولكنها توحي، وقد كانت هذه لأمة حديثة العهد بالحرية، وكان يجب أن أحترمها من هذه الناحية».

وعندما تتولى على مصر حكومات انقلابية معادية للدستور والحريات، ولا تكتفي حكومة إسماعيل صدقي (١٩٣٠ ٢٩٢ ٣٦٩ هـ ٨٧٥ ١٩٥٠م) بعطل دستور سنة (١٩٢٣ م) وإنما تتعمد وتتسرع في دستور سنة (١٩٣٠م) — المتفرع من كل ممارسات الدستور وتكون حرية الرقيب، وتسمية «حرب الشعب» وبرؤيته هذه لأمة في حضارتها عندما تصنع ذلك وقعة صدقي، التي رأيت في (٥ ٦ ١٩٣٠ م) تعطل السنهوري في هذه المحنة شعراً في (٢٢ ٦ ١٩٣٠م)

تُراثُ هذا الشعبِ صنو جُدودِهِم ... وبحقِّهِ شيبوبُ وحربه

قد نالَهم فوقَ الحسين كأنهم ... لا يدخلون الليلَ إن أتوه!

وَحَصَّنُوا بِمُحَمَّدٍ حَتَّى يَأْمَنُوا ... مِنْ كُلِّ شَعْبٍ أَمْعَنُوا فِي حَرْبِهِ
وَالشَّعْبُ بُكْرُهُمُ فَهُنَّ مِنْ مُنْصِبٍ ... يَأْبَى بِتَحْيِيبِ الشَّعْبِ إِلَّا تَوْبَهِ[١٢]

ويرد بدوي في مذكراته (٦ - ١٩٣٣م) بعد يومين من بيعة سعد صدقي بورسعيد: "يجب أن تكون سياسة حزبه هي سياسة سعد، لا أن تكون سياسة سعد هي سياسة حزبه"[١٣]

وهي كلمات خالدة ينبغي أن تكون عبرة لكل من عاصر تلك الحكمة، حتى لا يتبرم بها المسئولون وعمل بها العاملون.

• ومع أن السنهوري كما قدمنا لم يكن حزبيًّا، بمعنى أن حزبًا من الأحزاب لا تكن علاقته بتيارات التغيير والإصلاح حتى في بداية ثورة ٢٣ يوليو كانت قائمة، وحميمة أحيانًا. فلقد كان معجبًا بعبد الناصر والذين يقودهم "فتحي رضوان"، والذين نظموا سنة (١٩٣٢م) احتفالًا بالرابطة الشرقية - التي أنجز فيها السنهوري رسالة دكتوراه ويقدر لبي السنهوري دعوتهم، وكتب هو دراسة عن "الشرق والإسلام"، خلص فيها بقريته عن أن الإسلام هو الشرق والشرق هو الإسلام. وهي الدراسة التي نشرتها صحيفة "السياسة الأسبوعية" في ١٤ أكتوبر سنة (١٩٣٢م).

وكان بين السنهوري ومحمود فهمي النقراشي (١٣٠٥ - ١٣٦٨هـ / ١٨٨٨ - ١٩٤٨م) ود قديم وحميم.. فالنقراشي كان أستاذًا للسنهوري في مدرسة الحقوق الخديوية بالإسكندرية، ثم هو من أعلام شباب ثورة سنة (١٩١٩م)، الذين لم يكتفوا بمظاهرات والإضرابات والمفاوضات، وإنما شاركوا في حرب العصابات الثورية والأعمال الفدائية ضد رموز الاحتلال.. وبعد نجاة من الإعدام بأعجوبة ومعجزة.

لذلك، فإن علاقة الود الحميم بين السنهوري والنقراشي تجلب للسنهوري المتاعب الحزبية، ولكنها - إبان مرحلة قادمة - في ميدان الانتماء الحزبي، على نحو ما وبعض الأحوال.

ففي سنة ١٩٣٤م، وفي عهد حكومة عدلي يكن، كان السنهوري عضوًا في الوفد المصري لشئون المصريين في الخارج. فحسبما تكشف علاقة السنهوري بالنقراشي وغيره من زعماء الوفد بوضوح، حرمتها الحكومة تنظيمًا شبابيًّا وفدتًا يقوده السنهوري. فتعصب السنهوري من الجامعة. فكان الامتحان السياسي الأول للسنهوري مع حكومات الاستبداد وعن هذه المحنة كتب السنهوري في مذكراته

- « عفا الله عنهم.. جباناً، ثم لا يجترئون الشجاعة » (٢٥ ٧ ٩٣٤ م).

- « أحس، بعد ما وقع لي، قدرتي على أن أبي العظيم من الأمور، متجردة عن حب الذات » (٦ ٨ ٩٣٤ م)

« وعلمت أن بعض نفسه قد بكى [illegible] نوع إخلاص ظاهرة كان لها أثر وقع في نفسي » (١ ٩ ٩٣٤ م) في تعيين نوري [illegible] وحذف حكومة محمد توفيق نسيم باشا (١٣٥٧هـ ٩٣٨ م) التي تمت دستورية سنة (١٩٣٠ م)، و[illegible] عدلي يكن [illegible] وفي يده سلك حزب [illegible] عاد مسهور إلى أحضان الجمعية من جديد.. وكتب عن هذه الصحبة في (١١ ٨ ٩٣٥ م) يقول

« في مثل هذه الأيام من العام الماضي كنت في شاغل من أمر جمعية الشبان المصريين، تتوعدني الحكومة التي كنت قائمة وقت ذاك بمقاضاتي، وأنا أدبر أمر معاش، فأتصرف في خروجي من السجن الذي قيل فيه، ثم قضيت وراجعت أنفسي، وها قد مضت سنة على هذه الحوادث، وأنا لا أفكر فيها وأقرر الآن بيقين

لا أعلم أن قوة من قوى [illegible] حتى، فكيف لا أحس هذه الحالة، ولا أفكر في خروجي من السجن الذي فيه فكرت في أن أتسع من سكني، وها [illegible] لا أفكر في هذا، وقد [illegible] عنه، لا أتوقعه [illegible] ولا يسهل به بعيداً »

● في خضم تفكير وتأمل [illegible] مسهور [illegible] عن حدود [illegible] في الجمعية، [illegible] في مختلف ميادين [illegible] من حيث تعاليمها [illegible] في حياته الفكرية والعملية، فوجد [illegible] في مدخل [illegible] وعقد لها نظرية العقد.. وصمم [illegible] دعوة إلى تحديد [illegible] الإسلامي، بتصفيته، وتوضيح [illegible] فيه، ومعارفه بالمعلومات العالمية، مستمدة من [illegible] وبعثها بمنهجه وبصيرته وفهمه [illegible] ودعوة إلى تكامل وشمول الإسلام [illegible] والدولة، مع تمييز جانب تعبدي وتعبدي في الإسلام [illegible] هو جوهر [illegible] عن الجانب المدني — إسلام الحضارة والسياسة والثقافة والشريعة وفقه المعاملات [illegible] هو الميراث الحلال للأمة والشرق [illegible] لسيرة أمته وشعوبه وقوميته [illegible] الشرق هو الإسلام، والإسلام هو أساس نهضة الشرق [illegible] عبد الحسيني [illegible] لأهله سنة (١٩٣٢م) - وكذلك مؤتمر [illegible] المقرر [illegible] لأهل [illegible] سنة (٩٣٢ م) [illegible]

جهود فكريه كبيره وعميقة قدمها السنهوري في دعوته إلى العمل على عودة الشريعة الإسلامية إلى عرش السيادة والتشريع من جديد

• وفي هذه المرحلة من حياة السنهوري تحدث عن آرائه في حتمية تطبيق الإسلامي، واستدعاء حاكمية الشريعة الإسلامية، مرحلة نضج وعمق وصفت هذه الأحلام في مدرسته الفكرية والعلمية، فقد تحولت تلك الأحلام التي عاش السنهوري بين جنباتها وهو يتلمس الصبح لأحلامه، وهذه لمحة التي صنعت أفكار شيخه كما يذكر في مذكراته لأحد تلاميذه (١١ / ٨ / ١٩٣٥م) يقول: « أمضيت العشرين عامًا الأولى من حياتي تلميذًا في المدرسة، وأمضيت العشرين عامًا الثانية تلميذًا في مدرسة الحياة، فهل كنت من تجارب الحياة في حياتي وحوادث عصري؟

كنت في عشرة عوام أحس بالعواطف تتدفق، وأحب بحماسة، كنت أعيش في أحلام اليقظة، كنت أسبح في عالم من الخيال، أتعلق بالمعاني الرائعة والأوصاف، وقد هجرت الخيال إلى الحقيقة، وأصبحت لا أرى في الحياة إلا واقعًا يعيش، وواقعًا لأهلي، وواقعًا لي، وواقعًا للناس »

هكذا عاش السنهوري منذ فجر حياته العلمية وهكذا عاش في مرحلة مدرسته العقلية من تدفق الحلم والخيال والتحليق في عالم الأفكار الشخصية من أجل العمل والإبداع والإنجاز في مدرسته الفكرية والتأليف والإبداع وفي مواقف كثيرة في حياته يتحدث عن الأحلام وعن حياة الأحلام وواقع حياته

• وقد كانت لمدرسته الفكرية آثار عظيمة في هذه المرحلة العلمية وتجلت عظمة هذه المدرسة وتبلورت في عدة أعمال من أبرزها

١ (تدوين القانون المدني في الإسلام) وهي أطروحة الدكتوراه التي تقدم بها السنهوري إلى جامعة ليون بفرنسا في مجال القانون المقارن بين القانون الوضعي والشريعة الإسلامية، ونشر في مجلة الحقوق المصرية السنة الأولى العدد الأول سنة (١٩٢٩ م).

٢- (تطور لائحة المحاكم الشرعية) وهو بحث نشره في مجلة الحقوق المصرية السنة الأولى – العدد الثاني سنة (١٩٢٩م)

٣ (عقد الإيجار) وهو كتاب ألفه لطلاب المدارس بكلية الحقوق سنة (١٩٢٩م)

٤ (الامتيازات الأجنبية) وهو بحث نشره في مجلة القانون والاقتصاد بالقاهرة سنة (١٩٣٠م)

٥ (الشريعة الإسلامية) وهو بحث - بالفرنسية - قدمه إلى مؤتمر القانون المقارن بلاهاي سنة (١٩٣٢م) وهو مؤتمر عقد برئاسة السنهوري وهو مصري

٦ (تقرير عن مؤتمر لاهاي للقانون المقارن) كتبه السنهوري بالفرنسية سنة (١٩٣٢م) ونشرت ترجمته بمجلة المحاماة المصرية بعددها

٧ (المسؤولية التقصيرية) وهو بحث بالفرنسية كتبه السنهوري بالاشتراك مع الأستاذ حسني بحت بدوي ونشره بمجلة القانون والاقتصاد بالقاهرة سنة (١٩٣٢م)

٨ (الشرق والإسلام) وهو بحث كتبه السنهوري استجابة للشباب الذين كان يقودهم فتحي رضوان عن الرابطة الشرقية، ونشرته صحيفة «السياسة الأسبوعية» في ١٤ أكتوبر سنة (١٩٣٢م).

٩ (وجوب تصحيح القانون المدني وعلى أي أساس يكون هذا التصحيح) وهو بحث كتبه السنهوري بمناسبة مرور خمس عشرة سنة على نشأة المحاكم الأهلية. ونشره بمجلة القانون والاقتصاد سنة سادسة بعدد لأول القاهرة سنة (١٩٣٣م)

١٠ (نظرية العقد) وهو كتاب في ألف صفحة عقد لتدريسه بمدرسة كبار موظفي الحقوق القاهرة سنة (١٩٣٤م)

● أما في المحيط الأسري فقد أنجب السنهوري ابنته الوحيدة «بدرية» بالقاهرة في ٢٥ ديسمبر سنة (١٩٣٥م).. وهي التي أوحى الله تعالى إلى شاعرنا فحي ذكراها - والتي كتب عواطفه إزاءها أثير مكانته الشعرية فقد عبر عنها وهي في السادسة من عمرها فقال وعنها

بُنَيَّتِي بَدِيَّةٌ ... بُنَيَّةٌ غَالِيَةٌ
رَأَيْتُهَا مَرَّةً ... لاعِبَةً لاهِيَهْ
وَلَهْوُهَا وَيْحَهُ ... عُمْرُهَا ثَانِيَهْ
سَأَلْتُهَا مَا الَّذِي ... فِي الثَّرَى بَادِيَهْ؟

فأخذت أنا أضـ ـعر عما من عماهية
قلت إذن نعد ـد من نقم نوسبة
فأجابني وهل نز ـ ـعني سمّه سافية؟

* * *

٥- الرحلة الأولى إلى العراق

• وقد كان الشهر الذي وصل فيه السنهوري إلى بغداد هو شهر ديسمبر سنة (٩٣٥ م) هو الشهر الذي شرفته فيه بغداد بالعراق بعد خروجه من حكومته العراقية بعد المعاهدة التي عقدت بالعراق نحو الاستقلال السياسي فيما بين سنة (١٩٣٠م) وهي فتحت الباب أمام العراق ليصبح عضواً في عصبة الأمم وتحدث جميع دوله وشعوبه وعلمائه فدعوا الدكتور السنهوري ليتولى في بغداد إعداد مشروع القانون المدني العراقي

وفي بغداد قضى السنهوري عامًا دراسيًا (٩٣٥ - ١٩٣٦م) صدر بعده في مجموعة القوانين العراقية بعد عودته إلى مصر وقد وقفها، ولكنه ظل بغداد في هذا العام يحاضر في عصبة الأمم ويستشار حتى اليوم في المجمع العراقي فقد

أنشأ كلية الحقوق ببغداد وتولى عمادتها

وأصدر مجلة القضاء العراقية على أسس جديدة وأسهم في تحريرها

وبعد عودته إلى حكومة العراق وعمله من وزير العدل فيها شغل منصب الاستشار وضع مشروع القانون المدني.. لكن عودته إلى مصر حالت دون إكماله فوقف عند وضع مشروع عقد البيع.. لكنه رسم خطه وضع هذا القانون المدني على النحو الذي نجده عليه خطوة أكثر تقدمًا نحو «استعادة القانون المدني العربي».. فبدأ إنجاز هذا العمل الكبير بعد عودته مباشرة إلى مصر

١ مجلة الأحكام العدلية التي كانت مطبقة في العراق منذ عهد العثماني، والتي هي نفس مجلة الأحكام العدلية التي كانت مطبقة في مصر المختلطة في المعاملات

٢ وكتاب (مرشد الحيران في المعاملات الشرعية على مذهب الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، ملائم عرف مصر المصرية وسائر الأمم الإسلامية) لمحمد قدري باشا (١٢٣٧ - ١٣٠٦هـ/ ١٨٢١ - ١٨٨٨م) وهو أيضًا يمثل خطوة كبرى تقدمًا من مجلة الأحكام العدلية في نفس الفقه الإسلامي نفسه عصرته وقننته

٣ والفقه الإسلامي في مصادره المتعددة بمختلف المذاهب الإسلامية، والذي رجع السنهوري إلى أمهات مصادره المستفيضة فيها يقعده ويأصله ويطرده ويحكمه وفلسفة التشريع، وأيضًا الصياغات.

٤ و شئون مدني مصري [illegible] في [illegible] و [illegible] في [illegible] و [illegible] كي جعل [illegible] لإسلامي [illegible] عربية [illegible] مثلث [illegible] من [illegible]

وضع السنهوري هذا المنهج [illegible] في [illegible] من [illegible] مشروع عقد البيع

كان [illegible] السنهوري [illegible] خلال العام الدراسي – بكلية الحقوق [illegible] لشئون [illegible] لأحكام [illegible] مع [illegible] حديثة، فقد [illegible] لفقه الإسلامي بالموضوعات القانونية الأخرى [illegible] من هم الذين تحدثوا عن الفقه الإسلامي

وألف كتابين لطلاب كلية الحقوق فكتب بالجزء الأحكام [illegible] خلال تلك الفترة الدراسية

(شرح مصادر الحق بالشريعة) طبعة [illegible] سنة ١٩٣٦م)

٢ (شرح مجلة الأحكام العدلية في [illegible] العراقي) بغداد سنة (١٩٣٦م

٣ (مقارنة المجلة بالقانون المدني العراقي) بغداد سنة (١٩٣٦م)

٤- (علم أصول القانون) دروس لطلاب الحقوق. بغداد سنة (١٩٣٦م)

٥ (عقد البيع في مشروع القانون المدني العراقي) بغداد سنة ١٩٣٦ م

• وعندما عاد السنهوري من بغداد إلى [illegible] سنة (١٩٣٦ م) [illegible] صاحب [illegible] العشرة الأوائل من أبناء كلية الحقوق بغداد الذين [illegible] بكلية الحقوق [illegible] فكانوا نواة الأساتذة العراقيين الذين اضطلعوا بتدريس [illegible] بعد

* * *

٦- العودة إلى مصر عميدًا للحقوق
والعمل بالقضاء والمحاماة ووزارة المعارف

• وفي مصر بعد العودة من بعثاته عُيِّن السنهوري عميدًا لكلية الحقوق سنة ١٩٣٧م.

• وأسس وقاد مصر في المؤتمر الدولي للقانون المقارن بلاهاي سنة ١٩٣٧م في سنة (١٩٣٧م).

واسهم في عمل هذا المؤتمر بدراستين باللغة الفرنسية هما:

١- دراسة بعنوان (المسئولية في الفقه الإسلامي) بشرها في مجلة القانون والاقتصاد.

٢- و(الشريعة الإسلامية).

كما كتب دراسة باللغة الفرنسية أيضًا في نفس العام سنة (١٩٣٧م) هي:

١- (الشريعة الإسلامية كمصدر تشريع مصري) نشرت في مجموعة أعمال المؤتمر لأول سنة (١٩٣٧م).

٢- و(بعض النقود) نشرت أيضًا في مجموعة المؤتمر لأول سنة (١٩٣٧م).

• وصدر له كتاب في هذه الفترة:

(الوجيز في الالتزامات) بالقاهرة سنة ١٩٣٨م، وهو دروس لطلبة الليسانس بكلية الحقوق.

٢- (العقود المسماة) سنة (١٩٣٨م)، وهو دروس لطلبة الليسانس بكلية الحقوق بالاشتراك مع الأستاذ أحمد حشمت أبو ستيت.

• وكانت دعوة السنهوري سنة (١٩٣٢م) إلى وجوب تنقيح القانون المدني المصري، الذي وضع في عصر الاستعمار الإنجليزي سنة (١٨٨٣م). فقد انتهت أخيرًا من تشكيل لجنة أخرى، فلم تجد اللجنتان عملاً.. فعرضت الحكومة على السنهوري أن يتولى تنقيح القانون المدني وحده، فقبل ذلك، وهو يرى أن تجربة مصر في التحاكم لا تشجع على أن تسند عمل هذا المشروع إلى لجنة، بل يجب أن يقوم به شخص واحد يضع بحكم مشروعه وتنقيحه القانون في جملته وتفصيله، ويجب

فيه ما نقول » فلقد كان يرى « أن مجهود الفرد مهما عظم، أو مجهود الجماعة مهما تعاون يظل ناقصا بالإحكام والتضامن.. »[1]

وبعد استحداث الحكومة التي فتر حماسه، فأسند وزير العدل آنذاك حشمت باشا مهمة عرض مجلس الوزراء أمر وضع مشروع القانون المدني الجديد إلى السنهوري، وعهد أسنده الفرنسي إدوار لامبير الذي وضع الكتاب التمهيدي فأنجز السنهوري المشروع وعرض لاستفتاء رجال القانون سنة (١٩٤٢م) لمدة ثلاث سنوات وفي سنة (١٩٤٥م) شكلت لجنة برئاسة السنهوري، وعضوية سليمان حافظ، وكامل مرسي، ومصطفى الشوربجي، وعلي البدراوي، لمراجعة المشروع على ضوء ملاحظات الاستفتاء، وقدمته في مارس ١٩٤٨ وضعه السنهوري في البرلمان حتى أقره النواب والشيوخ، الذين أشادوا بالمشروع ووضعه، باعتباره « بعد الدستور، أهم تشريع وضعه المصريون لأنفسهم، فقد أعد مشروعه فقيه مصري يشغل مكانة رفيعة بين علماء القانون » وصدر المشروع في يوليو سنة (١٩٤٨م) وبذلك تم التخلص من آخر بقايا المحاكم المختلطة والامتيازات الأجنبية في مصر، في أكتوبر سنة (١٩٤٩م)

وعندما أنجز السنهوري مشروع القانون المدني – سنة (١٩٤٢م) – ألقى محاضرة مهمة عن فلسفته في وضعه، بعنوان « مشروع تصحيح القانون المدني المصري » في ٢٤ أبريل سنة (١٩٤٢م) وعبر عن الجهود الجبارة التي بذلت في وضعه شعراً قال فيه

جُهُودٌ مُنْهِكاتٌ مُضْنِيَاتٌ ... وصِلْتُ اللَّيْلَ فِيهَا بِالنَّهَارِ
وكُنْتُ إِذَا اشْتَدَّ الْبَأْسُ يَوْمًا ... أَسُنُّ عَزِيمَةَ الأَسَدِ الْهِصَارِ
إِذَا افْتَخَرُوا بِمَالٍ أَوْ بِجَاهٍ ... فَقَدْ أَلْوَى مِنَ الدُّنْيَا فَخَارِي[2]

وعندما أقر البرلمان المجلسية هذا القانون، عبر السنهوري أنه في أنجب « ولد » بعد إنجابه ستة « بنات » فقال في ذلك شعراً

خَلَفْتُ بَنَاتٍ فِي حَيَاتِي ... ثُمَّ خَلَفْتُ لِي وَلَدْ
فَابْنَتِي « نَادِيَةٌ » أَتَتْنِي ... بَعْدَ يَأْسٍ وَكَمَدْ
وَإِذَا سَأَلْتَ عَنِ الْوَلَدِ ... أَتَاكَ لَمْ يُعَوِّلْكَ رَدْ

---

[1] أورده الشخصية، ج (١٨ ٢ ١٩٣٤م)
[2] مصدر سابق، ج ٦ ٨ ١٩٤٢ م

وَنَسِيَ هُوَ « الفَتُونُ » أَنَّمْ تُرْقُهُ إِلَّا نَعْدَ خَسِيهِ

وبعد عودتها عن حكومة مصرية مكافأة مالية كبيرة [illegible] في حينها، لكنه اعتذر عن عدم قبولها، معتبرًا جهوده وجهاده في وضع هذا القانون جزءًا من « الرسالة »، لا من « الوظيفة » التي يتقاضى عنها الأموال!

• ويزيد من عظمة الرجل، أنه بعد الفراغ من وضع وإقامة هذا البناء الشامخ، نراه يتطلع إلى إنجاز المزيد والمزيد لوطنه وأمته. فيكتب - في ذكرى ميلاده، بعد أيام من إنجاز مشروع القانون المدني في (١٢ - ٨ - ١٩٤٢م) يقول: « وفي هذا اليوم نفسي في هذا اليوم الذي أقطع فيه مرحلة من حياتي، بالسعي في تحقيق أمور أربعة، أرجو الله أن يهيئ لي وسائل تحقيقها

١ - أن تتوحد في مصر المحكمة

٢ - وأن تتوحد في مصر المدرسة

٣- وأن تقوم الصناعات الكبيرة في مصر، فيصبح البلد صناعيًا بقدر ما هو زراعي

٤ - وأن يتوحد من التركات ما يكفي لتربية جميع أبناء الأمة تربية تعطي فيها الفروق بين الغني والفقير، ولا يعتد فيها إلا بالاستعداد الشخصي وحاجات البلد »[1].

فقد كان الرجل العظيم، في لحظات الإنجازات العظيمة، يتطلع إلى إنجازات أعظم وأعم، بل يحذر من الاجتماعي لجماهير الفقراء، بعد وضع في مشروع القانون المدني نصًّا « إسلاميًّا ثوريًّا »، عندما نص في إحدى مواده على « أن ملكية وظيفة اجتماعية »، تكفل تحسين الشروط المتكون من « سوء البلاد وأعباء » أثر على هذا النص الثوري، وحذف هذه المادة من القانون المدني!

• لكن السنهوري وجريدته، التي سبق وأسسها السنهوري عن الجامعة سنة (١٩٣٤م)، عادت فطردت الرجل مرة أخرى. وكان السبب هذه المرة أيضًا علاقته بالوفد وبالخصم التي تربطه بأستاذه وصديقه محمود فهمي النقراشي باشا

وإذا كانت مساواة السنهوري في مرة الأولى [illegible] عن خصوم الوفد، لأن النقراشي كان يرضى عن الوفد، فإن مساواته هذه المرة قد جاءت من الوفد وحكومته

---

(١) المصدر السابق، ص (٥ [illegible] ٩٤٨ م

محمد باشا، وذلك بعد انشقاق القرشي عن الوفد، واتجاهه مع أحمد ماهر باشا إلى تكوين حزب هيئة سعديه. فقد حسب الوفد السهوري على هذا الاتجاه، وصعقت عليه أو حرسه، ١٩٣٧م) ليرأس الجامعة ويومئذ في كلمته "بعد التوفيق في خصب نيسة، وإن أكرهه" قرر جامعه في قضية "نقض" المختلط" فأصبح وضع المحكمة المختلطة - بالضرورة - حتى سنة (١٩٣٩م). ثم وكيلاً لوزاره العدل فمستشار مساعداً لقسم قضايا الحكومة. ثم عين وكيلاً لوزاره المعارف العمومية في سنة (١٩٣٩ م) عندما كان وزيرها محمد حسين هيكل باشا (١٣٠١ - ١٣٧٥ هـ ١٨٨٨ - ١٩٥٦ م) وظل فيه حتى جاء الوفد مرة أخرى إلى الحكم في وزارة النحاس سنة ١٩٤٢ م. فأبعد السهوري من وزاره المعارف في ١٦ مايو سنة ١٩٤٢م. فاشتغل بالمحاماة، لكنه لم يستسغها ولم يألفها. وكانت فترته البعيدة عن (وصية غير المسلم، وخضوعه للشريعة الإسلامية) مذكرة بتقدم مهم كمحامي في محكمة النقض في حسم القضايا بمدى التاريخ.

● وفي هذه الفترة التي طردت فيها السهوري، يرى شعره معبرة عن ألمه فبعد شهر من إبعاده عن منصب وكيل وزاره المعارف، يقول في (٢٠ - ١٩٤٢م) ساخراً

تعالَ تأمَّلْ رَعْدَمةَ مَنْ ... يَقُولُ وإنْ قالَ شيئاً فعلْ
حمى أُمَّةً وبنى دولةً ... تُسامِي السَّماءَ، وأيَّ لَهُوْلْ

وفي شهر أغسطس (٢٠ - ٨ - ١٩٤٢م) يدون في مذكراته

بلادٌ هارٌ وشعبٌ هزيلٌ ... ورجالٌ صلاحُهُم مُستحيلْ

وفي نفس سنة (٢٠ - ١١ - ١٩٤٢م) يشكو من حب ندي صديقه فيقول

أشكو إلى الخمسين ما قاسيتُهُ ... في هذهِ الدُّنيا من الآلام
قد شابَ بي الأيامُ من حُزنٍ إلى ... مُرٍّ ولم يُشفقْ على أحلامي
فتلوَّنتْ من حُزنِ الحياةِ ولُؤمِها ... فلا يرثي يحوطُ في أوهامي

وإن كانت العصبة حزينة في قلب السهوري بعد أن أدى الخصم من خاصة نفسه، والبعد عن وكالة وزارة المعارف العمومية، ثم اختياره في مهمة لا تحبها قلوب

وقع هذا الأذى كان عليه أشد من وقعه على الحرس الذي يعتزو إلى علاقته مع بعض الأحزاب وبوجه خاص حزب مصر الفتاة. لم يكن رحلاً حزبيًا في حياته لأنه لم يكن في حياته كلها إلا مشتغلًا بالحزبية وكان يكرهها أشد الكره. لكن حياته العقلية بأسرها كانت سياسية وكانت علاقاته بالحزبيين جيدة ومسيطرة في معظم الأحيان. وهو شاهد صدق على أن هذا الرجل لا يمكن أن يكون صاحب هوى حزبي على الإطلاق. في حياته فترة عرض هذه القضية في مذكراته (١٩١٩ - ١٩٣٢م) وهو يشغل منصب وزير المعارف ثم فترة ثانية وهو يشغل منصب رئيس الديوان الملكي (١٩٤٥ - ١٩٤٨م) فقد كان يستطيع أن يتخذ الأحزاب جميعًا وسيلة لتحقيق أغراضه السياسية. فقد كان يستطيع أن يتخذ الأحزاب جميعًا وسيلة لتحقيق أغراضه السياسية. فقد كان يستطيع أن يتخذ الأحزاب جميعًا وسيلة لتحقيق أغراضه السياسية. فقد كان يستطيع أن يتخذ الأحزاب جميعًا وسيلة لتحقيق أغراضه السياسية.

كانت الأحزاب يوم نشأة حزب مصر الفتاة ثلاثة هي الوفد[1] وسعد في مصر[2] وسعد يحتل، وسعد يعرش، وسعد شعب فيعني "حزب الأحرار الدستوريين" مع سعد يحتل، و"حزب الإصلاح" مع سعد يعرش، و"حزب الوفد"[3] مع سعد شعب.

وفي سنة ١٩٢٤م سعد شعب يعتزل فيتحد حزب الأحرار الدستوريين (حزب الأحرار الأول) فصار حزب الأحرار الدستوريين هو القوي الأحزاب.

وكل الأحزاب تقريبًا تغيرت أسماؤها وتقيدت مبادئها فقام "حزب الأحرار الدستوريين"[4] فكان "حزب الأحرار الأول" و"حزب الأحرار الدستوريين" فكان "حزب الإصلاح" و"حزب الوفد المصري"[5] فكان "حزب الوفد" الذي هو الآن الحزب القوي الوحيد

(١) تأسس سنة (١٩٠٧م) حزب الأحرار الدستوريين الذي أسسه عدلي يكن
(٢) تأسس سنة (١٩٠٦م) حزب الأمة الذي أسسه أحمد لطفي السيد
(٣) تأسس سنة (١٩١٩م) برئاسة سعد زغلول
(٤) تأسس في مصر سنة (١٩٢١م) برئاسة عدلي يكن
(٥) تأسس في يناير سنة (١٩٢٥م) برئاسة محمد محمود باشا وإبراهيم
(٦) تأسس في نوفمبر سنة (١٩١٩م) برعامة سعد زغلول

ثم تقسم حزب الوفد المنقسم إلى أحزاب ثلاثة [1]. أما الحرمان الأحرار، فهي يمثل فيها سلطان المحمل [2] بعد شيخ مشيخة سنية طائفة الملاك في الأمة، والذي يمثل سلطان العرش [3] فسمحوا شأنه حتى لا يدعوا لأن سلطان العرش خلط بسلطان الأمة فأصبح شيئاً واحداً، وهكذا كانت الحياة في جو الأمر بسلطان الشعب".

فمثل هذا التحليل السياسي والاجتماعي - العلمي - الواقعي لا يكتبه رجل ينتمي بحق إلى أحد أحزاب الأقليات، وإنما الأمر كما قال السنهوري:

«لقد أنقوا بي في أحضان السياسة وأنا أكرهها»

لقد كان السنهوري في قصته الحزبية صحيحاً ولم يكن رجل أحد، هو الحزب الذي يشد، الذي تعهد عليه السنهوري في مدرسة الثورة، فحبب السنهوري على الحزب الذي ينتمي إليه الحزب الشيوعي بوقد مره وهيئة سعدية مرة أخرى وإخلاص السنهوري للحزب الوفدي في مذكرته التي كتبها عقب عيد الحزب الوفدي (٧ ١٩٤٩م وقد قال فيها «لقد أيدت الحزب في رئيسي وسيدي المغفور له محمود فهمي النقراشي باشا، ورح ضحية عقده أثناء في طلب مُصَبَّر مقبول ووقع ذلك يوم الثلاثاء ٢٨ ديسمبر سنة (٩٤٨ م) بعد كان الحزب واحداً، ولا يزال كذلك موحداً، وفي قلب مصر، فهو الحزب الذي كان في عصوره قوته، وقد امتلأ إخلاصاً وحباً، وتضحيته بالحزب، وشجاعته هذه الأحداث، فريع بين صنوف سنوات التي أعقبت ذلك عن عاتمة".

لكن ورغم هذا التعلق الذي أحاط بحياة السنهوري في هذه المرحلة من حياته الفكرية والعلمية منذ عودته من بعثته في سنة (٩٣٦ م) وحتى عودته إلى مصر في أغسطس سنة (١٩٤٣م) فقد كان يتجه الفكري عميقاً وغزيراً فقد أصبح مشروع القانون المدني المصري الجديد الذي كتب وألف وبشر هذه الآثار الفكرية

١- (مقدمة كتاب الامتيازات الأجنبية) وهو بحث تحليلي للمقترحات البريطانية حول الامتيازات الأجنبية سنة (١٩٣٦م)

(١) أي حزب الأحرار الدستوريين، والكتلة الوفدية سنة (١٩٤٢م)
(٢) أي: الأحرار الدستوريين
(٣) أي الاتحاد

٢ ([illegible]) مجلة الرابطة العربية في ١٥ أغسطس سنة (١٩٣٦ م)

٣ ([illegible] ١٩٣٦م) محاضرة في (٣١ [illegible] ١٩٣٦م).

٤ ([illegible]) بالفرنسية سنة (١٩٣٧م)

٥ ([illegible]) بالفرنسية – سنة (١٩٣٧م)

٦ ([illegible]) بالفرنسية سنة (١٩٣٧ م

٧ ([illegible]) لطلاب [illegible] بكلية حقوق سنة (١٩٣٨م)

٨ (أصول القانون) لطلاب الليسانس بكلية حقوق [illegible] لأستاذ شيخ الإسلام محمد حشمت أبو سيف سنة (١٩٣٨م)

٩ (تطبيق نظرية الظروف الطارئة على عقود البيع المؤجل في [illegible] لإصلاح الزراعي) مجلة المحاماة – سنة (١٩٤١م)

١٠ (مشروع تنسيق القانون المدني المصري) محاضرة في (٢٤ – ٤ ١٩٤٢م)

١١ [illegible] وصية غير المسلم وخصوصيتها بشريعة الإسلامية) بحث لم يتم نشره محكمة النقض كما ذكره في سنة (١٩٤٢ م)

نعم، كان هذا عطاء السنهوري، على جهة التكثير في هذه المرحلة الخصبة من حياته، وإلى الثلاثين من سنه.

***

٧ الرحلة الثانية إلى العراق.. وسوريا لوضع القوانين المدنية

• عاد السنهوري ثانية إلى العراق، في أغسطس سنة (١٩٤٣م)، وذلك لاستكمال العمل الذي قام به منذ تسع سنوات، بتشكيل وضع القانون المدني العراقي الحديث، الذي سبق له وضع مشروع صياغته ومصادره ومرجعيته، وأنجز منه «عقد البيع».

وفي بغداد، وسط جدوده العرب هناك، وهي جدوده بتوحيده، يردد حديثه في ضوء مقتضيات حركته التي قطعت عليه جهوده الإصلاحية في مصر، في بغداد أخذ يحدد هذا العمل الكبير الذي أراده، كما بدأ من القانون المدني في وضعه بمصر، أكثر تقدما على درب الأسس الحاكمة للقانون في وطن العروبة والإسلام، فيحدد لأحكام هذا القانون، وكان مرشدا خبيرا، وفقيها يمتلئ بتراث الفقه الإسلامي، وعارفا بمذاهبه وقواعد شريعته الإسلامية، مثوثة في مصادر الفقه الإسلامي، على اختلاف مذاهبه، هي المصادر الأولى للقانون المدني العراقي، الذي شرع في إعداده، ومع هذه المصادر مرجعيته اختار السنهوري القانون المدني المصري الجديد، بالاستفادة من صياغته، ويكون مصدر المقارنة بين «الفقه الإسلامي» و«المقومات القانونية المعاصرة».

وتحدث السنهوري عن هذا المنهج الذي رسمه لأسس القانون المدني العراقي، حتى يحتفظ بالأصول الشرعية، مع التجديد في الفروع.. توجه فقيه العصر إلى أعظم فقهاء الإسلام. توجه إلى الإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان، محدث الكوفة (٨٠ - ١٥٠هـ) عندما ذهب إلى بغداد:

أنا حسبه قد فقهكم سنتين ... منه لأصول وفنت فروع جدد

فاعف على هفوة بشيء إن هفت ... منه بفروع وطل خدع ويوتد

• بكر السنهوري بمشروع القانون المدني العراقي الجديد، في ٣٠ أغسطس سنة (١٩٤٣م)، حتى صدوره هناك لعبة العصبة الحزبية التي حاصرته في مصر، فقضت أحكامه المصرية - حكومة ووفد برئاسة مصطفى النحاس باشا (٢٩٣ - ١٣٨٥هـ / ٨٧٦ - ١٩٦٥م) وقامت في بغداد توفق مع الاحتلال الإنجليزي لمصر، إبان حرب

صد الفاشية والنازية، وفي موضع آخر جهة الاشتراكيين على حزب الوفد ... حتى تشتد كتلة الوفد به ورغبة مكرم عبيد باشا (٣٠٧ ـ ٣٨١ هـ ١٨٨٩ ـ ٩٦ م) صاحب (الكتاب الأسود) فصل حكومة النحاس من حكومة ائتلافية ضد السهوري في عدد فرفضت حكومة ائتلافية وحدثت أزمة بين حكومة ... النحاس حتى تدخل الملك فاروق السوري سعد الله الحلبي (٣٠٩ ـ ١٣٠٦هـ ٨٩٢ ـ ١٩٤١م) عرض على حكومة مصرية مستشارة السهوري في دمشق كحل وسط يضع هذا السوري المدني السوري، ويستكمل القانون المدني العراقي ويضعه، ينقل السهوري من بغداد إلى دمشق في نوفمبر سنة (١٩٤٣م) ويستقر فيها حوالي ثلاثة أشهر، عمل فيها على وضع القانون المدني السوري

لكن بمصر حكومة مصرية على موقفها، وتهديد بغداد وسوريا بمنع استيراد الأسمنت المصري من السفر سببي صدر السهوري إلى العودة إلى مصر في يوليو سنة (١٩٤٤ م) وفي مصر تحول به عدد من الأساتذة العراقيين لاستكمال بحثه في وضع القانون المدني العراقي

وقد عكس هذه الشخصية مشاعره في هذه الأزمة الحادة فقال في العراق في ... في سفر لإنجازه " ردوا الأثم، ويريد الله إلا أن يتم "

وقضت هذه المشاعر شاعرنا في دمشق فقال في (٢ ـ ٢ ـ ١٩٤٣ م)

إذا ما نسي حظك كبر ... أقمه بعزم منه أكبر

ومن تعركه أحداث شدة ... يعاركها فتكسر أو فيقهر

• وفي دمشق، وضع السهوري مخططاً لإنشاء اتحاد عربي في ١٠ فبراير سنة (١٩٤٤ م) قبل قيام جامعة الدول العربية، كما وضع خطة متصلة بدراسة تجديد الفقه الإسلامي، يقوم على تجديد معهد عالي مستقل عن جامعة فوق الجامعة في (٢ ـ ٣ ـ ١٩٤٤ م) وهو معهد يدرس فيه الأساتذة والطلبة من مختلف أقطار العروبة سنة (١٩٤٠ م) فحدث دون ذلك الجهالة التي حسبته تنقص من حضارات الأزهر الشريف ... ودعاته إلحاداً في دين الله!.. فصار رجل يحرص لتحقيق هذا الهدف من معاهد ... بعث الشريعة الإسلامية وتجديد الفقه الإسلامي بالدراسات المقارنة، حتى نجح في وضع تقسيم معهد الدراسات العربية العالية في جامعة الدول العربية سنة (١٩٥٣م)

كم وضع وهو يمشي ويتكلم حرب شاكي ديمتروف (٢ ٣ ٩٠٤ م
ومخططات لمهمات عسكرية ومصرفية وعلمية وضمن مذكرة الشخصية كل هذه
المخططات

* * *

٨ ولاية وزارة المعارف.. ومجلس الدولة

• عاد الدكتور السنهوري إلى مصر في يونيو سنة (١٩٤٤ م) وما هي إلا شهور قليلة حتى دهمت حكومة الوفد في (٨ أكتوبر ١٩٤٤ م) فسحب أحمد السنهوري الأبواب الواسعة للمشاركة في العمل العام، ومن خلال الأبواب السياسية التي رموه إليها وهو كاره لها!

• ففي ١٥ يناير سنة (١٩٤٥م) تولى وزارة المعارف العمومية في وزارة علي باشا أحمد ماهر باشا (١٣٠٥ ١٣٦٤هـ/ ١٨٨٨ ١٩٤٥ م) ثم تولى مجلس الوزارة بعد اغتيال أحمد ماهر باشا في الوزارة التي رأسها أستاذه وصديقه محمود فهمي النقراشي باشا (١٣٠٥ ١٣٦٨هـ/ ١٨٨٨ ١٩٤٨م) -والتي تألفت في ٢٤ فبراير سنة (١٩٤٦ م) وبقي السنهوري فيها وزيرًا للمعارف حتى ٥ فبراير سنة (١٩٤٦ م)

• تولى وزارة إسماعيل صدقي باشا (١٢٩٢ ١٣٦٩ هـ ١٨٧٥ ١٩٥٠ م) من ٦ فبراير سنة (١٩٤٦ م) حتى ٩ ديسمبر سنة (١٩٤٦ م) عرف السنهوري عن وزير المعارف في وفد مصر إلى مؤتمر فلسطين الذي انعقد في دمشق في أغسطس سنة (١٩٤٦ م)، حيث عرض العمل على المندوب السامي البريطاني مشكلة سنة التي سرح فيها قبل ثلاث سنوات

• ومن دمشق عاد السنهوري إلى القاهرة ليتولى وزارة المعارف العمومية للمرة الثانية في وزارة إسماعيل صدقي باشا في ٩ ديسمبر سنة (١٩٤٦ م) وبقي فيها حتى ٢٨ ديسمبر سنة (١٩٤٨م) عندما اعتقل محمود فهمي النقراشي باشا ثم تولى وزارة المعارف للمرة الثالثة في وزارة إبراهيم عبد الهادي باشا في ٢٨ ديسمبر سنة (١٩٤٨م) وبقي فيها حتى ٢٧ فبراير سنة (١٩٤٩م).. عندما انتقل من وزارة المعارف إلى رئاسة مجلس الدولة

• وفي وزارة المعارف، فتح السنهوري أبواب التعليم الشعبي المجاني للتلاميذ المدارس الأولية بتوصيل التعليم بمراحله المختلفة.. وأثمر عمله هذا في سنة (١٩٥٠ م) فكتب عن ثمرة عمله هذه بمذكراته -في (٢ ١ ١٩٥٠ م) يقول: "سجلت بالأمس خبرًا أثلج صدري تقدم لأول مرة في هذه العام تلاميذ المدارس الأولية لامتحان الشهادة الابتدائية، وهذا نظام كتب وضعته وأنا بوزارة المعارف، لأفتح أمام أبناء الشعب

• ولم يكن مصير جامعة فؤاد الأول في الإسكندرية أحسن حالاً من شقيقتها الكبرى، فقد تولى وزير المعارف الوفدي الدكتور طه حسين على قدم جامعتين حديثتين، جامعة فؤاد الأول بالإسكندرية، وجامعة فاروق الأول بالإسكندرية أيضاً، وكتب عن ذلك في عدد أكتوبر (٢٨ ع ٩٥ م) يقول:

« سيحس هذا المكتب بالخجل حين تنشئ هذه الجامعة قبل جامعة فؤاد الأول وجامعة فاروق الأول كما هو مستعد في بشائرها إلى ما هي بعد »

فجامعة فاروق الأول وضعت مشروع قانونها في سنة (٩٤٢ م) وكان وزير المعارف الدكتور محمد حسين هيكل باشا، وكان هذا الوزير قد تحدث عنها في بيان هام أمام مجلس الشيوخ، ووقع عليها في مجلس الوزراء حتى وقتي الأخير من الوزارة.

وجامعة فؤاد الأول قرر إنشاؤها وزير المعارف في سنة (٩٤٨ م)، فسبق مؤسسة الاحتفال بعيد ميلاد جلالة فؤاد الأول، وقد عدلت مشروع قانونها قبل أن أترك وزارة المعارف إلى مجلس الدولة »

• وقد تولى مسيو جي وزارة المعارف في (٩٤٦ م) وفي نفس السنة التي شاهدت تحقيق هذه الأمنية وهي تأسيس جامعة فؤاد الأول الأهلية، ذهب جي إلى فرنسا وعاد بمشروع قانون لجامعة فؤاد الأول، وعرضه على مجلس الوزراء، وصدر به مرسوم في عام الإسلام، وإلغاء مرسوم سابق بإنشاء جامعة مطربات فقهاء الإسلام، فقد عقد مؤتمر لإنشاء « جامعة فؤاد الأول » في سنة (٩٤٦ م) وصدر به مرسوم من مجلس الوزراء في ٢٦ من سنة (١٩٤٦ م) بتأسيس الجامعة المصرية، وعين شيخ الجامعة

وكون مجلس الوزراء، وزير المعارف، حينئذ، برئاسته لهذا المشروع، وكان أعضاء

١ الشيخ محمد عبد اللطيف دراز — وكيل الأزهر

٢ الشيخ عيسى منون — عضو كبير بمجمع اللغة العربية

٣ الشيخ محمود شلتوت — أستاذ بكلية الشريعة

٤ الدكتور محمد مصطفى صبحي — عميد كلية الحقوق بجامعة فؤاد

٥ الشيخ عبد الوهاب خلاف — أستاذ الشريعة بكلية الحقوق

٦- الشيخ علي الخفيف — أستاذ الشريعة بكلية الحقوق

[illegible] المشهور في لجنة مشروع [illegible] المعهد الذي [illegible] المعهد [illegible] شخصية، لا يؤثر [illegible] كلية شريعة ولا كلية حقوق [illegible] على الأخص يعني [illegible] وجاء في هذه اللائحة أن من أهداف المعهد أن « الغرض من إنشائه هو إعداد [illegible] الفقه الإسلامي وقواعده العامة، على اختلاف المذاهب، مقارنة بالفقه وعلم القانونية الحديثة، وتعريف علماء القانون العربي بالفقه الإسلامي وما ينطوي عليه من حسن مصلحة وذلك بتخصيص [illegible] يقبل المعهد إلا حاصلين على شهادة العالمية من كلية الشريعة بالأزهر أو على شهادة مساوية لها من الجامعة »

« ويلحق بالمعهد مكتبة تحتوي على [illegible] الإسلامي المقارن، وعلى مخطوطات من كتب الفقه وطرق بحثه الحديثة، وضع مؤلفات وموسوعات في الفقه الإسلامي وإصدار مجلة دورية تشتمل على بحوث مبتكرة، وتكليف جماعة في الفقه الإسلامي بأن يكون للمعهد تحت إشراف شيخ الأزهر وعضوية المعهد وكبار [illegible] وعلى [illegible] مصر [illegible] وشيخ كلية الشريعة وعضو [illegible] وعضو عن [illegible] المعاهد التي [illegible] الفقه الإسلامي، على أن [illegible] من علماء الأزهر [illegible] سريعة

وذلك حتى [illegible] خاصة على [illegible] وتفهمه، وتهيئة [illegible] صحيح [illegible] الفقه الإسلامي على [illegible] وتوجه [illegible] الإسلامي [illegible] وتوجه [illegible] مع [illegible] القوانين الأخرى التي لا يقل عنها سلامة فكرة ولا [illegible] خاصة وأنه [illegible] وقد [illegible] اللائحة في سنة (١٩٣٧م) وسنة (١٩٣٧م) من جعل [illegible] الإسلامي [illegible] القانون المقارن في العالم، وأنه [illegible] تحضير نظام محكمة العدل الدولية، من اعتبار الفقه الإسلامي نظاماً قانونياً [illegible] يجلس قاض بمثله بين قضاة هذه المحكمة . »

هكذا خطط السنهوري بدقة في مذكرته لمشروع إنشاء معهد الفقه الإسلامي لتحقيق حلم حياته بتجديد دراسات هذا الفقه بفتح باب الاجتهاد من جديد، وذلك حتى يتأسلم القانون في عالم الإسلام، ويصبح الفقه الإسلامي منظومة قانونية عصرية ومستقلة وعالمية، تعلي علم القانون الدولي المعاصر

وعندما رفعت مذكرة السنهوري هذه إلى الجهات المختصة، كان هناك تبني للمشروع، وتقبل له، حتى إن الملك فاروق (١٣٣٨ - ١٣٨٤ هـ = ١٩٢٠ - ١٩٦٥ م) قال عنه:

« إن العمل الوحيد الذي سأتقدم به إلى الله يوم القيامة هو إنشاء هذا المعهد »!

لكن حديث المشورة أرعب المستجدين، فسم ثلاثة من « جبهة العلماء » تحدثت عن المعهد المقترح « بوصفه معهدًا أنشئ للإلحاد في دين الله »! الأمر الذي جعل القصر الملكي يؤثر البعد عن المعهد، ويصرف النظر عنه، وهو موقف —عن المضي في المشروع

عرف السنهوري المجتهد في سبيل بعث شريعة الإسلامية، لتتخطى أعداء عروبة، كما كان يقول دائمًا، وفي سبيل تجديد الفقه الإسلامي، وتقنينه، سلم أسلحته لتواجه عدوه لا يأس، وإن عبّر الطريق لبلوغ ذات المقاصد فرجع إلى الجامعة العربية بعد أن وقعت حكومة المصرية عن المضي في المشروع وكان قد حققه في رسالة للحقوق زميله صديقه أحمد أمين مقترحًا على جامعته إنشاء « معهد للدراسات العربية العليا »، فأنشئ هذا المعهد في عام سنة (١٩٥٣م) أي: بعد ست سنوات من سعي السنهوري لإنشائه وأنشئ في هذا المعهد « قسم الدراسات القانونية » - الذي رأسه السنهوري من سنة (٩٥٢ م) وحتى وفاته سنة (١٩٥٩م) وجعل منه صورة مصغرة معهد الفقه الإسلامي الذي حلم به شاقًا، وسعى لإنشائه سنة (٩٤٦ م) وفي هذا القسم للدراسات القانونية قام بالتدريس مع السنهوري كوكبة من فقهاء العصر ومجدديه منهم الشيخ عبد الوهاب خلاف والدكتور محمد يوسف موسى والأستاذ مصطفى الزرقا.. وغيرهم من علماء الفقه والقانون.

وبعد كل كتب السنهوري (مصادر الحق في الفقه الإسلامي - دراسة مقارنة بالفقه العربي) والذي صدر عن هذا المعهد في ستة أجزاء، بلغ صفحاتها نحوًا من ثلاثة وخمسين صفحة، هو نموذج لمحاضرات السنهوري في المعهد، ومثل لدراساته الجديدة التي أراد بها تجديد الفقه المعاصر في شريعة الإسلامية والتي أعدها مؤسسة هذا المعهد تنهض على أداء رسالته

• وأنشئ نوى مجمع اللغة العربية في مصر سنة ١٩٣٢ م، وافتتح الملك فؤاد مجمع اللغة العربية في ٢٨ نوفمبر سنة ١٩٤٠ م) وأصدر مجمع اللغة العشرة من الشهيد عرسه سعيد، و من صدق عليهم أحمد أمين، في حفل سنة لمجمع هم، وصف العشرة لطيبة الـ.. وكان مع لمستهوري من هؤلاء لأعلام ه كتور هم بيومي م كتور ر ه كتور عبد الوهاب عزام بك، و لأستاذ زكي مهندس بك، و لشيخ محمود شلتوت و لشيخ عبد الوهاب خلاف، والأستاذ محمد فريد أبو حديد بك

وفي المجمع أسهم لمستهوري ش وضع كثير من المصطلحات القانونية بعجة لقبول و لاقتصاد كي يؤدي تطوير لغة العربية وتجديد شبيبة، على نحو لذي كان يؤدي به في مدرسة لحقوق لإسلامي وعرض مذهبه في هذا لميدان بقوله في مؤتمر لمجمع سنة (١٩٤٨م)

" إن لغة العربية ليست مقصورة على ما قاله أسلاف و جداد في عصور لغابرة من هي تتسع لكثير مما نقوله نحن في عصرنا لحاضر، ولا نملك لأسباب من هذه لغة أكثر مما يملك الأحياء

هذا وجه شبه حقيقي في بين لغة العربية و لفقه لإسلامي، هو في أن لفقه و لغة على سواء مصدرهما و جدهما مصدر لفقه لإسلامي كي لعصور لكتاب و لسنة، أي لنص، ثم لقياس، و لإجماع، ومصدر لغة العربية هي أيضا مصر، وهو ما يحصر في لأغلط و لعبارات لتوقيفية التي ورثناها عن أجدادنا لأولين، و لتي يأبى بعض من لا نثق عقولهم، وهم في ذلك يعتبرون أهل مصر في لغة، مما يقولون عن لمصر في لفقه، ثم يقولون، وبه يقولون فيما أعلم — جمهور لزملاء في لمجمع، فستنبطون لغة من أخرى، سماعية وقياسية، مشتقون ويجتهدون، ثم لإجماع، وهذا هو مصدر لذي أحب أن أستدعي به نظركم، فإن لإجماع في لغة كلإجماع في لفقه — مصدر جوهري، وهو لذي يكفل تطور في لغة كما كفل تطور في لفقه، وقد لا يريد بعض من أن يعترف بهذا مصدر و جوهره، ولكنه مصدر يفرض نفسه، ويحميه من يوجد، ويقتضيه تطور طبيعي، و لغة هي لا تعترف بالإجماع مصدر لها لا تملك أن تطوري على نفسها، ثم تندثر وتموت، و لذين يكفرون لإجماع مصدر لغة يكفرون على هذه لغة أن تعيش

« وجدت يوم بلكتب قصر أمير حفلة دعت [illegible] و ٤٨ [illegible] بحلاء جيد [illegible] عن هذه بلكتب وعن أعماله و[illegible] بحلاء [illegible] هذه خيوط [illegible] في مصلحة [illegible] بحلاء [illegible] عن هذه مصلحة [illegible]

هذه كتب أحس [illegible] في طريقي من هذه بلكتب، و[illegible] بحلاء [illegible] بعضهن به [illegible] بعض [illegible] [illegible] [illegible]

عبد الوهاب البياتي وفي حفل تكريمي أقامه له نادي الرابطة القلمية بنيويورك سنة (١٩٣٦ م) وحتى سنة (١٩٤٩م) فسجل في رحلته وفجر شعره في أغسطس سنة (١٩٤٩م) قائلاً فيه :

بُنِّي خَتَمْتُ بِدِيكِ الصَّدْرِ عَهْدًا فَاقْضِي وَدَاعَكِ عَهْدَ
وَأَقَمْتُ لِلْوَطَنِ الْغَرِيبِ رِمَاجِرَ وَبَنَيْتُ مَجْدَ

• وكان شهوري الذي دعا إلى الوحدة العربية قبل عقود من قيام جامعة الدول العربية يدرك ويؤمن أن « جامعة الدول » ليست المقصد، وإنما المقصد « دول عربية متحدة » ثم « دولة متحدة » وأن هذه العلاقات العربية عبر مسمى « جامعة الدول » ستمثل عقبة أمام تصور تصحيحي نحو المقصد الوحدوي العربي، لأمر الذي سيؤدي إلى تراجع حتى صيغة « جامعة الدول » فإما التقدم على درب الوحدة العربية، وإما التراجع إلى الوراء.. فكتب في (١٩ ١٢ – ١٩٤٩م) يقول :

« جامعة الدول العربية مرحلة عابرة من مراحل الوحدة العربية ولا يشك واضعها حين أنشأوها طويلاً، فهي إما أن تنكمش إلى الوراء فتصبح جامعة عادية من الجامعات الأمم فتحول الجامعة إلى دولة اتحادية ثم إلى دولة متحدة، وهذا التحول هو الذي أرجحه، وهو ما تستخلص من دروس التاريخ في شأن الأمم الصاعدة الفتية، كالاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة الأمريكية وغيرهما من الدول »

كما كان شهوري صادقاً مع نفسه ومع أمته ومع حقيقته، عندما رأى بأنه يكتب شهوري في قلب وصل الأمة العربية إلى أن يتحقق وحدة عربية وتقدم الأمة العربية وهو يعلم فكان صريحاً وأمينا عندما أعلن أن يزيد هذا الكتاب لشهوري، ويضاء في البحر إذا جاء منه هو الشرط الضروري لإقامة الوحدة العربية وعندما حمل شهوري مصر هذه المسؤولية، فكتب – في (٢٤ ٥ – ١٩٥٢م) يقول « لا أرى لمصر إلا سبيلاً واحداً يجب عليها أن تسلكه تزأب صدعها مع الحبش وتتوحد، ثم ترمي إسرائيل في البحر، فتكون الوحدة العربية.. »

• وفي الأول من مارس سنة (١٩٤٩م) حضر شهوري بيت المقدس ليمثل بلده في مصر وسجل في دفتر الشخصية دعاءه لربه « اللهم نور لي بهذا البيت في هذا العمل الجديد »

وكانت مصر قد مرت بمرحلة من الحكم المطلق والاستبداد والظلم عشرين قرنا فساد وهانت الأرض التي تحت قدميه نظام حكم ديني قسم المجتمع وشجع الجهل والفساد كما ضرب الحجر الأحزاب السياسية فلم تعد قادرة على النهوض بمهام العصر ولا على حل المشكلة وطنية مع الاحتلال الإنجليزي وأراد النظام فتح أبواب البلاد للحريات العامة وحرمان قوى الاستغلال والاستبداد من ممارسة السلطة في العصر فكان السنهوري على رأس مجلس الدولة وبلاد تعيش في قمة الأزمة والعلنين والتحولات

وقد حدث السنهوري من التطلع في مجلس الدولة ما جعله قادرًا على النهوض بهذه الرسالة التي تطلعت إليها الأمة فأصدر القانون رقم ٩ سنة (١٩٤٩م) بتعديل قانون مجلس الدولة ثم أعد اللائحة الداخلية لمجلس وبدأ القسم القضائي في القضاء الإداري وأنشأ محكمة مجلس الدولة التي صدر عددها الأول في يناير سنة (١٩٥٠م) ورأس تحريرها، وسهم بالكتابة فيها فكان عند إنشاء مجلس الدولة انشاءً جديدًا

وفوق القضاء الذي يزيد من كفاءة هذا القضاء الإداري بما يضمه من حكومة إليه ستين تنسيقه في عدد من مسائل الجنسية والقضائية الخاصة في عمل واختصاصات مجلس، وذلك من دقة

ة يرجع القضاء في رقابته دستوريته على القوانين، خلافًا للرأي الذي كان رجحًا في ذلك حين

٢ وعشر تصرف الإدارة الحكومة التي تعتبر تصرفات أو إعلانها عملا من أعمال الإدارة، لا من أعمال السيادة

ومن ثم اختصاص محكمة القضاء الإداري بما هو صادر منها مع أحكام الدستور والقوانين وحالة من التعسف فيحكم بصحته أو هو قد صدر متعارضًا مع هذه الأحكام أو منطويًا على تعسف في استخدام السلطة، فيحكم ببطلانه؟

وقد قضى السنهوري هذا الشأن في حكم تاريخي له في أعقاب ثورة ٢٣ يوليو الصادر في ٢٨ يناير سنة (١٩٥١م) بإلغاء صحيفة مصر الفتاة وجاء في حيثيات هذا الحكم التاريخي «... لأن حرية الصحافة قائمة على ركن من أركان الدستور، وهي التي تتيح لحرية الرأي والفكر، وهي الدعامة التي تقوم عليها النظم الديمقراطية الحرة مع تبعيته

[illegible] حرية تكون [illegible]

في [illegible] السهوري [illegible] في [illegible] ١٠ [illegible] ٩٥ م [illegible] شعر [illegible] بصنعتي [illegible] بصنعته على حكم الطبع، لا عدل بصنعتي وأنزل الطبع على حكم الصنعة »

٣ [illegible] بعض [illegible] الإدارة على أحكام المجلس، وامتناع بعض الوزراء عن تنفيذها، فوصم هذا الامتناع بأنه مخالفة دستورية خطيرة لأصل من الأصول التي تقوم عليها الدستور [illegible] وقضى [illegible] حتى تعرض [illegible] التي تعقب عليها حتى، وبعد حتى [illegible] في [illegible] عن [illegible]

[illegible] السهوري في مجلس [illegible] لأنه [illegible] تكون فيه [illegible] لا حتى [illegible] في [illegible] مجلس [illegible] سيشعرون منه الظلم: « سأشكوك لمجلس الدولة »

• ولقد حاولت حكومة الوفد — التي [illegible] السهوري في ثلاثة [illegible] أن تبعده عن رئاسة مجلس الدولة، وأدارت [illegible] (١٢ ٩٥٠ هـ) فسعت في ٢٦ ١٩٥٠م [illegible] عن القضاء بحجة أنه كان سياسيًا حزبيًا، وهي التي سعت [illegible] بعد [illegible] القضاء بحجة نفس الحجة! فقد [illegible] الدكتور زكي عبد [illegible] السهوري، وذكر نص الحوار الذي رد فيه السهوري على طلب الحكومة بقوله

« [illegible] مجلس [illegible] حتى ولو كان هذا الوزير [illegible] حزب سياسي وقت [illegible] المصري حافل بأسماء قضاة كانوا وزراء سابقين وكانوا ينتمون لأحزاب سياسية، بل كانوا رؤساء هذه الأحزاب [illegible] أن يكونوا أحرار القضاء علنًا وشهرة واستقلالا

[illegible] = [illegible]

وحيدة، وقد دست قد استقلت من الحزب الذي ينتمي إليه، وقطعت صلتي بجميع الأحزاب السياسية منذ توليت القضاء، فلا يجوز أن يتهم عني على شعبي مصلحي حزبي.

ثم.. هل وقع مني بعد تولي القضاء أي تصرف قضائي قد يؤخذ على أنه حزبي؟

- وزير المالية. فيما أعلم، لا

- السنهوري: وفي لا تعلم، لا..!

في عرض جلسة وزير المالية أن يجد أي مصلحة له في قضاء مستقل.

"أي مصلحة يبتغيها الوزير من قضاء مستقل؟ أليس من مصلحة الوزير أن يكون القضاء على مشيئته؟ أليس من مصلحة الحكومة أن تتخلص من القضاء الذي يحول بينها وبين ما تريد؟ هي التي تصرف الجزاء والثواب، وهي التي تدفع عنها عن سلطان القضاء، وتسعى في القضاء لأقوم بها، وأحب، كلما رأيت أن تعسف الحكومة يحتاج إلى تدخل، وهو لا يكون إلا لصالح الناس من الحكومة، أن تعتصم بها؟ إن هذا لا يمكن أن يستقيم الأمور في مجتمع منظم".

هكذا واجه القاضي العادل وخصم الخريات الشامخ عدوان الحكومة وقد على خصم العدالة خمس سنوات وهي؟ يوم كانت هذه الحكومة مؤيدة تأييدا شعبيا، وقد في ذلك عبارة كاشفة عن طرفها في تاريخ الحكومات المصرية الحديثة والمعاصرة.

ولم يشأ السنهوري أن يدع أمر هذه المحاولة عند حدود هذا الحوار وهو [illegible] وإنما أسرع ودعا الجمعية العمومية لمجلس الدولة في ٥ فبراير سنة ١٩٥٠ [illegible] بعد أن قص عليهم موضوع هذا الحوار، وعرض عليهم الأمر، فقرروا في جلسة خاصة عقدت في مجلس الدولة ما يلي:

"إن أزمتكم مسألة هذه الأمر حضرة في حرية [illegible] وكانت الأمر في ثبات [illegible] في عاتقي في هذه الظروف [illegible] بحيث مستقلا [illegible] فقد عزمت بمشيئة الله أن أصنع هذه المسؤولية كما [illegible] في هذا المجلس [illegible] يسعني من قدرة وجهد".

= حزب الأحرار الدستوريين، ومع ذلك كان من سير [illegible]

وتداولت الجمعية الأمر ثم أصدرت قرارها الذي انتهى إلى «أن مطالبة مجلس مجلس يتنحى عن منصبه تنطوي على مخالفة صريحة للدستور، وعلى مساس باستقلال مجلس لا تقره جمعيته، وبعهد إلى رئيس المجلس أن يتخذ من الإجراءات ما يكفل المحافظة على استقلاله، كما تطلب إليه أن يبلغ هذا القرار لوزير العدل»

وكتب مستشاري عن هذا الحدث التاريخي، الذي انتصرت فيه إرادته على الأسلحة الخرى كتب بمجلة مجلس الدولة – عدد يناير سنة (١٩٥١م) فقال: «وعندما سمعت وقت فجر حين يرح هذه الجلسة بعصبة من حملة مجلس، سمعتهم يتسابقون بسيوفهم يريدون به شرًا هو شمس ما تزال سيف خشب، تركت عيدة حق والعدل، وفزعت بعزيمة وبكرامة»

وكتب أيضًا بمذكراته (في ٧ – ٢ – ١٩٥٠م). «لا يُذِلُّ بدًا عسفُ حكام، بل سخراء المحكومين، وهو أن كل محكوم شجعت نفسه فقاوم العسف لكان العنت الذي يصيبه من مقاومة أيسر من العنت الذي يناله من تصميم..»

• وشاء الله أن يكون السنهوري باشا وجلس الدولة بعد قيام ثورة ٢٣ يوليو سنة (١٩٥٢م) خير حرب الذين أرادوا الاعتداء على هذا القاضي العادل والشامخ وعلى مجلس الدولة في يناير سنة (١٩٥٠م). فرعماء حرب الوقد – بدورهم – اصطنعوا عتقالات ثورة يوليو – أنصفهم قضاء السنهوري بأحكام مجلس الدولة التي عادت عتقهم، حتى قال فؤاد سراج الدين باشا – وكان سكرتيرًا عامًا لحزب الوفد وزيرًا للداخلية في حكومته – عن السنهوري باشا «لقد طلبنا هذا الرجل»!

وعندما تحدثت بعدل السنهوري وشجاعته صحفه بتحيز – بعد تقاعده – قصته شهيرة – فكتبت إحدى الصحف لا تحسبه هنا ميتًا في بريطانيا قصة من هذا الرجل»!

وقصة عدوانًا كثيرين قد تجمعوا – مع الأسف – لإيذائهم بالقضاء، وشجاعتهم في الحق وقد كتب عصمة القاضي السنهوري في إيذائه بالقضاء وهو مستشار، وفي شجاعته في الحق عليهم، وتقاعده في إيذائه بالأمة وبرئيس الدولة، وشهد على هذه الخصائص كتبه في حياته بعد انتصاره على حكومة الوفد في هذه القضية في (٤ – ٤ – ١٩٥٠م) عندما قال

« يوجد في مصر حشد كل سلطة حشد حكومة، وحشد كل السلطات فيها عنده، ويكفي للاستيلاء على دلتا نشر مساعة في مركز عام فإذا يتحرك، وإذا تحرك وقف ولا يستطيع أن يمضي أمامه، وكل سلطة يستطيع أن يدعمه سلطة من سلطاته يدعى تصرفها كل تصرف يريده في مركز عام »

• ويزيد من عظمة السنهوري في هذا المجلس عدم تعلقه بالمنصب، وتسامحه تجاه من يتهمه الرجل بالتقصير في واجبه نحو الأمة، فهو يحاسب « الحكومة » التي يجلس أمامها على أساس أنها هي والسلطة، وليس كأشخاص، وهو لا يعود بعيد فوات الأوان لإصلاح كل مؤسسات الحكم، بدءاً بإصلاح السلطة القضائية، وانتهاءً بإصلاح السلطة التشريعية والتنفيذية، فكان حديثه في (٢٣ ٣ ١٩٥٠ م) يقول:

« تقدم الحكم في مصر في أشد الحاجة إلى الإصلاح والاستقرار، وبدأ في الشعب الشعور بإصلاح السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية، على أهميتها، ليست السلطة التي تحتاج — إذن — البدء بإصلاح السلطة القضائية، ويكون هذا الإصلاح في نظامها بحيث يكفل استقلال هذه السلطة استقلالاً تاماً، وبحيث يستطيع القضاة أن يقوموا بواجبهم في سعي من هذه الحدود، ثم يكون هذا الإصلاح في رجال القضاء أنفسهم، فيختارون من بين رجال القانون على تأدية هذه الرسالة المقدسة، من لهم الخبرة الكافية »

لقد كان رائدًا بالإصلاح في مجلس النواب، فالإصلاح يبدأ من موقع القضاء وإصلاح القانون، وبذلك كان ساعيًا إلى الارتفاع بمكانة الأمة، حتى تكون هذه الأمة في منصف الرعة من بين الأمم، فلا قيمة لقانون يأتي السنهوري إلا وتكون قوى المتحاكمين إليه؛ لأن قوة تصبح هي المعيار عند اختلال موازين القوى والعلاقات والمعاملات، معبرة عن قيمتها في هذه المنطقة

كان السنهوري يتحدث في مجلس النواب عن مشروع قانون السلطة القضائية، وهو يتحدث في مجلس الشيوخ عن مشروع قانون مجلس الدولة، وقد أشار في هذا المجلس، لا أقبل أبدًا أن يقال إن السنهوري يتحدث في مجلس الشيوخ عن مشروع قانون مجلس الدولة لأنه خارج السنهوري منه

"... في ضعف، حيث يسود الفوضى وضعف، فتكون فوضى"

• أما الإصلاح الفكري المستمر الذي شهده مرحلة من مراحل حياته ما بين سنة (١٩٤٦م) وسنة (١٩٥٢م) فهو

١ (الروابط الثقافية والاقتصادية في البلاد العربية) محاضرة سنة ١٩٤٦م

٢ (التعاون الثقافي والتشريعي ما بين البلاد العربية) محاضرة ألقاها (٢٤ ... ١٩٤٧م)

٣ (الوحدة العربية في مسألة المصرية) سنة (١٩٤٧م)

٤ (مجلة مجلس الدولة) مقالات عديدة نشرها من أبحاث (١٩٤٠ ... ١٩٥٤م)

٥ (مجلة مجلس الدولة) عدد ولادة سنة (١٩٤٩م) وحتى سنة ١٩٥٤م

٦ (عصمتي الحياة) مجلة الهلال سنة (١٩٥١م)

٧ في ثناء عبد العزيز فهمي) مجلة مجلس الدولة سنة (١٩٥١م)

٨ (مخالفة التشريع للدستور والانحراف في استعمال السلطة التشريعية) مجلة مجلس الدولة سنة (١٩٥٢م)

هذه هي التحولات السياسية التي واجهت مصر وسوريا والعراق في ... هو أساس التشريع التي تعيش عليها هذه البلاد حتى الآن.

❊❊❊

... [illegible]

٩ - الوفد.. والشقاق مع ثورة يوليو

• في [illegible] مصرية كان هناك [illegible] مدرسة مصطفى كامل باشا و[illegible] يوصي، وقد تعرضت فيه [illegible] ... [illegible] ... [illegible] ...

عطيّ، فحدث عصبة من وصفه أن سعد قد أن يكون عطيّ قبل أن يكون وصفه فحدث وطنية من العصبة "

كما تحدث السنهوري عن أدبيّ مدين ثم تكوين شعبة الإسلامي فيصل في (١٥ ١٢ ١٩٢٣م) "في مدين بشعوري الإسلامي لرحال. أذكر منهم الكوكبي وحده وحيد وحدي " وهؤلاء كما هو واضح رجال الجامعة الإسلامية، والسنة الإسلامية والشريعة الإسلامية والسنة، وحب الوطنية، التي قد تكون من نموذج بعيد، ورشحت عنهم ردات من عبيسة العرب، كما كانت هذه الوصية في نوفه والأشقاء حربه التي تفرعت عنه

ثم جاء رسالة السنهوري في الإصلاح قد كانت على كل مراحل حياته هي حياة الشرق وتوحيد شعوبه بالإسلام ومدنيته وشريعته وتجديد الفقه الإسلامي لأسلمة القانون الحديث، وهذه مقومات شعوبه هذه كلها سر عبقرية الإسلام وهي سنة لا تعارض على أثر في حرب نوفه والأشقاء التي خرجت منه وعنه

وذلك وقد خرجت منه وعليه أحزاب وكل تدعي بعده حكم وكان منها حزب الهيئة السعدية فإن الحزب الوطني قد ترك بصمات مدرسته — الجامعة بين الوطنية والإسلامية — على أعنف حركات التحرير الجديدة التي طبت في معارضة والتي كانت تسعى إلى إحداث تغييرات جذرية في مجتمع من الإخوان المسلمين إلى منظمة الشباب اللجنة العليا للحزب الوطني.. إلى الضباط الأحرار.. ففي هذه الحركات والتنظيمات السياسية جميعها والتي تتراوح مذهبيتها كان الضباط الأحرار وفي مقدمتهم جمال عبد الناصر يتأثرون بالوطنية والإسلام ويرتبطون بالدائرة العربية والإسلامية، كما كانوا يتأثرون بالاشتراكية وتتأثر بها عن سعد الشيء الإسلامي وفي حدوده يتحدث ويتهوض

وهذه حقيقة من حقائق تاريخ الوطنية المصرية فإن السنهوري ذلك من الأسباب التي دفعته - جنباً إلى جنب مع "عصبة" الحزب الهيئة السعدية وهو شاب في مقتبل عمره من مدرسته « لقد رموني إلى السياسة وأنا في » عصبة « حتى » إن عصبة حزب لا تسمى بل هي مدرسة وطنية وفكرية، لا شيء إلا لأن بعضهم حزبية لوفدية قد رفضه بالسعديين بسبب علاقته بعلي ماهر، كما سبق لحكومة عبد الفتاح

(١) في شخصية السنهوري ، ٢ ، ٥٢٢ .

يحيى بث سنة (١٩٣٤م) أن حسبته على توقد بسبب هذه العلاقة الصداقة و ... الاشتراكي

فالسنهوري – منذ فجر حياته.. وبرنامج هذه الحياة.. وبإنجازاته في سبيل شريعة إسلامية، ودولة إسلامية، وخلافة إسلامية – هو من المدرسة التي ترجمت ورواحب ووفقت بين وطنية، وثورية، والإسلام بين ... وهو يستمد نصوص بعده في مجلس الدولة ... حتى حتى حديث حركة التعبير في سبوت العدد السياسي والاجتماعي، التي سقطه ثورة ٢٣ يوليو سنة ١٩٥٢ م)

... وإذا كان السنهوري لم يكن عربيًا ... السنهوري بشأنه ومعه ... من أمور حركات التعبير ... مثل سيبويه حقصا، وضحى رضا، ... أمر ... حرف ... إلخ في صفوف ثورة ... وجوده ... معهم و ... على حين رأى ... وقد ... التي تقوضت ... و ... حتى ... في ... حتى هيئة ... التي حُلّت ... السنهوري حتى ... بعض ... بعض ... بعض ... ثورة، موقف ... بعد

... حدث مع ... و ... في ... و ... وبعض ... أمور كثيرة من ... مصطفى كامل ... السنهوري ... حزب الضبط الأحرار ... بين ... و ... ثورة، حتى ... قرب ... مصطفى كامل ... و ... وطنية عندهم لا ... حزبية مصرية، ... بعد ... بدرجة ... عربية ... الإسلامي

في ضوء هذه الحقيقة نفهم انخراط السنهوري مع الكوكبة التي ... و ... ولي تعاونت مع الضباط الأحرار بعد ما يمكن تمثيله من أحلام هذه المدرسة العريقة في الوطنية المصرية

■ السنهوري مع ... حقصا، كان ... مطمح ... الأحرار ... ثورة حركة الضباط الأحرار

وإذا كان قانون الإصلاح الزراعي – في سبتمبر سنة (١٩٥٢ م) ... هم بإنجازات الثورة بعد إخراج ... من البلاد ... السنهوري ... هذا القانون، الذي يحقق بعضًا من أحلامه في الأشراكية ... و ...

و الاصلاحين، فهو الذي أشرف على وضع هذا الدستور، وهذكرته الإيضاحية، و لجنة [illegible] وكان من بين أعضاء اللجنة بعض الإصلاحيين الذين وقفت على مقدمة هذا القانون. ولقد شاء الله أن يعقد جلسة لأول بحث تحديد ملكية الأراضي في (١٢ ٨ ١٩٥٢م) أي بعد أيام من قيام الثورة. ثم ذكر في هذه المناسبة ما كتب في مذكراته الشخصية يقول:

"وبعدني أن أحضر اليوم أول جلسة بحث تحديد الملكية الزراعية في مصر، فإن شاء الله أن أبدأ مع اللجنة المعهود إليها في ذلك بحث هذا المشروع خطوة في هذا الطريق الطويل.. اللهم وفقني إلى عمل الخير".

• وعندما ألغت ثورة يوليو دستور سنة (١٩٢٣م) وكونت لجنة لوضع دستور جديد، كان السنهوري من بين أعضاء هذه اللجنة، وتولى رئاسة لجنة وضع الدستور الجديد. إلى جانب عدد من المواد الدستورية والمواد الخاصة بالحريات العامة، وقد أوصى السنهوري بأن تتضمن الدساتير المصرية الاجتماعية في شتى صورها، تقرير حق العمل، والتعليم والعلاج، وحماية حقوق العمال، ومساواة المرأة في سائر الحقوق، وحماية الأسرة والطفولة والأمومة، إلخ..إلخ.

• وكان السنهوري كذلك مصوّراً في المجلس الإنتاج القومي، الذي وضع الخطوط العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلاد.

• ومع كل ذلك وقفوا، وقف ظل السنهوري رئيس المجلس يقاوم ويعارض في شجاعة، وقف بكل قوة ضد بعض تدابير الثورة ضد خصومها، و خصوم السنهوري يتسلمون الحكم!

• وعندما افتتح "معهد الدراسات العربية العالية" سنة (١٩٥٣م) وهو أحد المعاهد التي أسسها السنهوري في مجال الفقه الإسلامي، الذي يعتبر فيه عضواً في الكويت التي بعث بسفيره التفيس عن (مصادر الحق في الفقه الإسلامي) وكتب في مذكراته (١٩٥٣م) يقول "وقد شاء الله أن يكون هذا اليوم هو الذي يفتتح فيه معهد الدراسات العربية العالية فأتيهم وقفتي في خدمة الفقه الإسلامي في هذا المعهد، و جعل جهودي في خدمته نواة لمعهد عربي عظيم".

• ودعته الحكومة المصرية عقب استقلالها - بوضع لها مقومات [illegible] في تحررها وتحرر تشريعها وقضاءها من آثار الاستعمار الإيطالي. فوضع لها [illegible] الذي صدر في نوفمبر سنة (١٩٥٣م) ونظم لها القضاء. ورجع مشروع [illegible] الاتحادية. وعندما عرض عبد الرزاق السنهوري لعدل [illegible] الأساسي فتحي لكحيل [illegible] سخية، عتذر عن عدم قبولها، قائلاً - عن العمل الذي أنجزه -: « إنما هي رسالة، وأمل [illegible] رسالة عاهدت الله على القيام بها، وأمل في أن يوجه [illegible] عربية، وهي كفيلة بتحقيق [illegible]

• لكن السنهوري الذي حمل لإصلاح القانوني رسالة حياته، [illegible] تصطدم بإصلاح سلطات التشريعية والتنفيذية على طريق إصلاح السلطة القضائية، حسب وكان لا بد أن يختلف - مع قطاع من الضباط الأحرار الذين يعاونهم [illegible] حول الموقف من مجلس الدولة ومستقبله. وكانت التغيير والإصلاح [illegible] حول مقاصد [illegible] الإصلاح. فتحدى السنهوري [illegible] الدستور، وتقدم في [illegible] عدم [illegible] عبد الناصر بـ« ثورة في الطريق! » فكتب عضو مجلس [illegible] السنهوري [illegible] عبد الناصر في ٢٠ مارس سنة ١٩٥٤ م [illegible] الذي سمي [illegible] المستورين عليه سترت [illegible] هيئة تحرير [illegible] مقدم السنهوري بشورة [illegible] بونابرت خريبو، وساحت بعسكريه [illegible] من [illegible] مجموعة [illegible] بعودتهم [illegible] الضباط، وتوجيه [illegible] مجلس [illegible] ذكر السنهوري برأس جمعية [illegible] المجلس. فاقتحمته، [illegible] وعنفت على السنهوري في ٢٩ مارس سنة (١٩٥٤ م) عدة [illegible] وحشد [illegible] الذي يحيط [illegible] مرحل مقدم [illegible] ريح سيطرت بكر [illegible] على فكر السنهوري ومساعده [illegible] عبد الناصر [illegible] حكمه

• بعد [illegible] السنهوري في مستشفى [illegible] لعلاج [illegible] [illegible] وهو في مستشفى [illegible] شهراً بعد خروج من مستشفى [illegible] عبد الناصر [illegible] بعض [illegible] [illegible] في [illegible] ١٩٥٤ م)، فكتب السنهوري في [illegible] [illegible] ٥ ١٩٥٤ م [illegible] بعض [illegible] [illegible] حيث رسول الله ﷺ في [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] شوقي في [illegible] [illegible]

يَا أَحْمَدُ القَانُونُ بَعْدَكَ غَامِضٌ قَدْ لَبَّدُوهُ مُحَلِّلٌ بِسَوَادِ!

... خرج سني ﷺ من مكة، وهو أعظم من فيها ... من دعوته ... لاذ بالحجارة، قال مخاطبًا ربه

«اللهم إليك أشكو ضعف قوتي، وقلة حيلتي، وهواني على الناس، يا أرحم الراحمين، أنت رب المستضعفين وأنت ربي، إلى من تكلني؟ إلى بعيد يتجهمني؟ أم إلى عدو ملكته أمري؟ إن لم يكن بك غضب عليَّ فلا أبالي، ولكن عافيتك هي أوسع لي، أعوذ بنور وجهك الذي أشرقت له الظلمات، وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة، من أن تُنزل بي غضبك، أو تحل عليَّ سخطك، لك العُتبى حتى ترضى، ولا حول ولا قوة إلا بك»

لقد حدثت القطيعة الكاملة والوحدة بين السهوري وعبد الناصر (١٣٣١ - ١٣٩٠ هـ / ١٩١٢ - ١٩٧٠ م) وتصاعدت هذه الأزمة حتى انتهى بها الأمر إلى أن طرد السهوري من مجلس قيادة الثورة عقب الاعتداء عليه في مارس سنة ١٩٥٤م ... وبعد عدد من الأيام اعتقل السهوري في سنة (١٣٧٥ هـ / ١٩٥٥ م) وقررت حكومة عبد الناصر إخراجه من المجلس ثم إحالته إلى التقاعد مع كثير من الذين تعاونوا مع السهوري

وعين السهوري رئيسًا لمجلس الدولة وسمته حكومة عبد الناصر عضوًا في وفدها إلى الأمم المتحدة لكن السهوري رفض ذلك وقرر السفر إلى الكويت (١٣٧٩ - ١٣٨٠ هـ / ١٩٦٠ - ١٩٦١ م) حيث عينه الشيخ عبد الله السالم الصباح مستشارًا لحكومة الكويت، ووضع لها دستورها، وتولت حكومة الكويت الدفاع عن السهوري ضد الاتهامات الموجهة إليه من حكومة عبد الناصر

• وتضمنت "مذكرة الدفاع" عن السهوري قبل ذلك تاريخ حياته، وحتى وفاته، أي أنها تحدثت عن السنوات الثلاث الأخيرة من حياته، وتشتمل فيها عديدًا من الأحداث والوثائق

• وقد جاء في مذكرات السهوري ... قبل ذلك تاريخ حياته ... عن كراهيته لحكم عبد الناصر، وتآمره ... ضد الملك فاروق

في (٣١ - ٧ - ١٣٧٣ هـ / ٩ - ٤ - ١٩٥٤ م) كتب «عقب ... أقسم من أنه ... بأن لن ... بدأت مسيرتي في ... حاولت أن ... لا أعرف أن ... بدأت مسيرتي في ... حاولت أن ... لا أعرف أن ...

... ٨٩٠٢ برقم ٣٧٨٦ ... المصرية ...

وفي (٩ - ٨ - ١٩٥٤م) يكتب «... أصبحت ... شديد لتقدير معاني حرية شخصية وحرية التعبير عن الرأي وحرية التفكير ... وجه عام، فمن ذلك أنني ... أدرك هذه المعاني من قبل؛ بل لأنني ... إليه كمريض ... لم يستطع ... تقدير نعمة الصحة إلا بعد أن ... صابه ... وأخيه ... كنصيحة ... من أكبر نعم الله، وكل إنسان لا يقدرها حق قدرها إلا بعد أن يروى».

وبعد ... جمال عبد الناصر محمد نجيب من رئاسة الجمهورية، و... عبد الناصر في (٤ ... ١٩٥٤م يكتب السهيري في ١٠ - ١٢ - ١٩٥٤م) يقول فيه

فَبارِكْ لِخَرْجِ غُمَّةٍ ... بِكابِها ... وَلَا بِالخُطُوبِ الحادِثاتِ يَدَيْ

وَكُنْ كَمَنْ يَخْشَى لِتُدْغَ فَعِنْدَما ... أُصِيبَ بِهِ دَاوُوهُ بِالسَّرْطَانِ

... لهم ... خرج لغمة، واكتب لها السلامة والتوفيق».

وبعد ... دعوة الاعتداء على عبد الناصر في ميدان المنشية بالإسكندرية في (٢٦ - ١٠ - ١٩٥٤م) واعتقال الإخوان المسلمين، وغناء أم كلثوم

* يا جمال يا مثال الوطنية * أحلى أعيادنا الوطنية *

* بتحتفل يوم المنشية *

في الوقت الذي كانت فيه ... تعذيب ... عبد الناصر كتب السهيري

أَرَدْتَ أَنْ تُسَيْطِرَ وَتَسُودَ ... وَسِرْتَ فِي الرَّكْبِ فَكَانَ أَسْرَعْ

تُعَنِّي أُمُّ كُلْثُومٍ بِمِصْرَ ... وَفِي بَغْدَادَ يُلْقَى بِوَقْعْ!

وعندما جرى ... إقامة وحدة مصر وسوريا ... عبد الناصر رئيسًا للجمهورية العربية المتحدة في فبراير سنة (١٩٥٨م) يكتب السهيري في (٢ - ٢ - ١٩٥٨م) يقول: «الدبلوماسي هو الرجل الذي يبيح له الخطأ ... يشي ... جميع ... وتحترم قوات كبيرة تمكنه من أن يرتكب أخطاء كبيرة دون أن ينكشف»!

وفي الشهر التالي للاستفتاء على عبد الناصر رئيسًا للدولة الجديدة يكتب السهيري في (٣ - ٣ - ١٩٥٨م) يقول: «لا نريد ملوكًا ولا أضحاكًا».

لكن هذه المحنة، وهذه المعركة الاحتماعية التي وقفت على سبهوري لم تقعده عن العمل، بل ص يراوده الأمل في رؤية نظام عبد الناصر. فهو يكتب شعرًا في (٦ ٦ ١٩٥٨ م) يقول فيه

تَخَمَّشَهُ أَيْدِمُ كَذِبٍ وَشِدَّةٍ ... وَمَا أَتَزَحْزَحُ فِي انْتِدَابٍ عَنْ عَهْدِي

فَيَا رَبِّ ضُرًّا ثُمَّ يَا رَبِّ فُرْجَةً ... فَعَيْنِي مِنَ الإِيجَابِ بِالحَقِّ مَا عِنْدِي

وبعد وقوع الانفصال – انفصال سوريا عن مصر في سبتمبر سنة (١٩٦١م) قد تعش امال السهوري في الخلاص من نظام عبد الناصر.. فكتب في عيد ميلاده (١١ ٨ – ١٩٦٢م) يسأل الله – جل وعلا – « أن يجعل هذا العام مستهل البركة و خلاص نفسي ولبلدي، إن الله قريب مجيب الدعاء » ثم ذكر دعاء الرسول ﷺ عقب الصلاة في الطائف

وعندما حدثت الأزمة التي سميت بعدوان الإسرائيلي في ٥ يونيو سنة (١٩٦٧م) وملأت أجهزة الإعلام المصرية بالأعاجيب والأكاذيب والمقالات التي تتحدث عن الفتوحات والانتصارات الوشيكة الحدوث وطلب عبد الناصر من هيئات الدولية الانسحاب من خليج العقبة.. وتحركت القوات المصرية إلى شبه جزيرة سيناء، كتب السهوري في (٢٩ ٥ ١٩٦٧م) يقول: « ما رأيت أبكى من أن يتصدى للدفاع عن الحق رجل قام على الباطل »!

ثم وقعت هزيمة في (٥ ٦ ١٩٦٧ م) وألقى النظام المسئولية على قصر من ركب سفينة تترك تائهة، وتمنع المسئولية. كتب السهوري في ٩ ٦ ١٩٦٧ م يقول « هناك من يحاول من بعيد حرق السفينة حتى لا يكشف فلانة، فهل ترى هذا الحريق هو الذي عليه حل سياسة بعض سفن بعض ؟! »

ثم كتب في (١٧ – ٧ – ١٩٦٧م) « هيهات لحكومتنا المصغرة، إنها دائمًا على الحق، وهي دائمًا بكسب الرهان، لا يزال في حسبة السوق إلا حصان واحد، وهي تراهن على هذا الحصان »

ثم يكتب عن المعركة و يشكو بريطانيا التي تمسح الشعب في الكتب. فيقول في (١٨ – ٧ – ١٩٦٧م): « نحن أمة عدد ثلاثون مليون من البشر، يقرؤون جميعًا نفس الجرائد، ويسمعون جميعًا نفس الأذاعة، ويتكلمون جميعًا نفس اللسان »

نكن هزيمة كلا لا تعصل سنة (١٩٦٧م) تحدد عبد السميري امل خلاص من عبد الناصر ونظامه فيكتب في (١٠ ٨ ١٩٦٨م) يقول وبعد وجاب وعذاب، وبعد يأس ورجاء لاح في أفق بريق لأمل صادق، نهم حلمه بلا يتحقق، ونحتش في قرب لأوقات وذلك لأمر من قبل ومن بعد »

وفي اليوم التالي في عيد ميلاده ٨ ١٩٦٩ م) كتب جريدة لأمر « ها أنا أستقبل العام الثالث والسبعين من عمري وأنا حزين لهم حلمه هذه المرة لا يجيب . انت تدرك لا يرضى بالجمود، وأنه لا تعدد لا شيء ترتعش أنت يا رب تحب الصلاح، فأنت وحدك تعلم هذا وتشهد هذه السنة التي حال أن تنتهي عليهم، وأخرج من عصيان يوم جعل الشمس تشرق من جديد »

***

هكذا كتب السميري، عن عبد الناصر ونظامه، بين محبة لاسعداد وتعرف على فرصت عليه

• نكن لأقدار سنة بحكم وتعرف لأمر شاءت أن تحكم سبعة عشر سنة من مقيمة وكرهه وحقد ولاحتلاف حاد وتعدد شديدين هذين مرحلين على نحو غريب وعجيب . فعبد الناصر الذي سمى عظمته بتحطيم البورجوازية يعود بعد أعجزه هزيمة يونيو سنة (١٩٦٧م) إلى حديث عن إسقاط « دولة المخابرات » وضرورة تعبئة شاملة وحكم شورى ويكرم السميري ذلك الذي سمى مقدمة بشرع بالسلاح وحتمية ثورة مصحوبة حتمية بعد ثورة سنة (١٩٧٠م ونكن بعد أن أعجز مرض السميري عن متابعة الأحداث والتعليق، فكتب حر مذكراته في نفس العام علاوة على عشرات المقالات من موسوعته (موسيقا) في شرح القانون الذي

نعم لقد كرّم مخطّط يوليو حزبي يوليو ثم حل الأول في حزب الثاني في سبتمبر من نفس العام ليلحق به الثاني بعد عشرة أشهر في شهر ثورة ٢٣ يوليو سنة (١٩٧٠م) منصبّ كل منهما في قدمي بديل يعدل عن لا يصلح حدا

(١) أي في ٢٧ جمادى الآخرة سنة (١٣٩١هـ)

﴿عٰلِمِ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ۝ لِّيَجْزِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ۝﴾
[سبأ ٣، ٤]

﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ۝﴾
[الزلزلة ٧، ٨] صدق الله العظيم

وهي [illegible] التي جعلت من [illegible] مخلصة للسنهوري، [illegible] للرسالة التي نذر نفسه لها منذ فجر حياته الفكرية والعملية!»

وفي [illegible] العربية التي توفيت عنه سنة (١٩٥٤م) [illegible] الفكرية الكبرى، التي حالت بينه وبين إنجازها مشاغل المناصب والنشاط الرسمي والعام. فكتاب هو صورة من علي باشا مبارك (١٢٣٩ – ١٣١١هـ / ١٨٢٣ – ١٨٩٣م) الذي ألف أغلبه الكبرى في فترات الابتعاد عن الوزارة والانفصال عن الوظائف الحكومية!

ثم أخر السنهوري في هذه المرحلة من مراحل حياته غير المؤلفات المصرية والعربية بكل من مصر وليبيا والسودان والكويت والإمارات العربية المتحدة الكتب والدراسات الآتية:

١ (القانون المدني العربي) سنة (١٩٥٣م).

٢ (تقنين المرافعات العربية للكتاب «دراسة مقارنة بالتشريعات المصرية») سنة (١٩٥٣م).

٣ (الوسيط في شرح القانون المدني) في عشرة أجزاء، تبلغ صفحاتها نحو خمسة عشر ألف صفحة، صدر الجزء الأول منها سنة (١٩٥٤م) والعاشر سنة (١٩٧٠م).

٤ (الوجيز) وهو تلخيص للوسيط في ثلاثة أجزاء، صدر منه جزء الأول

٥ (مصادر الحق في الفقه الإسلامي) دراسة مقارنة بالفقه الغربي، في ستة أجزاء، صدر الأول منها سنة (١٩٥٤م) والسادس سنة (١٩٥٩م).

٦- (التصرف القانوني والواقعة المادية القانونية) للطلاب الدكتوراه بكلية الحقوق سنة (١٩٥٤م).

***

قد وضعت العربة الخيرية هذه الرحلة العظيمة وجهّزت لها أمام سعيها المتواصل فكانت معونة وثيقة وأزالت عن طريقها الصعاب بعون الله ... ذهبت لأمة جديدة فكرية وعلمية بعشر عشيرة أحياناً حتى عند الأمم

وبعد أن عاد على رئاسة هذه المصلحة - التي يجاوز عددها الخمسين مصلحة - بعيداً عن عدد لا حصر له من المجلات في كل صنوف من صنوفها أعانه إخلاصه لصاحب الرسالات ورغبته في عرض نفسه وتضحيته إلى خدمة دينه وأمته ووطنه وتحقيقه طموحه وعلمي ما يريد وقدرته على العمل حتى إنه كان يجلس في مكتبه مفكراً وكاتباً ثماني عشرة ساعة في يوم حتى بعد أن جاوز السبعين من عمره!

لقد عرف مرض السكري أعضاءه عن إنتاج عقب فراغه من إخراج العشر موسوعته الضخمة الكبرى (الوسيط في شرح القانون المدني) سنة (١٩٧٠م)، وقد أحسّ بدنو أجله الذي سأله

وكانت آخر «مذكراته» كتبها في أوراقه الشخصية في ذكرى ميلاده (١١ - ٨ ١٩٦٩م) والتي دعا فيها مولاه: «ربِّ يسّر لي عمل الخير، واجعل حياتي نموذجاً صالحاً لمن يحب بلده الأصغر، وبلده الأكبر، ويحب الناس جميعاً.»

وعندما قضى ربه بين ثرائها (٢٧ من جمادى الآخرة سنة ١٣٩١هـ ٢ ١ ٩٧١ م) تم دفنه بمقبرة الأسرة بمصر الجديدة، وأنشأ مجمع اللغة العربية في ... الجمعية العمومية للاقتصاد السياسي: (إحصاء والتشريع) مساء الأربعاء (١٣ شوال سنة ١٣٩١هـ أول ديسمبر سنة ١٩٧١م) وتولى إلقاء وتقصيه في حديث عن عظمته وقال فيه الشاعر محمد عزيز أباظة باشا - عضو المجمع ضمن ما قال

غَيَّبَ الموتُ شَخْصِيَّ رَقِيقٍ ... وأصابَ القلوبَ في نُزُهاتِه

جُهْدُ قَرْنٍ نَعَتَا المَجْمَعُ ذَاتُ ... عَزْمٍ عَنْ صَوْغِهِ وعَنْ إتقانِه

جَمَعَ الشَّرْقَ وحْدَهُ فالتقى ... في ذَبابيحِ عِلْمِهِ وتَنَبُّهِه

مِنْ أقاصي خَبِيجِهِ لِمَقُوقٍ ... مِنْ طَرابُلُسِهِ إلى بَغْدادِه

نادِيُ العِلْمِ أعْرَضَ العِلْمُ عنهُ ... ساجِرًا مِنْ تَقَيُّمِهِ وخُصُومِه

رَأْيُهُ الحُرُّ عُدَّ مِنْ سَيِّئاتِهِ ... والإباءُ الوَقُورُ مِنْ سَقَطاتِه

بِهِ عَنْدَ الرَّزَّاقِ أَصْفَى غَبِيكَ اللَّـ ... ـهُ مِنْ فَضْلِهِ وَمِنْ رَحْمَتِهِ

وَتَوَلَّاكَ مِنْ رِضَاهُ بِقَبْضٍ ... يَتَوَلَّى عَبْدَتْ فِي خَدْمَتِهِ

يُكْرِمُ اللهُ نَافِعَ النَّاسِ قَبْلَ الـ ... ـمُسْطَوِي فِي صِيَامِهِ وَصَلَاتِهِ

لَمْ يَمُتْ عَالِمٌ خَامِلٌ ذِكْرُهُ لَـ ... ـكِنْ مَنْ فَقْدُهُمْ شَيْعُوا مِنْ رُفَاتِهِ

لَا وَلَا الْمُشْرِعُ الْحِصَمُ الَّذِي فَـ ... ـجَّرَتْ لِلشَّرْقِ دَشْتَقِي مِنْ فُرَاتِهِ

أَنْتَ حَيٌّ وَإِنْ طَوَتْكَ لِمَثَابَا ... وَمِنَ النَّاسِ فَيْتَ فِي حَيَاتِهِ

* * *

• تلك هي بطاقة حياة عظيم من رجال عظيم هو في حقيقة واحد من عظماء رعيل الإصلاح في عصرنا الحديث رحمه الله وجعل حياته هذه التي كتبت هذه "البطاقة" كما قال هو في حق مذكرته:

"تعود خيرها على من يجب بنا الأصغر، وبنده الأكبر، ويحب الناس جميعًا"

* * *

هذه البطاقة لحياة الشيخ [illegible] الله شخصيته [illegible] الإصلاحية في جهات [illegible] التي كتبها عنه لأبنائه وبناته وأحفاده [illegible] الشهري ويوافق آل [illegible] الحقيقي [illegible] والمصطفى [illegible] وعثمان حسين عبد الله ومحمد [illegible] وحسن [illegible] وتركي بن [illegible] والمصطفى [illegible] وعثمان محمود الدخيري و[illegible] محمد [illegible] وهي منشورة على [illegible] من كتاب [illegible] الشيخ [illegible] الشهري [illegible] بوعلاسة ١٤٢٩ هـ

الدكتور عبد الرزاق السنهوري
بقلم: عدنان وديع سرحان

ثَبتٌ بأعمال السنهوري القانونية والفكرية

تَثَبُّتٌ بأعمال السنهوري القانونية والفكرية

من الصعب الادعاء بأن الآثار الفكرية للدكتور عبد الرزاق أحمد السنهوري يمكن حصرها وفق الاستقصاء والاستقراء الدقيق. فمن المهمة المخلة قراءة ما كتبه واستقراء دوريات عصره.. وجمع مذكراته التدريسية عندما تولى القضاء.. وما له من أبحاث في مؤتمرات مجمع اللغة وحتى وكذلك أبحاثه في المؤتمرات التي شارك فيها.. والسجلات التي كان عضواً بها والتي تولاها.. إلخ.. إلخ.. ونحن نتمنى ونتطلع أن يمهض باحث — من العارفين لفكر السنهوري — ويتفرغ مع أسرته وبالذات ابنته الأستاذة الدكتورة هدى عبد الرزاق لاستقصاء هذه الآثار الفكرية.

كذلك نتمنى أن تتم ترجمة أعماله الفكرية التي كتبها بالفرنسية والتي لم تترجم حتى الآن.. وخاصة أطروحة الدكتوراه التي نال بها من رسالته للدكتوراه عن (الخلافة).. والأبحاث التي قدمها عن الشريعة الإسلامية بمؤتمرات المحاماة بالدول العربية.

ويتطلع كذلك المحامون العرب أجمعين والمشتغلون بالقانون في العالم العربي إلى أن يقوم السنهوري على الخطة التدوينية لتعريف السنهوري في أعماله المحمولة كثيراً ومن الواجب أن يجمع المكتب الذي أسسه طلاب الحقوق والأبحاث والمذكرات والتقارير والرسائل التي كتبها السنهوري بالعربي ما نشر منها في الدوريات وما لم ينشر حتى الآن ويتأمل ذلك ونتطلع إليه. ونضع مسؤولية هذه الأمانة في عنق أسرته وأولاده وفي عنق مجلس الدولة وكلية الحقوق بجامعة القاهرة.

ولا نستطيع جمعه في هذه العجالة فهو يحتاج جمع متفرغ في الأبحاث والمراجع التي رجع إليها في دراسته حياته هنا بوجه العظم.. فهي ليست قائمة الأعمال الكاملة وإنما هي قائمة لأكثر دقة وأقرب إلى الاكتمال فيما هو معلن من هذه الآثار.

• وأثر السنهوري فيما هو قانوني بحت وفيما هو فكري بحت وفيما يمزج فيه الفكر والثقافة العامة والقانون وتطبيقه وهو مقارنة الشريعة الإسلامية وفقه المعاملات

وقد أثر السنهوري على كثير من علماء هذا العصر الذين يجلون من موسوعاته جعلته مرجعاً فهي أهم المصادر هناك من رجع في وضع قوانين بعض الدول العربية في شرح

القوانين. وبعد أن قرر السنهوري موضوعة القوانين المدنية وشرحها هنا يتضح أن هذا هو هذه الحقيقة بعد فراغه من الجزء العاشر من (الوسيط في شرح القانون المدني) فقال « هناك كثيرون وضعوا القانون المدني في بلاد أخرى، كما أن هناك كثيرين شرحوا القانون المدني ولكني لا أعلم أحداً استطاع أن يضع القانون المدني، ثم يتولى شرحه كما فعلت أنا، وهي نعمة أحمد الله عليها كثيراً. لقد أتعبت وجهي وأتعبت رأسي، ولا يهمني بعد ذلك ما يقال عن تعثر وقصر »

ونحن نضيف إلى هذه الفكرة في هذه المقدمة تمييزين فيهما بين مشاريع القوانين المدنية ومشاريع الدساتير التي وضعها، وبين هذه الفكرة التي كتب أو درس مع الترتيب الزمني لكتابتها

أولاً: مشروعات القوانين المدنية.. والدساتير

١ (القانون المدني المصري) ومذكرته الإيضاحية، وشروحه، « الوسيط » وهو في حقيقته « مبسوط الوسيط » وجزء

٢ (القانون المدني العراقي) ومذكرته الإيضاحية

٣ (القانون المدني السوري) ومذكرته الإيضاحية وقانون البيّنات الذي قام بوضعه أيضاً موضوعية وإجرائية

٤ (دستور دولة الكويت) وقد قام بوضعه بمحاذاة وحتى ولاحقاً جداً ورفعت وقانون الشركات وقانون عقود المقاولة، وقانون عن المسؤولية المتضامنة وعن كل المشروع وهي التي جمعت فيما بعد في القانون المدني الكويتي

٥ (القانون المدني الليبي) ومذكرته الإيضاحية

٦ (دستور دولة السودان)

٧ (دستور دولة الإمارات العربية)

ثانياً. المؤلفات والأبحاث

٨ - الوفاق الشخصية، وهي مذكرته الشخصية من ٤ أغسطس سنة ١٩٤٩م حتى ١١ أغسطس سنة (١٩٦٩م)، طبعت بالقاهرة سنة (١٩٨٨م)

٩ (العقود المعاصرة على حرمة تعمل في قضاء الأحبار في الفقه الإسلامي) بالفرنسية – رسالة دكتوراه من جامعة ليون بفرنسا سنة (١٩٢٥م) نشرت في فرنسا ضمن مجموعة معهد القانون المقارن بجامعة ليون

١٠ (نشأة الخلافة وتطورها لتصبح عصبة أمم شرقية) بالفرنسية، رسالة الدكتوراه في العلوم السياسية من جامعة ليون بفرنسا سنة (١٩٢٦م)، نشرت بفرنسا ضمن مجموعة مكتبة معهد القانون المقارن بجامعة ليون، وترجمت بعض فصولها إلى العربية ونشرت بالقاهرة سنة (١٩٨٩م)

١١- (الدين والدولة في الإسلام) بحث في مجلة المحاماة الشرعية، السنة الأولى، القاهرة سنة (١٩٢٩م)

١٢ (تطور لائحة محاكم الشرعية) بحث في مجلة المحاماة الشرعية، السنة الأولى، العدد الثاني سنة ١٩٢٩م)

١٣ (عقد الإيجار) دروس لقسم التشريع بكلية الحقوق، القاهرة سنة ١٩٢٩ م)

١٤ (الاعتبارات الأخلاقية) بحث نشر في مجلة القانون والاقتصاد، القاهرة سنة (١٩٣٠م)

١٥- (الشريعة الإسلامية) بحث بالفرنسية قدم في مؤتمر القانون المقارن بلاهاي سنة (١٩٣٢م)

١٦ (تقرير عن المؤتمر الدولي للقانون المقارن) بلاهاي سنة (١٩٣٢م)، نشرت ترجمته في مجلة المحاماة – مجلة القضاء العراقية ببغداد

١٧ (المسؤولية التقصيرية) بحث بالفرنسية، بالاشتراك مع الأستاذ حسني بحث بدوي، نشرته مجلة القانون والاقتصاد، القاهرة سنة (١٩٣٢م)

١٨- (الشرق والإسلام) دراسة نشرتها صحيفة السياسة الأسبوعية، ملحق العدد (٢٩٣١)، القاهرة في ٤ نوفمبر سنة ١٩٣٢ م

١٩ (وجوب تنسيق القانون المدني في أقطار يكون قد سبق توحيد بعض فروعه، بحث نشر في مجلة القانون والاقتصاد، السنة الثالثة، العدد الأول، القاهرة سنة (١٩٣٣ م)

٢٠ نظرية العقد) دروس ملقاة على طلبة الحقوق في كلية الحقوق، بغداد سنة (١٩٣٤م)

٢١ (مقدمة كتاب الالتزامات الأجنبية) بحث تحليلي مقارن لنظرية تنازع القوانين في الالتزامات الأجنبية، نشرته مجلة القانون والاقتصاد، سنة ١٩٣٦ م

٢٢ (الأمم المتحدة عصبة الأمم المتحدة) بيان، نشرته مجلة المحاماة العربية، السنة الأولى، العدد الثاني عشر، القاهرة سنة (١٩٣٦م)

٢٣ (الوحدة العربية) ثلاث مقالات، نشرتها مجلة الرابطة العربية، القاهرة سنة (١٩٣٦م)

٢٤ (بين المسلمين والعرب) بحث نشرته مجلة الهداية العربية، بغداد سنة ١٩٣٦ م)

٢٥- (تقديم) مجلة القضاء العراقي في عهدها الجديد، بغداد سنة ١٩٣٦ م

٢٦ (عقد البيع في مشروع القانون المدني العراقي) بغداد سنة (١٩٣٦م)

٢٧ (عقد البيع في مشروع القانون العراقي) مجلة القضاء العراقية، بغداد سنة (١٩٣٦م)

٢٨- (من مجلة الأحكام العدلية إلى القانون المدني العراقي — حركة التقنين المدني في العصور الحديثة) بغداد سنة (١٩٣٦م)

٢٩ (مقارنة المجلة بالقانون المدني العراقي) بغداد سنة (١٩٣٦م)

٣٠ (علم اصول القانون) دروس ملقاة على طلبة الحقوق بالعراق، بغداد سنة (١٩٣٦م)

٣١ (توحيد القانون بعد معاهدة سنة ١٩٣٦م) محاضرة ألقيت بالقاهرة في ٣ ديسمبر سنة (١٩٣٦م)

٣٢ (مسؤولية المتصرف في الفقه الإسلامي) بحث بالفرنسية قدم إلى مؤتمر الحقوق المقارن بلاهاي سنة (١٩٣٧م)، ونشرته مجلة الحقوق والاقتصاد بالفرنسية

٣٣ (التعسف في استعمال الحق) بحث بالفرنسية نشر في مجموع الأبحاث التي قدمت إلى المؤتمر الدولي للقانون المقارن، سنة (١٩٣٧م)

٣٤ (الشريعة الإسلامية كمصدر تشريع مصري) بحث بالعربية نال به درجة الدكتوراه في الحقوق من جامعة باريس، دار الأمة بمصر سنة (١٩٣١ م)

٣٥ (الجواهر في مقارنة مذهب الإمامية) للشيخ محمد جواد مغنية، في (٧٥٠) صفحة، القاهرة سنة (١٩٣٨م)

٣٦ (قانون العقوبات المصري مقارنا بالشريعة الإسلامية) للدكتور محمد سليم العوا، القاهرة سنة (١٩٣٨ م)، نشر مع الأستاذ أحمد إبراهيم بك

٣٧ (تطبيق نظرية الظروف الطارئة على العقود في القانون المدني) للدكتور عبد الرزاق أحمد السنهوري، القاهرة سنة (١٩٤١م)

٣٨ (مشروع تنظيم القانون المدني المصري) محاضرة ألقيت في الجمعية العلمية الملكية بالقاهرة في ٢٤ نوفمبر سنة (١٩٢٤م)، ونشرت في مجلة الجمعية الاقتصادية، السنة الثانية عشرة

٣٩ (وصية غير المسلم وخضوعها لشريعته الإسلامية) بحث تقدم به المؤلف للمحاماة في طلب النقض المرفوع من المحامي إلى محكمة النقض، القاهرة سنة (١٩٤٢م)

٤٠ (الروابط الثقافية والتاريخية في البلاد العربية)، القاهرة سنة (١٩٤٦ م)

٤١ (التعاون الثقافي والاجتماعي بين البلاد العربية) محاضرة ألقيت في الجمعية المصرية للقانون الدولي، نشرت في القاهرة في ٢٤ مايو سنة (١٩٤٦ م)

٤٢ (الوصايا في السنة المصرية)، القاهرة سنة ١٩٤٧ م)

٤٣ (تقرير لمجلس الدولة) من أول سنة (١٩٤٩ م) إلى سنة ١٩٥٤م)

٤٤ (تقديم مجلة مجلس الدولة) من عددها الأول في سنة (١٩٤٦م) إلى سنة (١٩٥٤م)

٤٥ (شرح قانون المرافعات) للدكتور أحمد أبو الوفا، سنة ١٩٥١ م)

٤٦ (المدخل إلى العلوم القانونية) للدكتور توفيق الشاوي، القاهرة سنة (١٩٥١ م)

هكذا ذكر في البحث، وفي مراجعة سنة صحيح هذا العلم كما ذكر في ص ٢٤ من البحث الصحيح

٤٧ (محاضرة عشر بالدستور والانحراف في اسعمال السلطة التشريعية) مجلة مجلس الدولة، السنة الثالثة، سنة (١٩٥٢م)

٤٨ (القانون المدني الجديد) بحث نشر بمجموعة الإدارة القضائية بجامعة الدول العربية، القاهرة سنة (١٩٥٣ م).

٤٩ (التصدير) لترجمة بالعربية لكتاب (تاريخ النظريات السياسية) لجورج لاسود جنس حلال العربي، القاهرة سنة (١٩٥٣ م)

٥٠ (الوسيط في شرح القانون المدني) في خمسة عشر ألف صفحة، في عشرة أجزاء صدر الأول منها سنة ١٩٥٤ م، والثاني سنة (١٩٥١م)، والثالث سنة ١٩٥٨ م، والرابع سنة (١٩٦٠م)، والخامس سنة (١٩٦٢م)، والسادس سنة (١٩٦٣م)، والسابع سنة (١٩٦٤ م)، والثامن سنة (١٩٦٧ م)، والتاسع سنة (١٩٦٨ م)، والعاشر سنة (١٩٧٠م)

٥١ - (الوجيز) وهو مختصر الوسيط، فقد رأى أن يختصر الوسيط في عشرة أجزاء في ثلاثة أجزاء، صدر منه الجزء الأول، وتعاقد مع عدد من رجال القانون على تأليفه ولكنهم شغلوا عنه

٥٢ - (مصادر الحق في الفقه الإسلامي مقارنة بالفقه الغربي) في ستة أجزاء في ألف وخمسمائة صفحة، صدر الجزء الأول منه سنة (١٩٥٤م)، والثاني سنة (١٩٥٥م)، والثالث سنة (١٩٥٦ م)، والرابع سنة (١٩٥٧م)، والخامس سنة (١٩٥٨ م)، والسادس (١٩٥٩م)

٥٣ (التصرف القانوني والواقعة المادية القانونية) صدر منه كتاب في كتاب الحقوق، القاهرة سنة (١٩٥٤م)

***

الدكتور عبد الرزاق السنهوري

الوجه الإسلامي
لعبقرية السنهوري

منهاج هذه الدراسة

رغم أن إسلاميات السنهوري تشكل من حيث الحجم أكثر من نصف ما كتبه في "مستدركاته" التي جمعها، والتي تقدم بين يديها، إذ إنه غير المجلدات الستة في (مصادر الحق في الفقه الإسلامي) وكتابه عن (الخلافة الإسلامية وتطورها لتصبح عصبة أمم شرقية) في الإسلاميات صفحات وصفحات وفيرة وثرية وتضيف جانباً مهماً للعلاقة في تكوين شخصية السنهوري الفكرية والعلمية، وعلى الرغم من هذه الحقيقة فإن جمهور السنهوري عن مستدركاته لم ينصت، حتى الآن، إلى الإسلاميات التي جسدت كل آرائه في القضايا الإسلامية التي عرض لها، حتى إن بعض الباحثين الذين يدعون في عناوين مقالاتهم.. بذلك فإن إسلامياته هذه وقفت عرضاً لكل ما كتبه السنهوري في قضايا الإسلام. ومن ثم فإن هذه الدراسة التي سنمضي فيها قدماً في ضوء ما قاله السنهوري في إسلامياته ستكون بمثابة الدراسة الأولى من نوعها التي تحاول استخلاص معظم ما يمكن استخلاصه في حقل الفكر الإسلامي.

***

وقد آثرنا في هذه الدراسة لإسلاميات السنهوري أن نجمع بين "المنهج الموضوعي" و"المنهج التاريخي" اللذين نجدهما يتمثلان في السنهوري في كل فصل من فصول وموضوع من الموضوعات الإسلامية في فصل معين.

- في الإسلام دين ودولة، عقيدة وشريعة
- وفي نهضة الشرق الإسلامي وإسلامية نهضته الشرقية
- وفي العلاقة بين الدين والدولة في الإسلام، وكيف جمع الإسلام بين الدين والدولة، عقيدة وشريعة، مع التمييز بينهما في كل وقت، وما ترتب على هذه المغايرة من آثار سياسية وقانونية مع التمييز في كل وقت بين ما هو عقيدة في الإسلام وما هو شريعة وقانون وفقه معاملات.. الأمر الذي تميز الإسلام به وامتاز على سائر الشرائع الدينية الأخرى بل والشرائع عامة بأنه أقام التمييز بين الدين والدولة دون وحدة، والتمييز بينهما دون انفصال

• وفي العلاقة بين الإسلام والمسيحية نعني بالثقافة وحضارتها وكيف عبر الإسلام عن هذه العلاقة عبر مسيحية فقد عاشت المسيحية الشرق الإسلامية عن المسيحية الغربية التي تتميز بالانتجاوز والمجاهل واستبعاد الدين المسيحي

• وفي حاكمية الشريعة الإسلامية وتحريرها وتطويرها وتقنينها حتى تتوافق هذه الشريعة مع حياة الناس وتتماشى مع التطورات الحديثة لا خروج عليها أو تعديل عليها بل وضع مقننات تشريعية لا خروج لها في تفسيرها وتطبيقها وذلك بالاعتماد على هذه الشريعة الإسلامية وصولاً إلى جعلها مصدراً للتشريع حتى تكون هذه الشريعة حاكمة على الأمة والمجتمع والمجتمعات الإسلامية لا سيما في عصرنا الحاضر بمقومات التطور والتقدم

• وفي الفقه الإسلامي الفقه المعاملات المتمثل في هذه الشريعة والمعمول في الشريعة الإسلامية والمحكوم في أي وقت من الأوقات بموجب مصادرها الكتاب والسنة وهو ما يعرف بهذا الفقه، وخاصة بمصدر الإجماع، الذي يمثل سلطة الأمة بواسطة ممثليها في التشريع الجديد لكل المستحدثات، وضرورة تجديد دراسات هذا الفقه الإسلامي، وتقنين بصورته وقواعده ومبادئه ليكون قانون الأمة المحقق لاستقلالها التشريعي والقضائي الذي هو شرط من شروط تحقيق استقلالها السياسي

• وفي الترجمة وتقنين جميع هذه التعريفات والأفكار التي درست وتصنيفت بمعهد الدراسات في صياغة قوانين المسيحية بمصر والعراق وسوريا وفي مشاريع القوانين الثلاثة المتعلقة بالمعاهدات الدولية وغيرها من المعاهدات الحديثة وغيرها لتعطيها في الاختيار والترجمة والتقنين، فقد رفض المسيحيون تجرد حقوقهم بحق هذه الإستراتيجية، وتحقيق حماية قانون عربي موحد، خالص الإسلامية.

• وفي دور الشريعة الإسلامية في توحيد شعوب المسلمين بعربية وفي كل تجمع من تجمعاتهم على حدة، واعتبارها حجر الزاوية في أي مشروع وحدة الأمة، ومن المتعارف عليه أن هذه الشريعة المسيحية هي التي تجمع شتى الإسلامية وتوحد شعوب الشرق بالإسلام، وتحث الشرق على عروبته ووحدة شعوبه ووحدة مجتمعه ووحدة تجمعهم بتوحد ثقافتهم في مجتمع واحد واقتصاد واحد في إطار خلافة الإسلامية واحدة، كهيئة أمم شرقية، وجامعة إسلامية بشعوب الشرق

[illegible] هي المقصد الكبرى من [illegible] منهج موضوعي " في جمع و[illegible] السهوري فهو يتحول عبر [illegible] إلى أنه متكامل من صورة واحدة من الإسلاميات هذا مرحل عظيم

***

و[illegible] في منهاج دراستنا هذه الإسلاميات [illegible] هذا " منهج موضوعي " و" [illegible] " منهج لتاريخي " الذي تبع " خصائص " تفكير " السهوري " [illegible] عبر [illegible] في كل موضوع من هذه الموضوعات [illegible] الأمر الذي يسر [illegible] و[illegible] بحثنا مع صاحبها الدكتور السهوري [illegible] في أفق الإبداع الفكري، وفي [illegible] هذا الإبداع الذي [illegible] الطور الأخير العلمي و[illegible] السهوري و[illegible] الفكري الأصيل عبر [illegible] من إبداع السهوري في الإسلاميات

ولأن [illegible] كثيرين [illegible] حبي من عشق [illegible] لسهوري وبلاغته في [illegible] و[illegible] سيدهشون كثيرًا بل ويُفاجأون بملامح هذا " الوجه الإسلامي " [illegible] في حياته وفكره، بل وتتجاهله! الحياة الثقافية في بلادنا [illegible] إلى حد الذي جعل كتّاب مرموقين من [illegible] السهوري وعصره هو المرحوم الأستاذ [illegible] [illegible] مسكويه، فمكّن أن يكون [illegible] السهوري من هذا الاختيار الإسلامي [illegible] على تقديم [illegible] [illegible] يتناول [illegible] رسالة دكتوراه [illegible] السهوري عن (خلافة الإسلامية) قائلًا [illegible] [illegible] وفي [illegible] جعل [illegible] السهوري من " الإخوان المسلمون "

[illegible] يدهش الكثيرين [illegible] السهوري كان في هذه الإسلاميات [illegible] أعمق وأعمق من الإخوان المسلمين!

وحتى لا [illegible] يدهشهم في دهشتهم، فقد آثرنا في هذه [illegible] عن إسلاميات [illegible] السهوري [illegible] أن تكون [illegible] قراءة " في الصفحات والسطور الساكنة التي سطرها الرجل في هذا المجال، وأن تصبح هذه الصفحات خير الأكثر نصوص السهوري دقة وعمقًا، حتى لا يتهم [illegible] بالتعسف، أو [illegible] والتسرع

وحتى [illegible] وذلك هو الأهم [illegible] نقدم [illegible] وعرضًا إلى جانب [illegible] في [illegible] [illegible] السهوري و[illegible] هذه الأبعاد الإسلامية [illegible] في حياته قوم، وكتب قوم [illegible]!

[illegible] بسلامات هذا الإمام العظيم الذي خدمت الأمة عن جدارة في عصور الجمود والتقليد صفحات هذه الدراسة تكشف عن عبقريته في خدمة الإسلامي العقيدة وفي شريعته الغراء للإسلام الحنيف

***

في الإيمان بالله

[ربِّ، إن ضعفي وعجزي يدلان على أنك موجود ... فما موجود لأنك حقيقي ... فما بالك إذا لم أؤمن بك؟

لله بعدكَ أنّي ما عشقتُ عادهْ ... إلا لأنّي أعشقُ المعقودا

أترى خمائلَ لا تُثمرُ لا أصولَ لها ... شيءٌ يؤكّدُ للإلهِ وُجودا؟

" المنهوري "

في « الأوراق الشخصية » - التي كتبها المنهوري لنفسه - لا نعثر على كثير من « الخواطر »، وإنما نجد الأصول والجذور والتكثيف لآرائه ونظرياته واجتهاداته ... وهذه الخلاصة التي خلصت من هذه « الأوراق الشخصية » تؤيد ما ذهبنا إليه من أن المنهوري كان يقوم بعمله وكفاحه على منصة القضاء وجهوده في الإصلاح التشريعي والاجتماعي، تنبثق في جوهرها من الإيمان العميق الذي سيطر على عقله وقلبه طوال حياته ... وقد بدأ المنهوري هذه « الأوراق الشخصية » - كما يقول هو نفسه - عندما جعل من ذكرى عيد ميلاده - ١٢ أغسطس - من كل عام وقفة يحاسب فيها نفسه على ما مضى من عمره، ويحاسبه على ما لا يعمل به من أوامر الله ونواهيه، ويسدد للمعبود الأعلى ما يجب عليه من الواجبات الإلهية والدينية والأدبية نحو نفسه وأسرته ومجتمعه وأمته والإنسانية جمعاء، ويتوخى فيها الإصلاح

وقد كان المنهوري قد بدأ تدوين مذكراته في " أوراقه الشخصية " في يوم عيد ميلاده الثاني والعشرين من عمره ١٢ أغسطس سنة (١٩١٦م) وكان بعثة مستشاري فرنسا لدراسة القانون في بداية السنة السابعة والعشرين من عمره ٢ أغسطس سنة (١٩٢١م) فإنا نلاحظ أن « الغربة » هي التي أطلقت العنان لنفسه وقلمه ليفضي في « أوراقه الشخصية » بسطور هي من " عيون نفسه " في الإيمان بالله ... لذا فإنا نجعل من هذه السطور فصلاً تأسيسياً في دراسة المنهوري، لأنها تذكر شيئاً " جوهرياً " مؤمن " وإنما كانت فوق ذلك وقبله شاهداً على أن نصرة المنهوري للفكر الإسلامي، وجهوده في خدمة الشريعة الإسلامية، وتمسكه بها مبدأ وعملاً في مواقف

لأمة بالإسلام ووحدته لشرق وخضعه لإسلامية ... كل ذلك مع إسلامية ... السنهوري لم يكن مجرد خبير قانوني محكوم بمعايير " مجمع البحوث " الذي خضع بمقام الإسلامي وله وبه الإسلامية ... بمنهوم الإسلامي، وإنما كان هذا الخبير الفكري ... قد ذلك وقوفه ... ثمرة طبيعية من ثمار الإيمان بالله

فالسنهوري لم يكن " مستشرقاً " يدرس " عقيدة المقدم الإسلامي ... لم يكن كذلك بل كان فقيهاً يقدم ... الأوربي ... من شاذ عصره وتشريعه الإسلامية ... ومن كل كذلك من تعريض ... بين المسلمين الإسلام بقدمه ... ومجتمع ... يسعى إلى فهمه هذا من " نفس مؤمن " بالله وبدين الإسلام

لم يكن السنهوري واحداً من هؤلاء ... من تركيه عظمة الإسلام " بمعنى " وحدة " بمعنى " الحدوى الدنيوية " وحدها، وإنما كان الفقيه الذي فقه الإسلام بالعقل ... بعض بالقلب قبل العقل — على ما للعقل عنده من مقام عظيم — حتى لقد رتب السنهوري الأحكام على العقل ... وهو يتحدث عن ... في هذا المعنى بكلمات ... وهيبة ...

هذه الحقيقة، وهل المهم نقرأ ونعي ما كتبه السنهوري باشا في الإيمان بالله ... وما سطره عن علاقة الإيمان بالسعادة.. ودور الإيمان في تحقيق القوة للإنسان ... علاقة الإيمان بالعلم.. وبالعقل.. والوقاية من الإيمان بالله ومن شر ... وقوانين خضعه المشوهة في هذا المكون الذي نعيش فيه

• تحدث السنهوري عن إيمانه بالله ... وعن تجسيده في هذا الإيمان ... وعن هذا الإيماني الذي خاض به قلبه، والذي سطره قلمه على الأوراق، فقول

" إني أؤمن بالله إيماناً لا حد له ... وليس في عبارة الإيمان ما يحدد ... فهم ... ولكن عيني تغرورقان بالدموع عند كتابتي هذا "[1]

" اللهم إني بك وبك "[2]

وبوحي ربه فيقول " أنت موجود لأنك خلقتني "[3]

---

[1] (الأوراق الخاصة ... ص (٢٨ ... ٩٣ م

[2] الخاصة ... ص (٥٠٦ ... ٥٠٦ م)

[3] الخاصة ... ص ... ٥٠٦ م

وبـ حي نفسه قائلاً: "لا أريد م وغ ت؟" "لم هو لا ب ه ومن نحن إذ م يكن هو؟"

• وهذا الإيمان العميق بالله يـ ره سيزيف من يحقق بسعادة حقيقية لا تستطيع أن تكتب في ورقة شخصية: "وهذا كفيل بأن يجعل كل نوع من سعادة في هذا العالم ممكنا. لا تنسى هذا الإيمان، وقوة في قلبي حتى نفاد ما من الله ما من يريد"

"و سعادة التي يستمدها الإنسان من خارج نفسه من حب و كم و ا سعادة ديموية لها وقت، أما السعادة التي يستمدها من داخل نفسه شعور بطهارة نفسه، بقداسة حب، وأنه جزء من كل سيرجع إليه، هذه نجده من سعادة التي وعدت بها الكتب المقدسة"

"من يحاول أن يبحث عن سعادة يستمدها من خارج نفسه لا يبحث عن شقي. سعادة حقيقية هي التي يستمدها الإنسان من داخل نفسه"

• وهذا الإيمان العميق بالله ـ الذي هو مصدر سعادة حقيقية سعادة نفس المطمئنة بالإيمان هو الذي جعل سيهوريم مصدر قوة حقيقية للإنسان. به تتمتع سعادة من داخل الإنسان مؤمن. وبه يتوازن الإنسان في مواجهة الصعاب وقهر التجارب التي تفوق القوى المادية المعتادة للإنسان.

"إن فالإيمان بالله هو مصدر من مصادر القوة" "و مصدر الأمن، وفي ذلك الإيمان بالله، هذه هي عدتي فيما بقي لي من حياتي." "ستحس بالله عندما تحس القوة تملأ نفسي"[٨] "تحرر من شهوتك، وتحرر من أوهامك، ثم اعتمد على الله، تلمس قوته وعزاءه حينما تحس حينما تحتاج إليه كما هب بشر بشرا، وهذا وحده يكفي

(١) مصدر السابق، القاهرة في ٣ ١٩٣٥م
(٢) المصدر السابق، القاهرة في ٧ ١٩٣٦م
(٣) المصدر السابق، القاهرة في ١ ١٩٣٢م
(٤) المصدر السابق، بيروت في ٢٨ ١٩٣٢م
(٥) المصدر السابق، القاهرة في (٢٠ ٤ ١٩٣٥م)
(٦) المصدر السابق، باريس في (١ ١١ ١٩٢٣م)
(٧) المصدر السابق، الإسكندرية في (١١ ٨ ١٩٥٧م)
(٨) المصدر السابق، القاهرة في ٦ ١٩٣٦م

في تقدم به إلى الله [illegible] لقد صبرت كثيرًا وشحذت عزمي في كثير من المواقف، وكنت مستعدًا في أشد لأوقات حلكة، وقد أراد الله أن يجعل بعد العسر يسرًا. لقد أعطاني ربي فوق نصيبي، فاللهم حمدًا وشكرًا، والآن، أعاهد الله بعد أن أتممت الخمسين من عمري أن أستمد ما بقي من حياتي قوتي لإيمان بأن أكون دفعًا لجندي. شدد اللهم عزمي، واكتب لي التوفيق في أموري من الخير."[1]

"إن أومن بالله يملأ عمقي، هو الذي يثير في صوتي في هذه الخطبة وهو الذي يملأ عزمي في نفسي حتى أخيرًا، وهو الذي جعل الناس تصغر في عيني كلما قمت من بينهم وأصبحت أكثر إدراكًا لحقيقتهم. وأراني بعد ذلك في حاجة إلى أن أسألك يا الله. وقد سبقت هذه المرحلة من عمري أن نشأت في الحق قويًا، حتى تمثل في تعريفه للحق، والإصرار على الحق والصبر على المكاره، والاستعداد للتضحية بالراحة والمال والجاه في سبيل الحق، وتصغير الناس كل ما يحتقبهم من الخطة والجاه والمال، وهو وزيرة الخارجية حتى ينتصر، ومناصبه الشرف حتى يندحر.

اللهم ارزقني طمأنينة النفس وهدوء الطبع وسعة الصدر وقوة الصبر. اللهم ارزقني القوة في الإيمان بك، وتمكني من كرامتك وثقتي من عزيمتي، وبعث في نفسي ثقتك، وحببني أقرب إليك وقربني إليك، فاجعلني عملي في هذه الدنيا سببًا في رحمتك في الآخرة.

وَفِي الْأَرْضِ أَمْنٌ مُقَدَّسَةٌ ... إِنْ يُقْصِنِي عَنْكَ شَيْءٌ فَهِيَ تُدْنِينِي

"ما أعظم يحتاج ربي على أن نتوفر في أسباب القوة وأن أتسبب للضعف، وأن أنهي سبب مصر، فاجعلني هذه القوة، ومصر مصر، قوة في حق، وبصر في سبيل الله."[3]

---

(١) المصدر السابق، بعد ذ في (١٧ ١٠ - ١٩٤٣م)، كتب ذلك أثناء أزمة سعي الحكومة المصرية لإعادته من

(٢) المصدر نفسه، القاهرة في (١ ١٣ ١٩٤٥م)، كتب ذلك بعد [illegible] عن [illegible] من

[illegible] لإسكاندر في [illegible] كتب [illegible] حتى [illegible] وأحكامه [illegible] في [illegible] من [illegible] نظام [illegible] وعن [illegible] لأنه حكومة [illegible] حتى [illegible]

أدرك أن هناك قوة غير منظورة تحيطني، وأومن بها وأني من صنع هذه القوة الإلهية، أو مظهر من مظاهر قدرتها. إني أستمتع بأسمى ما في معرفتي هذه الحقيقة بقلا ينتابني يأس في عمل ما أو شيء من الحزن. لأني أعلم أن عملي لا يذهب هباء حيث ما كنت وأن جزاءه سيرجع إليّ. بهذه المعرفة أستطيع أن أعمل كل عمل بكل ما في من قوة، وأستطيع أن أحتمل وطأة الأيام بقلب لا ينثني ولا يتألم. وهذه المعرفة هي التي تعطيني القدرة على أن أحب الناس جميعاً وأن أخدمهم في بعض مظاهر الخدمة. وهذه المعرفة هي التي تجعلني أقف دائماً فوق كل ما يحدث لي من الأشياء التافهة. وهي التي تجعلني أستطيع أن أحتمل الإساءة بدون أن أحقد على المسيء. وأستطيع أن أحتمل الحمد بدون أن أتأثر به، لأنه في حقيقته لا يعدو أن يكون مظهراً من مظاهر قدرة الله التي هي وحدها التي تعمل كل شيء في الوجود.

"وشعوري بأني في سري منجذب نحو الله أقوى من أن أستطيع وصفه بالكلمات. وأشد ما يؤلمني أن أرى الناس يسيئون فهمي."

"يقول شوقي في رثاء المرحوم أحمد أبو خليل:

يا أيها القلب المعنّى عابثٌ ... قيثارةُ الخلد استقرّ بها الشدى

"خرج مني الشعر من قلب وقر فصمّ عن قيله الناس عن ذمه وعن مدحه، ولا يحفل إلا بقدر ما يطرب ربه."

"اللهم إليك أشكو ضعف قوتي، وقلة حيلتي، وهواني على الناس. يا أرحم الراحمين، أنت رب المستضعفين، وأنت ربي، إلى من تكلني؟ إلى بعيد يتجهمني؟ أم إلى عدوٍّ ملكته أمري؟ إن لم يكن بك غضب عليّ فلا أبالي، ولكن عافيتك هي أوسع لي. أعوذ بنور وجهك الذي أشرقت له الظلمات، وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة من أن تنزل عليّ غضبك، أو تحل عليّ سخطك. لك العُتبى حتى ترضى، ولا حول ولا قوة إلا بك."

---

(١) المصدر السابق، ص ٢٠٠ - ٢٠٢.

(٢) المصدر السابق، ص ٣٠٥ - ٣٠٧.

(٣) المصدر السابق، ص ٥٠٩ - ٥١٠. [illegible] عنوان الموعد [illegible] (١٩٥٢م) حول الديمقراطية والدستور [illegible]

« إذا ما تأتي حظّ كنز أُصيبُهُ بعزم يمنه أكنز
وَمَنْ يعزمُ كُنْهَ أخذاتٍ بشدةٍ يُعَرِّكْهُ فكُسْرٌ أو فيصهرْ »[1]

• وهذه الأبيات تعمق الله الذي هو في فلسفة المهوري يأتي قصيدة خليفة وتصير هوة في حين هي عنده أيضاً في حين عنده فلا يفصل بينهما كما يفعل بعض الدارسين. فالعمل عند المهوري « يأتي بالأبيات عند الله فلا يدل على الأبيات »[2] بل إن العمل في ترتيب الأولويات عنده يأتي بعد عمل الأخلاق وتهذيبها « فتفوق روح نفسه، ثم بأخلاقه، ثم بذكائه، ثم بعلمه، وبعد ذلك فبمظهر قيمته وقدره أو خدعة »[3]

« وكلما تقدمت بي السن أحوج إلى الأخلاق مني إلى العلم والذكاء... »[4]

وعندما بدأ عمر الإنسان ينقضي بعصر الأفول بصناعة (١٩٥٧م) يوجه المهوري نظره بعيداً عن الأمم على أهمية وضرورة الأبيات بحيث يرى هذه الأمم بعيني الأبيات الله

« أضفوه كوكبا بخزانة القصاء فسطروا في حوّاصل زخ وحاء
أنى خبّر هدي الأر ض قد ضعز الخدّ خبر لسنة
أيّها الإنسان لا نرة فما أنت في الأصل سوى طين وماء »[5]

***

« كلّ عهدٍ بالأمس غير لخبر ثم اضح لليوم عهد قصاء
أنبه المؤمنون بالله قدي أنه الله نوره في بقاء »[6]

---

[1] نفسه ... في ديوانه ٢ ٩٣٤ ... ضمن مجموعة ... في صفحات من ... بالعربية ... لا ص
[2] ... ٥٧ م
[3] ... ٦٣ م
[4] ... ٩٢٣ م
[5] ... ٩٠٧ م
[6] ... ٩٠٧ م

• ثم « العقل » فيه في نفسه الإنسان مشهور، وقد تعدد من تعدد من العلماء في الإسلام وغيرهم، وهذا يدل على أن العقل وحده لا يحقق سعادة الإنسان بل لابد من وجود العقل والنقل معاً، فالعقل بدون النقل لا يستطيع أن يحكم في أمور الغيب، وهذا أفضل ما

« العقل نعمة من نعم الله ﷻ وهبه الله للإنسان ليكون حكماً في أمور عديدة لا يستقل بإدراكها.. والاعتماد على حاكميته هو اعتماد على الله الذي خلقه وهبه للإنسان كي يتميز به عن المخلوقات الأخرى . « يمتاز الإنسان عن الحيوان بالعقل، والعقل قوة يستمدها من حقيقة الإلهية، فالاعتماد عليه اعتماد على الله »[1]

لكن الاعتماد على العقل وحده يقف بالإنسان عند « النسبي » و« المتغير » بعيداً عن الاجتهاد الإنساني، وحرمان الإنسان من « اليقين » الذي يمنحه « النقل » و« العلم الإلهي الكلي والمطلق والمحيط، ولذلك فنحن كما يقول بسيوني

« لا نستطيع أن نعيش بعقولنا وحدها، فإن العقل مهما بلغ شأنه يعجز عن إدراك كثير من حوله، لا بد من الوحي الإلهي »[2]

فالعقل على عظمته وضرورته لا يدرك الأعراض والظواهر وخصائصها، ولا يدرك الكنه والجوهر فضلاً عن الغيب وما وراءه وعلم الإلهي الكلي والمحيط

وحقيقة النقص في العقل الإنساني وقصوره هي التي جعلت بسيوني ومن تأثروا بهذا الفكر الغربي يقولون بنقص العلم والعلم الإلهي بالنقص، والعلم الإلهي بالنقص، وكيف كيف يدرك الإنسان أن عقله ناقص؟ أليس إدراكه بأن عقله ناقص دليلاً على كمال عقله؟ أم أنه عن إدراك نقصه لا يستطيع أن يعرف عقله ناقص؟ « ... من العلم

---

(١) المصدر السابق الأستاذ في ج ٥ ص ٦٢١ م

(٢) المصدر السابق، بتصرف في (٣٠ ١٢ ١٩٢٥م)

(٣) مجلة المنار الأستاذ في ج ٩ ص ٩٢١ م

(٤) مجلة الأزهر القاهرة في ج ٤٢ ص ٩٣٤ م

لله أنه جعل العقل هو الذي يدرك نفسه عجزه وقصوره عن إدراك حقيقة ما يدرك العقل بعقله نفسه فكيف بما لا يدركه العقل "

وعلى عكس الفلسفة الوضعية الغربية فلسفة سعيد النورسي التي ترى أن المعرفة لا تستطيع العقل إلا للعقل وحده، والتي تُصنف بحث العقل وعلاقاته بما حوله بالاعتماد على ملكة عقلية، التي هي أكثر ملكات الإنسان تسلطاً وإدراكاً في حياته، فإن فلسفة النورسي تعتبر العقل وسيلة لإدراك الإنسان نفسه على عكس هذه الفلسفة الوضعية الغربية، فإن النورسي ينطلق من فلسفته الإيمانية

" أحد دور العقل من سلطان هو الذي يكشف حقيقة، ولكنه حقيقة نسبية محدودة بطريق وعلى وتيرة واحدة، وهي عند كل جماعة، فهذا من حقوق السعي ، يسمو العقل به فوق ذلك وهذه حقيقة هي التي تسمى بنور العقل "

وهذا يُبرز الحاجة إلى مؤازرة « علم » « للعقل »، وضرورة « الأخلاق » التي تأتي بها سلات السماء.. « فالصلة بيننا وبين الله تعالى القلب والعقل » « ونحن نحكم بأن العقل يشهد بوجود الله، ويقوده عقله، ويرشده علمه، ثم هو مثل الأعمى يمر على هذه الحقيقة " « أحوج من هذا العقل يقدر على خيره، ولن يجعل في عون من قلبي، ثم من أخلاقي، ثم من عقلي، ثم من علمي "

فكما يرى النورسي صاحب العقل يتمتع بسمة من سمات العقل الإنساني التي كانت عصمته من الوقوع في الخطأ، فإن صاحب العقل المؤمن بالله يدرك حكمة من حكم الله في خلقه، فكل حكمة كثير من فلاسفة الإسلام صاحب العقل المؤمن بالله وعلاقته بالخالق، فإن الإيمان عن طريق العقل أشد من الإيمان عن طريق الوجدان، لأن الوجدان لا يحتاج إلى جهد، أما العقل فإنه يحتاج إلى جهد كبير لإدراك الحقيقة!

---

١) [illegible] ص ٥٢٤ م
٢) [illegible] ص ٥٢٤ م
٣) [illegible] ص ٥٢٤ م
٤) [illegible] ص ٥١٢ م
٥) [illegible] ص ٥٢٤ م
٦) مصدر السابق، الفقرة (٢١ ١ ٩٣٣ م)

ولذلك عاب السنهوري على فيلسوف الوضعية الغربية أوجست كونت (١٧٩٨ – ١٨٥٧م) توهمه أن سعادة الإنسان قد تحققت بتجاوز « الدين » إلى « العلم » اللاديني. لأن الدين في المذهب الإيماني للسنهوري – هدف الإنسان في بحر الشك وحقل الملاذ، وحرمانه من نعمة وسعادة اليقين، التي لا توفرها إلا الدين. « يقول أوجست كونت إن العلم متأخر عن الدين (أي متأخر عنه في الوجود) – بل العلم وأظن أنه قد تحتم هذه الحقبة بالرجوع إلى الدين في نهايته »

في الإيمان سعادة نفس هذا الإنسان

• وعلى عكس مناهج الوضعية والمادية، التي أقامت تناقضاً بين « القوانين الطبيعية » وبين « الإرادة الإنسانية » و« العلم الإلهي » في تكوين وتصنيع الإنسان، يرى السنهوري في فلسفته الإيمانية أن « القوانين الطبيعية » نعمة من نعم الله على الإنسان، ولكنه أراد لحريته أن تكون في الاختيار من هذه القوانين، التي هي سنن إلهية، توفر الحرية والاختيار ويفتح أبواب المساواة – في إطار هذه السنن – أمام الناس، متفقة مع الناس وكل الناس، دونما استبداد أو تعسف تتحكم في سير الطبيعة والاجتماع. ففي هذه القوانين الحكيمة نعمة إلهية، ولا يمكن أن تكون نقمة تحرم الإنسان من نعم الله وقدراته، كما يزعم الماديون

« فمن نعم الله على خلقه أن جعلهم محكومين بقوانين طبيعية لا تتغير، فلا مستبد ولا تحكم، ولكنها سُنّة الله تجري على جميع خلقه، ولن تجد لسنة الله تبديلاً »[٢]

والسنهوري في فلسفته الإيمانية، وعندما تحدث عن القوانين الطبيعية، لم يقل ما قاله الماديون عن « حتمية » عمل وفعل هذه القوانين، على نحو الذي ينفي قدرة الله على تغيير وتبديل عمله وفعله عندما يريد. وإنما تحدث السنهوري عن قدرة الله على الفعل والتغيير مطلق الفعل والتغيير متى يريد كل ما يريد. فخلق القوانين الطبيعية هو تقدير على خرق هذه القوانين، مع جعل الإنسان حراً في الاختيار محكوماً بتلك السنن والقوانين

(١) المصدر السابق، باريس في (١٨٢٤ – ١٨٢٤م)

(٢) المصدر السابق، القاهرة في (١٦ – ٢٠ – ١٩٥٨م)

« أفهم أن هذا قوانين طبيعية، أفهم بل حاسب هذا أن الله موجود، وأنه لا يمكن على خرق هذه القوانين، ويلوح لي أن معنى وجود القوانين الطبيعية لا يخرج عن مداركنا التي خلقها الله لها، فنحن لا ندرك وجود هذه القوانين إلا لهذه المدارك، والله قادر على خرقها، بمعنى أنه قادر على تغيير مداركنا بحيث نفهم قوانين مغايرة لهذه القوانين، ونشعر بها على أنها طبيعية، ولكن من الجائز أن تجعل مداركنا تتسع فيما بعد بحيث تفهم قوانين الطبيعة » هكذا خاض قلب وعقل هذا الرجل العظيم في هذا الموضوع الخطير الإيمان بالله

فعرض للإيمان بالله، كفطرة فطر الله عليها كل نفس سوية، فوجود الإنسان المخلوق شاهد صدق على وجود الإله الخالق

« أنت موجود لأنك خلقتني »[1]

وعرض للإيمان كمصدر أول لسعادة حقيقية في هذه الحياة، وكمصدر قوة يستعين بها الإنسان المؤمن على معالجة التحديات والعقبات.. كما عرض لعلاقة الإيمان بالعلم والعقل، وبالقوانين الطبيعية

عرض لكل ذلك على نحو ندري أشرنا إليه عندما تحدثنا عن موضوعه هي في تعرض معالم وأبعاد هذا الإيمان، بل لقد فاض قلبه بكثير جيد عندما لاحت له في كلام من مواقف شعرًا جميلًا، جميلًا في صدقه وجميلًا في صدق أسلوبه عن هذا الإيمان

« هُوَ اللهُ إِنْ نَسْعَدْ بِهِ فَجَلَالُهُ ... مُحِيطٌ بِنَا فِي أَسْعُدِ كُنَّا وَأَقْرَبُ
إِذَا النَّاسُ لَمْ يُؤْمِنْ بِرَبٍّ فَهَيِّنٍ ... رَجِيمٌ فَهَلْ يَسْتَطِيعُ عَنَّا بِلَا رَبِّ؟ »[2]

* * *

« لَهُ نَغْنَمُ الشُّكْرَ مَا عِشْتُ عَابِدُهُ ... بِلَا أَنَّنِي أَغْنَى الْمَغَانِمِ وَاجِدُ
أَأَرْجُو جَمِيلًا ثُمَّ لَا أَصْطَفِي إِلَى ... شَيْءٍ يُؤَكِّدُ لِلْإِلَهِ وُجُودَهُ؟ »[3]

---

(١) المصدر السابق، لأحمد أمين (٥ ـ ٨ ـ ١٩٢٤م)
(٢) المصدر السابق، العقاد: عبقرية (٢ ـ ٩ ـ ١٩٤٩م)
(٣) المصدر السابق، العقاد: عبقرية (٢ ـ ٩ ـ ١٩٤٩م)

تلك هي المسألة الإلهية بعينها. فنحن وإياهم لنتفق تماماً عند هذا الرقم. ولكن المشهور عن عمرو بن العاص حتى بقد كتب في ذكرى سنة ميلاده الستين قوله:

«ولا أزال واقفاً في الستين أقول ما قلته وأنا في العشرين:

لَاهُمَّ ثَبِّتْ فُؤَادِي بَعْدَ زَعْزَعَةٍ ... وَقِنِّي شَرَّ نَفْسِي فَهِيَ تَعْوِينِي

وَبِي عَلَى الْأَرْضِ مَالٌ مُقْتَنَاةٌ ... إِنْ تُقْصِنِي عَنْكَ شَيْءٌ فَهِيَ تُدْنِينِي»[1]

ذلك هو الإيمان الديني، الذي تأسست عليه إسلاميات المستهوري، وهو ما جعله قسم تكن مجرد اختيارات لنظم إسلامه هي الأحدى والأحدر بتحقيق سعادة ورشاد في دنيا الناس، وإنما كانت فوق ذلك وقبله مؤسسة على قاعدة هذا الإيمان بالله رب الدين، وخالق الدنيا ورب الناس.

فهل نبالغ إذا قلنا إن أمام «فيلسوف هي» يستحق مسألة الإلهية دراسة متخصصة، انطلاقاً مما قاله عنها هذا الشاعر المجدد شاعر؟

***

[1] نصير بن عبد الله الإسكندري في ... ٩٦٥ م

هيئة الأمم الإسلامية

[illegible] الشرق لا يمكن أن يجتمع على شيء واحد غير الإسلام، وما كانت جمعية الجامعة الإسلامية وكما تقدمت في بحث [illegible] والعقلي لتقدم الشرق الإسلامي، والجامعة أمم شرقية، والشرق بالإسلام، والإسلام بالشرق، فهي شيء واحد، وإن تحدثت عن أحدهما فكأني تحدث عن الآخر.]

تمهيد

لقد نضج الوعي السياسي للدكتور عبد الرزاق السنهوري باشا في الحرب الأولى (١٣٣٢ - ١٣٣٦هـ/ ١٩١٤ - ١٩١٨م) وهي المرحلة التي كانت تعرف بين الدوائر الاستعمارية بالشرق الأدنى، تلك التي كانت تضم تركيا والبلاد العربية التي كانت تحت الحكم العثماني، وهي المنطقة التي كانت تعيش تحت ظلال الخلافة الإسلامية التي استمرت ما يقرب من ثلاثة عشر قرنًا منذ عصر صدر الإسلام.

وفي هذه الحقبة الزمنية التي تعرف بالحرب العالمية الأولى، تجاذبت تيارات فكرية وسياسية معسكرين تتنازع على هذه المنطقة، كما هي عادتها دائمًا في مثل هذه الظروف والملابسات، تيارات فكرية وسياسية أدى إلى معسكر يقصد به من هذه الدولة، وتشجيع حركات الاستقلال فيها عن أصلها من الوطنية والقومية في مقابل علاقات الوطنية والقومية بجامعة الإسلام.

وفي هذين التيارين، كان هناك تيار ثالث يرفض التعصب الوطني والقومي المؤسس على الرابطة العنصرية، التي ميزت القوميات الغربية، ويرفض في ذات الوقت التخلي عن الرابطة الجامعة الإسلامية، ويعمل على تطوير الوطنيات والقوميات في إطار الجامعة الإسلامية باعتبارها المؤسسة الأم لهذا النمو الجديد للوطنيات والقوميات. وفي هذا التيار نشأت مدرسة الحزب الوطني المصري، حزب مصطفى كامل باشا (١٢٩١ - ١٣٢٦هـ/ ١٨٧٤ - ١٩٠٨م) الذي كان الباعث الأول للوطنية المصرية، والداعية للجامعة الإسلامية التي تنتظم فيها الأقطار والوطنيات والقوميات. وفي هذه المدرسة، مدرسة القوميات الغير عرقية والغير عنصرية، ومدرسة الجامعة الإسلامية التي توفق في نظرها بين الوطنيات والقوميات المعتدلة، تكوّن وتبلور الوعي السياسي للدكتور عبد الرزاق السنهوري باشا، فوطنيته

كتب كوطية مصطفى كامل، نرى الجامعة الإسلامية من جهة الأقصى، وقد تم تحويلها حصريا ولم يكن كوطيه سعد زغلول باشا (٢٧٣ ١٣٤٦هـ ٨٥٧ ٩٢٧ م) الذي ينتمي ليد من الدائرة العربية والإسلامية يأتي بقيوطً وعن حقيقة هذا الأمر، هذه الجامعة الإسلامية الجديدة تتحدث لسنهوري فيقول:

«إن الحبل الذي أنا منه تتلمذ في الوطنية لمصطفى كامل قبل سنة عشر

ولم ينتظر السنهوري أكثر من عشرة أعوام (١٣٤٢هـ/ ١٩٢٤م) ولا الجمعة بعد الشرسة التي انقضت على فكرة الخلافة الإسلامية والجامعة الإسلامية عند صدور كتاب يشيخ علي عبد الرازق (٣٠٥ ٣٨٦ هـ ٨٨٧ ١٩٦٦م) عن «الإسلام وأصول الحكم» بحث في الخلافة الإسلامية» سنة ٩٢٥ م) يعرض تصوره للجامعة الإسلامية الجديدة، وتصوره المعاصرة للخلافة الإسلامية، وهي نفس التي أعدها لها رسالته للدكتوراه حول «نشأة الخلافة وتطورها» بتصحيح عصبة أمم شرقية سنة (٩٢٦ م) وهي دفينة على كتب علي عبد الرازق تحت عنوان «رأي شرقي» ينتظر السنهوري حدوث هذه الهزيمة في فخر تيارات الفكر والاجتهاد في هذه العصبية على خلاف هذه التيارات، وإلى سنوات يرجع هذه العصبة بالتأمل والتفكير في كتابه في «أوراق الشخصية» التي سجلت من وقوع هذه الهزيمة

ذلك أن تلك الجامعة الإسلامية على نمط جديد، تكون جمعة أمم شرقية، تسمح المجال لموضيات والنعرات اللاعصرية، وتجمع في ذات الوقت شعوب الشرق وأممه وقوميته على جامعة الإسلام. كان حلم السنهوري وشاغله الأكبر منذ تحرر حركته الفكرية، بل لعلنا لا نعدو الحقيقة الموضوعة عندما نقول: إن كل الإنجازات التي أنجزها السنهوري باشا، على امتداد عمره المديد، وفي مختلف ميادين نشاطه حصوله على طريق هذه الجامعة الإسلامية وريثة الأمم الشرقية، وتمت في هذا السياق كل مشاريع السنهوري ومشروع حياته هذا مرحلة بمفهوم

لقد كتب معبرًا عن أمنيته هذه التي حلم بها منذ صغره كتب عنها بعد قيام «عصبة الأمم» سنة (١٩٢٠م) ذات تكوين مغربي، وتوجهات معروفة، تلك التي توصف على النظام الإسلامي بمخططات الاستعمار تحت اسم «الانتداب» كتب السنهوري يقول:

(١) الأوراق الشخصية، باريس في (٥ ١٢ ١٩٢٣م)

« أتمنى أن تكون جمعية أمم شرقية على حذو جمعية الأمم [illegible] « لقد كنت أحلم صغيرًا بالجامعة الإسلامية، وكنت أتعشقها، ولم يكن ما مضى إلا رمزًا خفيفًا منها من كل حدب وصوب، ما لأن قرأها في صدور أحرار في بلاد كثيرة، على أن دون تحديدها تحديدًا قد سئمت من المحاضرة والدراسة وحوادثها »[1]

ونقد كان المسهوري يرى أن حلمه هذا هو حلم بعث حضارة الإسلام وعبقريته شرقه متميزة من حضارة الغرب، فالشرق عن الغرب وتأثير الإسلام عن مسيحيته، وأن تحقيق هذا الحلم العظيم يقتضي الانضمام على الاستعمار الغربي، الذي مزق رقعة الجامعة الإسلامية واحتل أوطان الأمم الشرقية

« لكي تعدت في سبيل [illegible] ديني وتعصبي تسلم الشرق الإسلامي من نفوذ، وتتحقق الجامعة فيه، وأمنيتي لا أموت قبل أن أرى الإمبراطورية البريطانية تتمزق »[2]

وهذا « الشرق الإسلامي » كان عبد المسهوري - « هيئة أمم شرقية »، تجمعها رابطة الإسلام، التي تختص الوطنيات والقوميات والدول والأقاليم، [illegible] وكل [illegible] الشرق فهي هيئة دينية وجامعة أمم ورابطة لا مركزية.. تلك التي حلم بها المسهوري « تقوم الشرق لأسباب أخرى مهمتي هي مهمة دين، وتقوم على سائر الأديان، فهي فوق الأديان الثلاثة، ولكنها من عند الله، وهي مهمة جميع الأمم الشرقية على اختلاف أديانها، وكل منها تقوم بشأنها، مع عدم تحالف بين الأمم الشرقية من شأنها أن تقوي روابطها السياسية والاقتصادية، ويكون عند الضرورة معاهدات دفاعية ضد العدو، فهل فكرت الأمم المصرية أن تعطي مثلاً صالحًا للأمم الشرقية في ذلك ؟! »[3]

وإذا كان الاستعمار الغربي قد نجح مع تقوقع الطورانية العثمانية في سقوط الخلافة الإسلامية، في مدرس سنة (١٩٢٤م)، فإن المسهوري يكتب في شهر أغسطس مباشرة - عن جدارة الإسلام بأن يكون سياجًا جامعًا للأمم الشرقية

---

[1] المصدر السابق، ج ١، ص ٨ (١٩٢٣م)

[2] المصدر السابق، ج ٢، ص ٢٣ (١٩٢٣م)

[3] المصدر السابق، ج ١، ص ٢٩ (١٩٢٣م)، وقد حقق الله أمنية المسهوري، فتمزقت الإمبراطورية البريطانية وانتهت [illegible] قبل أن يلقى المسهوري ربه سنة (١٩٧١ م)

المصدر السابق، ج ٢، ص ٢ (١٩٢٣م)

« فمن صدق الإسلام مسلّم بمقالاته مبادئ جمعية أمم عامة لا يتطرق إليها الضعف

١ - التساوي بين الشعوب والأفراد، فليس لعربي على أعجمي فضل إلا بالتقوى

٢ - استدعاء من الإسلام مسموح جميع شعوبه الدين الإسلامية جمعاء »[1]

لكن كيف يكون الإسلام قانونًا لشعوب الشرق وأممه، وبين أبنائه من لا يدينون به؟.. وكيف تكون النهضة الشرقية إسلامية، وبين أبناء هذه النهضة من يدينون بغير الإسلام؟.. وكيف يدعو السهوردي إلى أن تكون نهضة الشرق، الإسلام، ونهضة الإسلام بالشرق، بينما الغرب قد نهض بإدارة نظم سياسية، وأصبح نموذج نهضته المادية العلمية أنصار في البلاد الإسلامية، ترعاهم وتشجعهم سفارات الاستعمار ودوائره الفكرية والتعليمية؟

هذه وغيرها عن هذه التساؤلات التي لا يرى بعض المعاصرين والمعاصرين في بلاد الشرق اليوم أنها تهم السهوردي بصورة مباشرة، التي تؤكد على تميز الشرق عن الغرب، وتميز الإسلام عن المسيحية، في علاقة الدولة بالمجتمع والفرد، وإلى حد ما تدعو إلى التمييز في الإسلام بين جانبه العقدي، الذي هو خاص بالمسلمين وحدهم، لا يُفرض على من عداهم، أولئك الذين يتركهم الإسلام وما يدينون به من عقائد وعبادات التمييز بين هذا الجانب العقدي والجانب الدنيوي في الإسلام وشريعته، وبين الإسلام كثقافة جامعة لكل شعوب الشرق، وكقانون وفقه لمعاملات صنعه فقهاء الشرق، بمختلف أجناسهم، بكل خصائصها وجماعاتها البشرية، وكمدنية إسلامية، أسهمت في صنعها كل أمم الشرق، فهي ميراث خلال كل هذه الأمم على اختلاف معتقداتها وجنسيته

يعدم السهوردي نظريته هذه في التمييز بين إسلام العقيدة، الذي هو علاقة خاصة بالمسلمين، تحكم عباداتهم فقط، وبين إسلام الثقافة والحضارة والمدنية، الذي هو الرابطة الجامعة لشعوب الشرق، والصبغة - التاريخية والمستقبلية - لحضارته ومدنيته هذه الشعوب

وقد بسط السهوردي أبعاد هذه النظرية، في التمييز بين الإسلام « الدين » والإسلام « الحضارة والمدنية والثقافة والقانون » في كتابه عن (الخلافة الإسلامية) سنة (١٩٢٦م) وفي دراسته عن (الدين والدولة في الإسلام) سنة (١٩٢٩م) وفي دراسته عن (الإسلام والشرق

---

(١) المصدر السابق، باريس في (١١ - ٩٢٤ م).

سنة (١٩٣٢م) وفي معظم كتبه الإسلامية، في أوراقه الشخصية وغيرها من بحوث ودراسات ومقالات ومحاضرات، ومقدمات مؤلفاته في شعره ونثره.

ومن بين هذه الكتابات المكونة لنظريته هذه، ما كتبه في دراسته عن (الإسلام والشرق) فقال:

«.. وإني كثيرًا ما أذكر الإسلام في كتابي (الخلافة)، ولا أقصد من هذه الكلمة مجموعة من المعتقدات الدينية، وإن كنت أشعر بحق هذه المعتقدات في احترامها من كل مسلم مخلص لدينه، ولكني أقصد بالإسلام تلك الثقافة الإسلامية التي ظهرت حوالي العام الأول الهجري، هذه الثقافة الإسلامية، لا الدين الإسلامي، هو الذي يعنيني، وإن كان الدين في الإسلام روحه الأدبية، فإن المسلمين يؤمنون بتعاليم الدين، فأولئك هم المسلمون، وإن الذين ينتسبون إلى ثقافة الإسلام وهم أولاد ذلك الوطن الإسلامي الكبير، وقد وسع مسلمين ونصارى ويهود، عاشوا جميعًا تحت علم الإسلام طوال هذه العصور.

فهذا يعني الآخر بكون الإسلام والشرق شيئًا واحدًا، وقد تحدثت عن أحدهما فكأنني أتحدث عن الآخر.. فهل أنت أن تعرف «الشرق بالإسلام» والإسلام بالشرق»؟

وهذه الخصوصية التي جعلت في الإسلام ثقافة ومدنية لا تقف روابطها عند المسلمين وحدهم، هي التي ميزت الإسلام عن المسيحية - التي وقفت عند العقيدة والوصايا الأخلاقية فقط، والموضوع في خلاص من أجله المسيح في صلبوت - هذه الخصوصية الإسلامية هي التي صيرت المدنية الإسلامية عن المدنية الغربية، ومن ثم صيرت الشرق غير الغرب وبذلك - وفي سبيل هذا التمييز - يتساءل السنهوري ذات التساؤلات التي لا يزال يوجهها إلى العلمانيين ودعاة النموذج الغربي، من معاصرينا، فيقول:

«أليس من الخير - وقد عصفت من ريح مدنية لأوربية ما عصفت - أن نتكلم عن الشرق لا كما تكلم عنه أوربا: مجرد تعبير جغرافي يشمل مدلوله أممًا متفرقة، من جنسيات مختلفة، وعقائد متنوعة، وأديان شتى؟ وألا نتكلم عن الإسلام إلا كما نتكلم عن المسيحية التي سموها كريمة، أتت من عند الله لتصير بالروح على الجسد، فعرشه في السماء، وحكمه على الضمير، ولا يعنى بشؤون الدنيا، ولا ينظر إلى علاقة تعقد بها أو لا؟

أو هل يكون للإسلام شيء غير مسيحية، وتكون سنة محمد غير وصية المسيح؟ هل عقل محمدٌ قيصرَ في غرور الدنيا وزخرفها، فهان عليه أمره، وفصل ما بينه وبين الله؟ أم أن الإسلام دولة بين دول، وأمة بين أمم، تعقيده، وقوانين كل لشعائر؟

إذا كان أمر الإسلام هو هذا ... وكل ما عدا ذلك يثبت ذلك ... فمن يكون وعاء تلك الدولة الإسلامية؟ أهم المسلمون وحدهم؟ أم هم كل من يستطيع بريء الإسلام، وينتمي إلى الثقافة الإسلامية، وإن كان غير مسلم؟

وما معنى أن تكون تلك الثقافة إسلامية؟ أليست هي روح الشرق تمثلت علوم وفنون وفلسفة؟ ثم لم نصرح هذه الثقافة بطابع شرقي، ينتمي كلها إلى الإسلام، وإن كان ليس كلها منه؟ أليست شريعة الإسلامية ... بعد أن تكون شريعة الله ... هي شريعة الشرق، مصوغة من روح الشرق وضميره، أوحى بها الله إلى عبد شرقي، في عصر شرقية؟

ألم يكن عهد الإسلامي كله بروحي شريعة إنه هو يريد هذه الأمة على ما شاء الله أن توحي، ثم عليها من عقيدة، وتستلهم منها نظمها وسننها؟

من يعيد هذه الشريعة جذعة بعد أن خلقت؟ ومن يهيئ لها الحركة بعد أن تسكن؟ أليس من المستطاع أن تحتفظ الشريعة الإسلامية بطابعها الشرقي، فتصبح شريعة عصرية، تسع المتغيرات الحضارية، وتصبح شريعة الشرق، دون غيرها من دين وأرض ... بعد أن كان لا بد أن يكون الغربيون أقدر منا على فهم شريعته، وهم غير مسلمين، فمن أولى أن تصبح، وتكون مصدراً لقوانين الشعوب!»

فالشرق غير ورثة الإسلام غير مسئولة أن تبقى الإسلام غير محتفظة بعقيدته، التي هي جوهرية بالمسلمين، مستمدة ثقافته وشريعته وقانونه، هي التي تكون جوهرة الشرق، على اختلاف أديانه وعقائده، وعلى هذا نجد الدكتور السنهوري يتكلم النهضة الإسلامية وجامعة الإسلامية بين الشعوب والأمم الشرقية، حتى ليجعل السنهوري شعار هذه النهضة وهذه الجامعة «الشرق للإسلام، والإسلام للشرق»[1].

• ومع هذه المدنية الإسلامية، وشريعة الإسلامية، وثقافة الإسلامية، وقانون الإسلامية، كركيزة لنهضة الشعوب الشرقية، وراء هذه الأمم الشرقية، يدعو السنهوري إلى جعل الجامعة العربية إحدى هذه الركائز الجامعات التي تعمل لوحدة الأمة العربية، ويعرب دور رائد وقائد ومسؤول حاسم في النهضة الإسلامية، الحالي والمستقبل

---

(١) الإسلام والشرق، ملحق جريدة السياسة، ص (٤) ... ٩٣٢ .

هذه الأمم، ويسهل بعد زمن – قريب أو بعيد – أن يتحقق نوع من وحدة في الشرق لا تقل قوة وتماسكا عن الوحدة التي تتمسك بها أوربا حتى اليوم". "... إن الشرق الأدنى والشرق الإسلامي لا يمكن أن يجتمع على شيء واحد غير الإسلام".

فهذا النبي يستلهم الوحي المقدس كما يفرض في صدر الجامعة الإسلامية يفتح الطريق أمام التوجيهات الشرعية الغراء والدراسة والتصوير الذي يوفر للمحقق الحضور فيها في التصور والاكتشاف، وهو في ذات الوقت الاعتقاد الذي لا يتجاوز في عناصر أمم الاتحاد التي هذه التوجيهات تحت مظلة الإسلام.

"في (الجامعة الشرقية)، و(الجامعة الإسلامية)، و(الجامعة البلقانية)، و(الجامعة العربية)، و(الجامعة الإفريقية)، و(الجامعة الجرمانية)... هي لا أسماء مختلفة قد تدل على معان مختلفة من وجهة نظر، ولكن ليس أسهل من التوفيق بينها؛ بل إن مصلحة الشرق تقتضي أن تعمل كل جامعة في تحقيق أغراضها، وإن اختلفت في الرأي فإنه يمكن الاتحاد والترابط بين هذه الجامعات بعضها ببعض، فتتعاون الأمم كلها على نشر الدعوة الإسلامية في بلاد الهند والصين وإفريقيا، وتعمل كل منها على حدة، وتتعاون العرب على حفظ الجزيرة العربية وتطهيرها من كل عنصر أجنبي يحاول جعل وادي النيل وحدة سياسية كما هو وحدة طبيعية، وتساعد بلاد المغرب بعضها بعضا في كل ما تحتاجه، ثم يدخل في هذه الأمم مختلفة الأجناس والمتباينة كل منها في جامعة شرقية التي تجمعها فكرة عامة تجعل وحدة تلك الجامعة أكبر من "الجامعة الشرقية" أو "الجامعة الإسلامية" بمعنى واسع".[3]

وبهذا الوضوح الذي لا غموض فيه يتحدث عن وحدة الجامعة الأمم الشرقية لا تتحدث عن الوحدة السياسية، فهي فكرة وتصور ونظرية وعقيدة، ولا تقف عند حد من حدود السياسة أو مخططات مشاريع الجامعة الإسلامية وهو يقصد على هذا النحو الأوروبي عوامل التوحيد مثال الوحدة الألمانية في أوربا. فقد رأى أن تتكون في هذه الأمم الشرقية بروابط اقتصادية وتعاونية وفنية تتكون في نظامها بروابط سياسية، في هذه

---

١ الإسلام والشرق في ٤ ... ص ٩٣٠ م

٢ الآثار الكاملة لمحمد ... في ٣٠ ... ص ٩٢٣ م.

٣ محمد عبده، اليوم في ٩ ... ص ٩٢٣ م.

و عربية - زيادة على ذلك - هي لغة الشريعة الإسلامية، التي هي واحدة من أكثر مقومات شخصية الشرقية، ولغة تراث الأمة، على اختلاف أصلها وتباينها، وهي فوق ذلك وقبله لغة القرآن الكريم، الذي جعل لها مكانة مقدسة حتى في نفوس غير المسلمين من العرب. فهي - لذلك - مرشحة لتكون لغة الجامعة الشرقية، على اختلاف أصول وقوميات شعوب هذه الجامعة.

" وبصفة عامة، فإن الشرق الحديث يعتبر اللغة العربية في بلاده التي لا يتكلم بها، وتحديد لغة رسمية لمؤتمراته وحكوماته، وإنشاء مجامع علمية لغوية وفنية "

• وإذا كان الإسلام بعقيدته وثقافته وشريعته وقانونه هو الجامع الأول، والأكبر لشعوب الشرق، وعماده الأساسي، فإن الإسلام نفسه لا يمكن أن يختفي على شيء واحد هو دين الإسلام "

فإن الإسلام في أبعاده الحضارية، وهو يرفض المضمون العنصري لفكرة القومية التي هي "أصل عنصري" تجريدي، يتعارض مع القوميات الشرقية كجوامع للانتماءات الشرعية المشروعة والحسية، ويوضح كيف أن الجامعة الإسلامية تمثل جامعة الإسلامية هي جامعة شعوب وأمم وقوميات ترفض مفهوم العنصرية القومية الغربية، وتحتفظ بخصوصيات وحقوق القوميات الشرقية في إطار جامعة الإسلام.

" إن فكرة القومية دبت في الشرق، ولا يمكن أن تستقر، وكل ما يحدث من تطور في الشرق هو أن يتعرف الشرقيون على أنفسهم، ويعرفوا أنهم شعوب شرقية، وهو ما يصح أن يقوم قومية، لكل شعب منها خصائصه المتميزة في هذا الشرق الكبير، ولا يمكن أن يقوم الاتحاد بين هذه الشعوب، والشرق بعد أن يبني نهضته على مبدأ القومية، لا بد له من أن يوحد شيئاً من الانصهار بين القوميات المتعددة في نهضته، حتى يمكن بعد ذلك أن تكون هذه الأقوام على صفاء وود، وجمعها كثير من مقومات الوحدة "

" فحضارة الشرق ستكفل كل قومية في خصائصها، ولكن يصح في هذه القوميات الشرقية وحدة تستمد من الأمة في نهضتها بوصفها، حتى تستوعب ما بين الشعوب

---

١ - الشرق الشخصية، ص ص ٧ ٥ ٩٢٣ م

٢ - نهضة العرب في ٣٠ ٩٢٣ م

٣ - مصير الشعوب ص ص ٤ ٩٢٤ م

هذه الأمم، ويسهل بعد زمن – قريب أو بعيد – أن نحقق وحدة من نوع ما في الشرق الأدنى أو تتمسك به بعض الطريق حتى اليوم »[1] « إن شرق لأدنى والدول لإسلامية لا يمكن أن يخضع على شيء واحد غير دين لإسلام »[2]

فهذا لبس بمفهوم الحدي معقد ، شيء قريب في غير جامعة لإسلامية بمعنى الشرق أمم القومية الشرقية عربية وغير عربية وهو يسعى بين وأمم الحسنى بتحقيق حضوره في مستوى لائق به، وهو في ذات وقت لا يعدله لا يتحول إلى عصبة أمم لإسلام دون هذه القومية تحت مقصد لإسلام

« فـ (الجامعة الشرقية)، و(جامعة لإسلامية)، و(الجامعة العثمانية) و (الجامعة العربية)، و (الجامعة الفرنسية) و (الجامعة المغربية)، ما هي إلا أسماء مختلفة قد تدل على معان مختلفة من وجهة حسنة، ولكن ليس يمنع من توفيق سعي بين إن مصلحة الشرق تقتضي أن نعمل كل جامعة في تحقيق غرضها، فقد حسب ما ترمي إليه أمكن إيجاد الرابطة التي تربط هذه الجامعات بعضها ببعض، فنعمل لأتراك على نشر الدعوة بطورية في بلاد بعيدة، وتتكلم ، وتتعلم بعضهم من لغة بعض، ولتعمل العرب على حكام روابط حرية، وبينهم مصر بين حسب غرضها من جعل وادي النيل وحدة سياسية كما هو وحدة طبيعية، وبينهم بلاد المغرب بما بينها من رابطة تاريخية، ثم قد يناسب كل هذه الأمم مختلفة الأجناس والمقاصد كل منها في جامعة بصغرى التي تخدمها ، ممكن عند ذلك تحقيق وحدة أكبر في جامعة الكبرى « الجامعة الشرقية » أو « الجامعة لإسلامية » بمعنى واسع »[3]

ولقد كان واضحاً من سعيه في أن يعمل من وحدة جامعة لأمم شرقية لا تعدو أن تكون وحدة سياسية، فهذه ثمرة وشجرة من روابط ثقافية ولغوية واقتصادية، فهي يجب أن تبدأ بها مخططات مشاريع جامعة لإسلامية وهو يضرب على هذا مثلاً لأوروبيات عوامل التوحيد مثل الوحدة لألمانية – في أوربا – فعوامل التي وحدت ألمانيا هي لأمم الشرقية بروابط اقتصادية ولغوية وثقافية قبل التفكير في ربطها بروابط سياسية، في هذه

---

(١) لإسلام والشرق في ٤ ... ١٩٣٢م

(٢) الأوراق الشخصية، باريس في (٣٠ ... ١٩٢٣م

(٣) المصدر السابق، ليون في (١٩ ... ١٠ ١٩٢٣م)

تأتي تالية لتلك – ومثل ذلك: تحول الأندلس وتحصين ذلك عندما يمكن تحقيق النهضات الآتية

١ – نهضة تتحول الشريعة الإسلامية وجعلها مطابقة لروح العصر، وهذه النهضة تنتشر في كل الدول الشرقية

٢ – نهضة تتناول اللغة العربية، وإدخال ما يجب إدخاله عليها من التعديلات، وتحديثها بالمنهجات المختلفات فيها بقدر الإمكان

٣ – نهضة اقتصادية، وتسعى لربط البلاد الإسلامية بمعاهدات تجارية واقتصادية وحدود حركي أو ما يشبهه

٤ – نهضة لإحياء العلوم والمعارف الشرقية، وبخاصة الإسلامية..»

ولأن هذا هو تحليل المسهوري للتنمية المعاصرة عن العصرنة وعن الحداثية والتي تمثل شيئاً فريداً في إطار الجامعة الشرقية، وبشكل في بناء الجامعة الإسلامية، فإن المسهوري يتفق التقوية للعصرنة هي تجعل الأتراك أعداء للعرب، أو العكس، بسبب دور العثمانيين الاحتلالي الاستعماري في هذه البلاد الذي جعل الكراهية تجاه كثير من العرب تتراكم، وتسلمهم إلى صنع الجامعة العربية بصفتها عدواً للجامعة، تطورها وتطهيرها من هذا التاريخ الحديث الذي شحنها به بعض الأتراك من الحقد والعداوة للعرب، على أنه يتفق مع حدس تفكيرهم، أن يسود توافق بين العرب وبينهم، والمصريون حين يعملون على إيجاد هذا التفاهم، فهم لا يكرهون الترك ويحبون إخوانهم العرب، وهم لا مصلحة لهم في معاداة العرب، بل يخسرون كثيراً من ذلك، ولكن عقدة المسألة هي العود إلى الأحسن"

وقد اختص المسهوري في إطار تصوره لهذه الدور الجغرافيات الشرقية والجامعة الإسلامية المنشودة، اختص العرب والعروبة بتمكين ضمير وقلب جسد "الجامعة الإسلامية" حتى تعود لا تعرف لأحد سواً ولا تعرف لأبوين فارسي وعربي أو لأحمر والأسود عندها سواء، ولكن هذه العودة وضع أساسها على عربية وانتماء على كتف العرب، فالعرب يجب أن تتعاون الإسلامية بصفحة بصفتها قيمة أول من

مقدمة المسهوري في ٣ ١٩٢٣ م
مقدمة المسهوري في ١٩٢٣ م

في جزيرة سيناء، وهدفهم حدود وحوض جزيرة سيناء وفي سائر عقبة من حقيقية مسجح العرب في بلادهم حتى الآن "

لكن فكرة الوحدة العربية التي شغلت حيزاً كبيراً في فكر مصطفى كامل محكومة في هذا التفكير بالفكرة الإسلامية. "الإسلام والشرق" وذلك حتى تكون بلاد العرب هي بلاد الشرق الأدنى والأوسط كما كان يدعو دائماً عصبة من الشرفاء تكون شعبة من عصبة الأمم تعاونية بحسب "

• ومع الإسلام والوحدة العربية والشرعية القومية تعتقد كل هذه الأمم الإسلامية والشرقية [illegible] السنهوري في وحدة القانون المؤسس على فقه المعاملات الإسلامي، ومصدرها الشريعة الإسلامية، عاملاً من أهم عوامل وحدة الأمة وخدمة الشرقية سواء أكان ذلك في الإطار العربي أو في الإطار الإسلامي والشرقي الأوسع فقد كانت وحدة القانون الإسلامي عامل وحدة للأمة والخلافة الإسلامية تاريخياً ثم جاء الاستعمار - الذي غرّب قوانين الأقطار العربية والإسلامية - على جعل تمزيق القوانين عاملاً من عوامل التمزيق والتشرذم الذي يسعون جاهدين جعل وحدة القانون في الإطار العربي والإسلامي عاملاً من عوامل توحيد الأمم الشرقية في إطار جامعة الإسلام

فمن هذه الوحدة القانونية المدنية العربية في وحدة الثقافة العربية - التي هي ركيزة من أهم ركائز وأسس الوحدة العربية - يقول السنهوري: " إنني أحد المؤسسين لوحدة العربية، فهي شيء في طبيعة الشعوب العربية، وهذه الشعوب أمة واحدة، قد تنقسم الدول متعددة، فهذه مسألة أخرى يرجع [illegible] وهي قوى الأرض التي تقوم عليها وحدة العربية وحدة الثقافة، وهي هم الأساس لتوحيد الثقافة أن توحيد الثقافة القانونية، وهي هذا يبعث إلى تصدير بعض من يحلون في البلاد العربية "

فمن هذا المنطلق وضع السنهوري مشروعه مصر والعراق وسوريا وشرق الأردن خطوة نحو توحيد القانون المدني العربي، الذي مرجعه الإسلامية، وكان مخطوطة من [illegible] نحو تحقيق حلم حياته الأكبر، وهو تحقيق وحدة الشرق الإسلامي، على أساس من المساواة

---

(١) في مستهل العرس في سنة (١٩٣٦ م)

(٢) من خطبة الملوك التي ألقاها في [illegible] ١٩٣٦ م

(٣) القانون المدني العربي في سنة ١٩٥٢ م

لإسلامية، مؤسسة على شريعة الإسلام، وهو ... خضوع لتوجيه ... وتوجيه مرجعيته الإسلامية، بل كان سبيل ثورة تحرير من "التجزئة" التي صنعها الاستعمار، بلاد ... وتكريس "التجزئة السياسية" التي قسمت هذه البلاد. "فقد كانت هذه البلاد جميعها في عهد مركز وأجزاء من بعض ... تخضع لإمبراطورية عثمانية حتى ... التاسع عشر، وكان فقه الإسلامي هو المعمول به في جميع، فاستقلت مصر ... استقلالاً ذاتياً تحت حكم محمد علي، وبدأت دولة عثمانية تفقد الإسلامي في "مجلة الأحكام العدلية" التي تعتمد هذه ... وتتخذ هذه التي ... عنه من بعض فقه الإسلامي غير مقيد، مع بعض التشريعات الفرنسية وبخاصة في ... المدني، ثم دخلت في عصر إصلاح قضائي تحت حكم اسماعيل، وامتد عصر الإصلاح إلى أول حكم توفيق، فأنشئت المحاكم المختلطة والمحاكم الوطنية على غرار المحاكم الفرنسية، ووضعت تشريعات حديثة تضمنها هذه المحاكم في سنتي (١٨٧٥م) و(١٨٨٣م) أخذت كلها من التشريعات الفرنسية، وعلى رأس هذه التشريعات القانون المدني، ومن ثم أصبحت مصر دولة ذات قانون مدني مقتبس من القانون الفرنسي.

وضعت فرنسا الجزائر تحت حكمها سنة (١٨٣٠م) فامتد القانون المدني الفرنسي إلى الجزائر أيضاً، ثم أعلنت فرنسا حمايتها على تونس فيما بعد، وأدخلت فيها تشريعاً مماثلاً، لأول مجلة في سنة (١٩٠٦م) والتي لم تكتمل في سنة (١٩٣٩م)، وهي مستمدة من القانون المدني الفرنسي ولكنها أحدثت فيه تعديلاً وتغييراً كثيراً يتفق مع تقاليد البلاد.

وقد تعرضت الأمم العثمانية بعد الحرب العالمية الأولى، لاحتلال سوريا ولبنان للانتداب الفرنسي، والعراق وشرق الأردن وفلسطين في الانتداب البريطاني، وتحرر اليمن وبقي جزء منه مستعمراً كما كان، وكان الإنجليز قد ساعدوا على قيام الثورة العربية الكبرى ضد الحكم العثماني، وتمكنت المملكة العربية السعودية على مذهبها الوهابي، واليمن على مذهبه الزيدي، كذلك تعرضت سوريا ... لعام من الانتداب الفرنسي، والعراق وشرق الأردن وفلسطين – بالرغم من الانتداب البريطاني – على مجلة الأحكام العدلية

[illegible] وكان لا يرى بحث [illegible] في قانون مدني إسلامي، وهو قانون مقتبس من قانون نابليون، وهكذا تقسمت البلاد العربية من وجهة قانونية إلى [illegible]

فالاستعمار الذي جزأ البلاد العربية بعد وحدتها في العصر العثماني، واحتكامها إلى الخلافة الإسلامية، هو الذي خلق بين الشعوب العربية هذه الحدود، وذلك بتجزئة سياسية وقضائية التي أحدثها

ولقد كان حلم السنهوري باشا أن يجعل من وحدة القانون، الذي هو وحدة الشريعة الإسلامية في الوطن العربي والشرق الإسلامي، خطوة نحو وحدة ثقافية التي هي أكبر من وحدة سياسية، فقد طمح إلى صياغة قانون مدني إسلامي يحكم العلاقات بين دول الشرق المنتظمة شعوبها في هيئة الأمم الشرقية الإسلامية، حتى كانت الشريعة أساسًا للقوانين المدنية في الأمم الشرقية، سيهل وضع مشروع قانون عام يخص الموحد تطبقه كل الأمم الشرقية على السواء.[٢]

• أما الوحدة السياسية لأمم الشرق وشعوبه فلقد تصوّرها السنهوري باشا ثمرة لاعتقاده شعوب بأن الإسلام هو وحدة، والقانون الإسلامي هو وحدة، والثقافة الإسلامية هي وحدة، وقد ذكر أن وحدة في التجارة والاقتصاد والتحرك، وبهضة بالمعاهد العلمية، وحدة للحكومات والثقافة والعلوم والآداب والفنون، وهذه كلها خطوات وإجراءات نحو الوحدة السياسية، التي رأى لمصر دورًا رائدًا فيها، فقال: يجب أن تكون مصر والسودان وسوريا، كنواة لوحدة سياسية لبلاد العربية

" فكر في أنصبة سياسة بلاد عربية، من قبل عقد معاهدة بحرية بين الدول المتحدين من قبل، ولكني لا أريد أن تفكر في ممكنة ثلاثة تكون من مصر والسودان وسوريا، التي على نفس درجة من السعي لاستقلال مصر، ووحدتها مع السودان، يجب أن يتقدم كل منهما في سبيل تحسين [illegible] " [illegible] تسهيل هذه المهمة [illegible] "[٣]

---

(١) المصدر السابق

(٢) الأوراق الشخصية، لبودلي (٧ ٩ ١٩٢٣م)

(٣) مصدر سابق، بودلي ٣ ١٩٢٣ م

(٤) مصدر سابق، بودلي (١٩٢٣م)

ولأن الشيوعي كان واضحًا في تأييده لوحدة الشرقية التي دعا إليها على أساس الأممية الإسلامية، فالشرق يقول لأمته: إن مهمتي هي مهمة دينية، وسياستي مؤلفة من مبادئ الإسلام في مساواة الشعوب والأفراد، وإصلاح جميع الشئون، وهذا معناه أن يكون الإسلام والشرق شيئًا واحدًا، فقد تحدث عن أحدهما فكأنما تحدث عن الآخر، وشرق بالإسلام، والإسلام بالشرق.

• لأن الشيوعي كان واضحًا في سلامة هذه المهمة الشرقية، فقد أدرك أن هذه المهمة الإسلامية الشرقية التي هي قطعة من العرب ولا هي جزء منه يعتبرها الشرقيون ضد الغرب المسيحي، فكتب في يصح فكان جوابه هذه المقالة تقول:

"أخص مقاصد الشرق" أو جوهر "مهمة الشرق"

١- ليس قيام الشرق معناه شن حرب ضد الغرب، وليس في مهمته ما يقتضي مع الاستفادة من علوم الغرب ومدنيته؛ بل لا يرى الشرق حتى الآن في حاجة إلى ذلك، والشرق يستغني في قسم كبير منه عن الاستفادة من مدنية الغرب، كما يستغني هذه في مهمته عن قبول مدنية الشرق.

فلا يقضي الغرب من أن يرى الشرق يجاوز نهوضه، فهو هذا في مصلحة الغرب نفسه، إذ يفسح أبواب مدنيته ومصانعه، وتوجد في جانب الغرب أمم قوية، وشعوب تقوم مقامها في حالة انعدام وجودها.

٢- ليس قيام الشرق معناه قيام دين على دين، وإنشاء حكومة دينية على حكم دين الشرق، وبالأخص فإن الغرب بعد هذه الحادثة لا يمكن أن يسود لا في الشرق، لأن الشرق سيرث الأدب، والإدارة الحربية الواسعة من أثر الاتصال بالغرب، وتطور الإدارة لا يتم محلًا للأحلام الجديدة، وفي قيام الشرق تربية للمهمة، فإن مهمته الروحية تحتاج إلى قوته الاقتصادية، وهذا معناه أن تتحرر من الاستعمار الاقتصادي الذي لا يقل خطرًا عن الاستعمار السياسي."

***

(١) المصدر السابق، ليون في (٢٧ ٨ ١٩٢٣م)

هكذا تحدث السنهوري باشا عن حلم حياته ومهمته الشرقية، مؤسسة على بعث مدنية الإسلامية، متميزة عن المدنية الغربية، وعن الإسلام عن مسخته

وعلى طريق مسعاه لتحقيق هذا الحلم العظيم كان يحارب على جبهتين: على جبهة توحيد القانون في العالم العربي، سواء من حيث توحيد مرجعه الحاكمية شريعته ومقصيه شعوب شرقي، بحث عن صيغة تسمح بتوحيد العربية الشرقية في ميادين التجارة والاقتصاد والتعليم

هذا عن حلمه لأنه هو مهمة الإسلام بشرقي ومهمة شرقي الإسلام

* * *

إن السنهوري قد سار على درب لا يرى شريعة الإسلامية قانون توحيد شعوب شرقي على نوع عقائدها بل حيث رأى هذه الوحدة القانونية الإسلامية تتعارض مع وحدة في قوانين الأحوال الشخصية يقف في وجه كل تعميم « توحيد محكمة ونقضه » و« توحيد القانون » حتى الأحوال الشخصية لأنها لا تمس

يرى شريعة الإسلامية « شريعة شرقية » ويرى « الشرقية والإسلام » الإسلام بالشرقية « وبين » الشرق لا ديني ويعتبر الإسلامية لا يمكن أن تجمع على شيء واحد غير الإسلام » وانطلاقا من هذه الوحدة لأمة قام بتوحيد القانون وتحكيمه حتى في يسمى بالأحوال الشخصية

ولم يكن في موقف السنهوري هذا بدعة فقد سبق إلى ذلك جريدة « الأهرام » انطلاقا من خلو الإسلام من أحكام الأحوال الشخصية حتى في الأحوال الشخصية.. ومن مبدأ أن الشريعة الإسلامية ليست قانونا شخصيا، وإنما هي شريعة إقليمية، تطبق على المجتمع والدولة والأمة، وأن المذاهب الإسلامي مفتوحة أمام المسلمين وما يدينون حسب عقائدهم وعباداتهم التي تمس فقط بقوانين منظمة للأحوال الشخصية، التي أغفلتها « معاملات » لا عقوبات وعبادات، فهي لا تمس إلا بسيرة ومحدودة وردت في النصوص بتفسيرها هي على وجه الحصر لا تتجاوزه وهي غير ذات خطر ولا خطر

وفوق ذلك، وحتى لا تحمل توحيد قانون الأحوال الشخصية شبهة تعسف سلطة الإسلامية على الشرائع الأخرى، دعا السنهوري إلى أن تكون هذه الخطوة مجرد إصلاح قانوني، يضم إلى أحكام الشريعة الإسلامية في الأحوال الشخصية ما يسمى بالشرائع الأخرى، فقال:

وغير ما نصت عليه هذه الخطوة، حتى يتم توحيد الشريعة الإسلامية بالنسبة لجميع المصريين، وتقريب الأحكام الأخرى منها بقدر المستطاع، حتى يكون عمل جميع المشرعين على أساس متين من الشريعة الإسلامية، يمكن أن نقرر ما يلي:

وهذا الموقف الفقهي الذي دعا إليه السنهوري لم يكن مجرد اجتهاد فقهي بحت، بل كان توجيهاً "سياسياً" لأسس الأحكام التي يتوجب توحيدها في جميع المذاهب، وهو اجتهاد مشروع ومطلوب. وبناء على ذلك، فقد استند في ثلاثة مذاهب من المذاهب الفقهية الأربعة المكونة للمذهب السني، أي الأحناف والشافعية والحنابلة، إلى الشريعة الإسلامية وقضاءها هي المرجع حتى في قضاء غير المسلمين من المواطنين في الدولة الإسلامية، باستثناء بعض المسائل التي تتعلق بالأحوال الشخصية وبعض الأمور الخاصة بالأسرة وحرمة (أي تقويم الرحم) وما يتصل بذلك من مسائل.

أما ما عدا ذلك فهي "معاملات" توحد فيها قضاء المسلمين وغير المسلمين، وتتولى فقهاء المسلمين وحدة القضاء حتى في هذه الأمور التي تكون غير مسلمة فيها قانوناً وحضوراً، إذ يحكم القضاء الواحد بينهم فيها وفق ما يسمى "أن حكمه بينهم هو دائماً حكم من أحكام الإسلام".

بل لقد كان أبو حنيفة، كما أورد السنهوري، يرى بولاية المسلمين على غير المسلمين في كل ما يتعلق بالإسلام، وهي ما يُصطلح على "مسلمين" فيها من "أحناف" بسبب تحدث هم مزارعين وهم على أرض دولة الإسلام.

وحتى في حالة تراضي غير المسلمين على التحاكم إلى قضائهم فإن الأمر يحتاج في هذه المسألة من المذاهب توحيداً فإن هذا يُعدّ "تحكيماً" لا "حكماً" وهو جائز في الشريعة الإسلامية حتى بالنسبة للمسلمين.

[illegible] ١٩٢٣ م

فوحدة القانون، ووحدة المحكمة والقضاء كوحدة المجتمع وحدة الأمة هي عند السنهوري عناصر أساسية في وحدة الأمة ومجتمعها وثقافتها ومن ثم في تأسيس هيبة الأمم الشرقية، القائمة على مبدأ الإسلام.

بل عد رأي السنهوري باشا في محاكم الأهلية التي سادت في مصر الإسكندرية سنة (١٨٨٣م) «قصة سنشيا» لأن القضاء الشرعي هو الأصل، وهو القضاء كما رأى في القانون المدني - الذي سعى في إعداده ليكون أثر من آثار الحكم الأجنبي والسلطة الاستعمارية - لأن الشريعة الإسلامية وفقه المعاملات هي المشترك والموحد للأمة كلها.

فالشريعة الإسلامية هي سبيل كل وحدة وصبغة في كل قسم من أقسام الإسلام، كما أنها هي أساس كل وحدة إسلامية أو وحدة الأمم الشرقية في جامعة الإسلامية.

ومن هنا رأى «الإسلام» السنهوري باشا «وحدة الدراسة الحقوقية» وصبغة عامة «المسلم» الذي كان كل همه أن يكون نصف وحدة من «معهد الحقوق» الكبرى هذا المصنع العظيم فهو يقول: «صمم أن تكون كل خريج» وحتى يستطيع كل عنصر لأمة مصرية مرحلة صحيحة سليمة، لأنه من غير المعهود حدوثاً في توحيد قوى الأمم شخصية متعددة».

ووحدة القانون، ووحدة المحكمة والقضاء عند السنهوري هو تصحيح للأخطاء التي حدثت في البلاد بعد سعود الأجنبي، لاستعمار العسكري، عندما أنشأ محاكم مختلطة ومحاكم لأهلية، عدوها من قسم المعاملات الإسلامية القضاء الشرعي.

«ففي ظل الامتيازات الأجنبية، سعى نوبار باشا سعيه المعروف حتى أنشئت محاكم مختلطة، في دائرة اختصاص معين، فيما يستقدم شأن القضاء في هذه الدائرة، كان ذلك مشجعًا على إنشاء محاكم أهلية».

ومن هذا حاول السنهوري باشا في تخريج قانون القضاء الشرعي هو جعله الولاية العامة في كل الأقضية، باستثناء ما سنشاء من سنّ في لائحة سنة ١٨٨٣م، في «لم يعط للمحاكم الأهلية بعض يبقى في اختصاص المحاكم الشرعية» فكتب يقول:

---

(١) المصدر السابق، جزء في (١١ ٩٢٣ م.

٢) الدين والدولة في الإسلام، سنة (١٩٢٩م)

[illegible] لائحة سنة (١٨٨٠م) صدرت قبل إنشاء محاكم الأهلية، وبذلك جاء في مادة (٥٣) من هذه اللائحة: أن المحاكم الشرعية تختص بالنظر والحكم في المواد الشرعية كافة، بما في ذلك المواد المتعلقة بالأحوال الشخصية، والتفريع عن ذلك والمتعلق به، وكذلك المواد التي

ويُفهم من هذا أن المحاكم الشرعية، حسب لائحة سنة (١٨٨٠م)، كان لها اختصاص عام في المواد المدنية. وليس اختصاصًا مقصورًا على الأحوال الشخصية. وهناك نظرية تقول إن هذا الاختصاص العام بالفعل لم يُنزع منها، وإن المحاكم الأهلية التي أنشئت بعد ذلك انتزعت من اختصاص محاكم الشرعية المواد المدنية بمقتضى لائحة سنة (١٨٨٣م)، فكل ما لم يعط للمحاكم الأهلية يبقى في اختصاص محاكم الشرعية، ولو لم يكن في دائرة الأحوال الشخصية. »

فحتى في ظل هيمنة القانون الفرنسي على تقنينين مصريين كان سعي السنهوري إلى سيادة القانون وحده، وحتى في ظل وجود محاكم مختلطة، ومحاكم أهلية بكثير من اختصاصات القضاء الشرعي الوطني، كان سعي السنهوري إلى توحيده للمحكمة الوطنية والقضاء الشرعي

أما الصفحات الصادمة التي قدمها السنهوري في الاستئناف فتتعلق عن قصوره توحيد قوانين الأحوال الشخصية لكل أبناء الأمة على تعدد ديانتهم، فكتب تحت عنوان هذه الفقرات، التي يتولى فيها هذه المقابلة بعنوان « إن هذا خطأ شائع بشأن عدم تطبيق لأحكام الإسلام، فيض كثير من كُتّاب أن الشريعة الإسلامية قانون شخصي، فلا يطبق إلا على المسلمين، وأن الذميين في دار الإسلام قد تركوا وشأنهم، لا في معتقداتهم الدينية وعباداتهم وحدها، بل فيها وفي معاملاتهم المدنية »

وبعد أن يرد السنهوري هذا « الخطأ الشائع » يعقد فصلًا تحت عنوان « الإسلام دين ودولة » فيقول: « هذه حقيقة تغيب عن بعض الباحثين فيعتقدون أن الإسلام دين بالدرجة الأولى، ويدفعهم إلى هذا الخطأ الفرق الجوهري بين الإسلام والمسيحية، فالمسيحية أعطت ما لله لله، وما لقيصر لقيصر، ويقولون إن الإسلام كالمسيحية في ذلك، ولكن الإسلام يختلف عن المسيحية اختلافًا جوهريًا، فقد جمع ما لله وما لقيصر، وخص المسلمين بما لله، وجعل ما لقيصر عامًا واجب التطبيق على الكافة، مسلمين وغير مسلمين

---

(١) لائحة ترتيب المحاكم الشرعية الصادرة سنة (١٩٣٩م)

وفقهاء المسلمين يعبرون عن هذه الحقيقة بقولهم: إن عقد الذمة يلزمنا ولا يلزمهم، أي أنه يلزمنا نحن المسلمين بمجرد العقد أن نحميهم ونكفل لهم حرية العقيدة والعبادة، ولا يلزمهم أن يلتزموا بأحكام الإسلام في العقيدة والعبادة، فهم أحرار في ذلك، ما لم يظهروا شيئًا من ذلك بين المسلمين، أو يدعوا إليه بين المسلمين، فإن هذا يعتبر نقضًا للعهد، وخروجًا على الالتزام الذي التزموه بعقد الذمة.

ومن هنا نعلم أن ما يفعله بعض الناس اليوم من تعليق لافتات كبيرة على محلات الخمور مكتوب عليها: «محل مرخص» أو «بإذن الحكومة» أو نحو ذلك، هو أمر لا يجوز شرعًا، لما فيه من الإيحاء بأن الإسلام يبيح الخمر لغير المسلمين، وهذا لم يقل به أحد من فقهاء المسلمين، فالخمر محرمة على الجميع، ولا يجوز التعامل فيها بالبيع والشراء.

والأصل في أحكام الشريعة أنها خطاب للجميع، للمسلمين وغير المسلمين، فهي إذن أحكام إقليمية، أي هي واجبة التطبيق في دار الإسلام على جميع المقيمين فيها من مسلمين وذميين، بل إن أعظم المذاهب الإسلامية شأنًا وأوسعها انتشارًا وهو مذهب الحنفية يطبق أحكام الشريعة الإسلامية في دار الإسلام حتى على المستأمنين[1].

وهو حين يطبق من أحكام الشريعة الإسلامية على جميع المقيمين في دار الإسلام هي كل أحكام المعاملات، لا فرق في ذلك بين أحوال عينية وأحوال شخصية، فإن هذا التمييز لا يعرفه الفقه الإسلامي، وهو تمييز دخيل عليه، استحدثته الكُتَّاب في هذا العصر، متأثرين في ذلك بالنظم الأوربية التي دخلت حديثًا، فأحكام المعاملات جميعًا، سواء ما تعلق منها بالمال والعقود، وما تعلق بالمواريث والوصايا، وما تعلق بالأهلية والحجر، وما تعلق بالأنكحة والبينات، تجب تطبيقها على جميع المقيمين في دار الإسلام من مسلمين وغير مسلمين، بل كان من حق تطبيقها في دار الحرب أو في غير دولة الإسلام هذا أولى بالتقرير لعدم ولاية

فهذه مذاهب الحنفية والشافعية والحنابلة تُجْمِع على أن غير المسلمين المقيمين بدار الإسلام في عقودهم وعباداتهم، يلتزمون بأحكام المعاملات، ولا يقرون على مخالفتها في الحكم الإسلامي فيها إجمالًا، وهو قصد مُلْزِم لهم.

وفي مسائل قليلة هي الزواج وتوابعه المهر والنفقة، الخمر والخنزير، نجد أن المذاهب الحنفية والشافعية والحنابلة يتركون غير المسلمين وما يدينون، ولكن - حتى في هذه المسائل - يرفعون إلى القضاء الإسلامي فيحكم بينهم بأحكام دينهم، إلا إذا تراضوا جميعًا على التحاكم إلى أهل ملتهم، وهذا تحكيم مباح للمسلمين وغير المسلمين.

---

[1] أي لأحكام غير من يقيمون في دار الإسلام بعقد من عقود الإسلام المقررة.

وقد جاء في أمهات كتب الأصول أن غير المسلمين مخصوصون بالمعاملات دنيوية من العقوبات.. « إذ المقصود من المعاملات مصالح العباد » كما جاء في (كشف الأسرار)[1]، و(الإحكام في أصول الأحكام)[2]، و(إرشاد الأمة)[3]، وكما جاء في (البدائع)[4]، وكما جاء في رسالة قيمة للدكتور حسن بعدي عن (تطبيق الشريعة الإسلامية على الأحوال الشخصية و الأحوال المماثلة)[5]، و(الأحكام السلطانية)[6].

فقسمة التطبيق في القانون حركة تتفق مع سلطان الدولة، وهي تسير كما تسير مع مبادئ الشريعة الإسلامية، فاعتناق هذا المبدأ إنما هو رجوع إلى أحكام الشريعة الإسلامية التي قررت المبدأ في أوضح صورة منذ عصور طويلة.

إن الشريعة الإسلامية هي القانون العام للمصريين في مسائل الأحوال الشخصية، فحيث لا يوجد نص خاص في قضية معينة يقضي بتقنين قانون طائفي معين وجب تقنين الشريعة الإسلامية و شريعة المسيحيين في أحكامهم الخاصة في مسائل الأحوال الشخصية.

وقد رجعت إلى (محضر تقنين قواعد الأحوال الشخصية للمصريين الكاثوليك) كما هي مذكورة في (مجموعة جلاد) الجزء الخامس الأحوال الشخصية لغير المسلمين في الشريعة الإسلامية (ص ٣٩٩) فقررت أن الشريعة المسيحية لم تأت بأحكام خصوصية قيمة في شأن الولي، و الوصي، و الحجر، و الغيبة، و الوصية، و الهبة، و الوقف المريض، و المواريث؛ لأن المسيحيين يخضعون في هذه الأحكام للحكومة في مثل هذه الأمور حيث كانت تلك الأحكام مستمدة من قواعد العدل و الخير، فسري الحكم على المسيحيين

---

[1] عبد العزيز بن أحمد بن محمد علاء الدين البخاري (٧٣٠ هـ) « كشف الأسرار على أصول البزدوي » لأبي الحسن علي بن محمد

[2] الإحكام في أصول الأحكام، ٨ ج، المطبعة الخانجي، سنة ١٣٤٧ هـ

[3] إرشاد الأمة لمحمد بخيت المطيعي ص ٢٩ م

[4] هو كتاب الشيخ علاء الدين في ترتيب الشرائع المسمى « بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع » ج ٧ (٢ ج ٣)

[5] تقرير حسن بعدي (ص ١٤٤، ١٤٥)

[6] الأحكام السلطانية للماوردي (ص ٦٢)، المطبعة المحمدية

شريعة منكم كي أن شريعة [illegible] يضاف و يحضر [illegible] يحرص في [illegible] مسيحيين تعاطين في كريستيان [illegible]

***

هكذا ان لسنهوري باشا في الإسلام دولة و[illegible] شقه. وشريعة المعاملات وفقها الصنعة موحدة لشعوب شرق في هذه الأمم الإسلامية [illegible] موحدة لكل شعب من شعوب شرق في المحكمة و[illegible] في [illegible] [illegible] [illegible]

الإسلام: دين ودولة..
دين الأرض ودين السماء

[الإسلام: دين ودولة.. ذلك إلى جانب عقيدته، وقبل أن يكون إلى جانب الشعائر والنبي ﷺ هو مؤسس الحكومة الإسلامية، كما أنه نبي المسلمين أقام الوحدة السياسة للأمة العربية، ووحدة السياسة بتحريره للعرب ووضع قواعد الحكم لاجتماعية والسياسة فالإسلام دين الأرض، كما هو دين السماء]

" السنهوري "

كانت رسالة الدكتور عبد الرزاق السنهوري باشا في الإصلاح هي نهضة الشرق بالإسلام وبعث حضارة الإسلامية تقوم على أساسها هذه الأمة شرقية، وكانت رسالته في القانون وهو أبو القوانين بلا منازع الحديث هي أن يجعل من القانون، لأمة، بجعل الشريعة الإسلامية وفقه مصدرها الأصيل يتحقق أعلى المرونة والتجديد والاجتهاد - ليعود لها الحاكمية في التشريع والقانون وتستعيد الأمة الشرقية وشعوبه، كي كان حظي عن تاريخ الإسلام يسعى من عرش الاستعمار الغربي هو عن عرش حاكمية ومرجعيته في هذه الميادين

ورسالة كهذه الرسالة، التي حملها السنهوري يستحيل تفكيرها فيها، فضلا عن العمل لا تخرج، إلا إذا كان صاحبها مؤمنا كل الإيمان بأن الإسلام دين ودولة رسالة وحكم عقيدة وشريعة أخلاق وقانون قيم وقوانين جزاء وسماء أرض فرد ومجتمع والأمة والاجتماع

ولما كانت قضية علاقة الإسلام بالدولة والسياسة والحكم الاجتماع الإنساني قد تفجرت في حمأة المعركة السياسية حول كتاب الشيخ علي عبد الرازق كتابه عن الإسلام وأصول الحكم، في سنة ١٩٢٥ م، وهو الذي زعم فيه أن الإسلام دين لا دولة، ورسالة لا حكم، وأن نبي الإسلام ﷺ لم يقم دولة ولم يؤسس حكما، وإنما تحقق وحدة سياسية، وإنما كان لا كما حين من الرسل الذين وقفوا على حدود تبليغ الدعوة إلى الله، فقد كانت هذه القضية قد تفجرت في ذلك التاريخ، لتتحدث كل وتشهر لتعرف للمعركة في تاريخ الحديث، فإن السنهوري باشا قد بدأ مشواره هذه

القصيبة - منحازًا إلى جمع الإسلام بين الدين والدولة - قبل هذا التاريخ بعام واحد من وقوع سقوط الخلافة العثمانية - الذي مهد لإثارة هذه القضية - سنة (١٩٢٤م).

• في سنة (١٩٢٣م) يكتب السنهوري في أوراقه الشخصية عن تأسيس الرسول ﷺ للدولة، إلى جانب تأسيسه للدين، ويشير هنا لأول مرة إلى تاريخ حكم في حياته الفكرية، هو نظريته في جمع الإسلام بين الدين والدولة، مع التمييز بينهما - جمع مع التمييز دون التحيز، ووحدة مع تعدد، فتأسيس الرسول ﷺ للدين هو الإطار العام الذي تتحرك في المصلحون، بينما تأسيسه للدولة هو اجتهاد في قضية وحادثة معينة، وحركة الدولة الإسلامية وحركة الفقه الديني قضية واحدة، لأن الدين يحتاج لصيرورة تاريخية، وإن لم يكن ذلك حتمًا، وعليه فإن عقيدة الوحي مسبوقة

تحدث السنهوري عن جمع الإسلام بين الدين والدولة منذ ذلك التاريخ المبكر عندما عرض منهج جمال الدين الأفغاني في مدرسة سماه بـ"المنهج الديني" الذي يوحد بين الإسلامي، ويوضح أن جمال الدين "لم يعتمد على الخيالة الأخرى التي وقعت فيها المدرسة التي طالما ذكرها القرآن الكريم، وجعل سعادته فيما عرض سنة محمد ﷺ، فوضع ﷺ قواعد الحياة جميعها: سياسة وتأسيس دولة بين الناس".

ثم يصف السنهوري مشيرًا إلى تميز محمد ﷺ بأنه "لم يكن نبيًا مرسلًا، وفي تأسيسه للدولة كان رجلًا عبقريًا".

فلما حدث، وصدر كتاب (الإسلام وأصول الحكم) لعلي عبد الرازق في أعقاب سقوط الخلافة الإسلامية واحتدم الجدل - على نحو غير مسبوق - حول علاقة الإسلام بالدولة، وإسلامية الخلافة أو عدم إسلاميتها، وكان السنهوري يعد رسالته للدكتوراه عن القانون - في فرنسا - قرر الرجل الانشغال في هذه المعركة بفكره، فأنجز سنة (١٩٢٦م) رسالته للدكتوراه عن (فقه الخلافة الإسلامية وتطورها لتصبح عصبة أمم شرقية) وفيها دافع عن نظريته في جمع الإسلام بين الدين والدولة، مع التمييز بينهما، هذا التمييز الذي أراد منه أن تصبح الدولة الإسلامية - ومن ثم خلافته وشريعته وقانونه الإسلامي .. وفقه المعاملات الإسلامي نظامًا للدولة الحديثة، التي لا تقف منفصلة ومنقطعة عن ماضيها وتراثها كما هو حال جميع

(١) الأوراق الشخصية للسنهوري ١٩٢٣م

عقدي والشعائري من الدين الإسلامي - وربما تمتد سلطان هذه الدولة وقوانينها الإسلامي إلى كل رعايا الوطن، على اختلاف الملل والشرائع والديانات.

فهدف السنهوري من الجمع بين الإسلام والدولة هو في بعض ما تقتضيه هذه الدولة، بحجة أن الإسلام دين لا دولة. وهدفه من تقسيم الدولة هو أن يقصر ما تقتضيه الدولة، التي يحاول دعاتها أن تدعو إليها في دعوة مهما وجدت غير مسلمة في بلاد الإسلام، فيقولون كيف نعرض أن تكون الإسلامية والدولة إسلامية وهما دينان على من لا يدين بالإسلام، من أن يحكمه الإسلام وهو يدين؟[٢]

هذا تقرير عنترة ووقعه وموضوعه نصرانيون مسيحيون، لدولة في الإسلام مع جمعه بينهما، فالغرض واضح. وهو مصدر الغرب للتشريع وشريعة فيها عقيدة وعبادات، الخاصة بالمسلمين، كما أن في الإنجيل عقيدة وعبادات التي يلتزم بها المسيحيون. ولكن القرآن والسنة فيهما «التوجيهات» التي تُشرع ووضع الفقهاء المسلمون في إطارها وطلاها فقه المعاملات الإسلامي، بناءً قويًّا، فهو فقه الواقع الشرقي الحية شعوب الشرق، تحقق مصالح الأمة، ومتطور عبر ... الملك، والأعراف والمصالح بوسعة سعة الأمة في الاجتهاد والتجديد التي يرشد بها الأمة من علماء مجتهدين في الإسلام من دين خاص في عقيدة وعبادات هو خاص بالمسلمين، لا يفرض على غيرهم. فالمسلمون وهم في الإسلام من مدنية وفقه معاملات وقانون هو جزء من حضارة شعوب الشرق، يبقى سمي رعية الدولة الإسلامية، على تعدُّد مِلَلِها وديانتها؛ لأنه ميراثها الحلال، ومصير تمرها الحضاري عن رغبة دول الحضارات الأخرى.

فكي يسمي جميع، ويستحوذ ولاءهم، في الغربة مع تهافت الإسلام والغرب وإلى تراث واحد في العموم والأدب.. كذلك يتمي جميع، ويستحوذ ولاءهم بتقسيمه الإسلامية وفقه المعاملات الإسلامي، المحكوم «بتوجيهات» خاصة بدين الإسلام، ويسمر عن خاص لعقدي والشعائري في دين الإسلام.

خص السنهوري في رسالته عن (الخلافة) - هذه المعركة حول علاقة الدين بالدولة في الإسلام؛ في ... وفي بعض كتب (الإسلام وأصول الحكم) واحدة من

فقرات رسالته هذه تحت عنوان « رأي شاذ » فيه [illegible] رداً على دعوى علي عبد الرازق أن الرسول ﷺ لم يؤسس دولة، ولم يقم حكومة

« إن النبي ﷺ قد وضع حكومته لتصبح نظم المكنة في عصره، لأنه تأسس مع [illegible] لمجتمع كما فعل « سولون » في أثينا ولا يعاب عليه أن حكومته لم تتضمن النظم الموجودة في الدول في العصر الحاضر، لأن هذه النظم ما كانت تناسب المجتمع الذي كان يعيش فيه، ومع ذلك فإن حكومة النبي أقامت دولة حقيقية لا تقل في بعض نواحيها الدستورية في بدايتها، فالنبي قد وضع بنفسه أسس الدولة الإسلامية، ووحد نظامًا للصدقات والتشريع، ونظم جيشه وعسكره [illegible] وهذه النظم كانت تختلف في طبيعتها عوامل التطور والنمو مع الزمن، وقد تطورت فعلاً دون أن تخرج بذلك عن كونها مؤسسة على الإسلام

نحن نرى أن السلطات التي باشرها النبي ﷺ كانت أنظمة عادية حقيقية، كان حكومة أخرى، فقد كان يمارس بمقتضاها حقوقاً حقيقية على مواطنيه حكم التشريع الإسلامي، ولم يكتف بالإجراءات الأخروية التي تفرضها الدين، وكان له عمال ودواوين، وكان له جيش مسلح، إنه كان حاكماً دينياً بحسب صفته كنبي ومرسل

فالنبي حامل الرسالة الإسلامية، كان مؤسس الدولة الإسلامية بعد أن وحد الوحدة الدينية للأمة العربية، وأوجد إلى جانبها الوحدة السياسية بتجاوزه العربة التي تكون القول أنه أنشأ حكومة مركزية منظمة، وعين حكاماً وأقاليم خاضعين لتلك الحكومة، كما حدث في اليمن وغيره من الأقاليم والضواحي بعد وفاة النبي ﷺ مباشرة دولته، وإنما وضع قاعدة الدولة التي أنشأها، والتي كان يتوقع لها الاتساع، وتنبأ به قبل وفاته، ولم يفعل الصحابة أكثر من السير على الخطة التي رسمها وحقيق سواء بـ "[2]

هكذا عرض الدكتور السنهوري بقوله بكتاب (الإسلام وأصول الحكم) ، مشكلة الإسلام دين ودولة، وأن الرسول ﷺ قد أسس دولة، وأقام حكومة مركزية، هو على

(١) سولون Solon (٦٤٠ - ٥٥٥ ق.م) أحد حكماء اليونان السبعة، وأشهر المشرعين في [illegible] والذي حمى الأغنياء من الفقراء

(٢) فقه الخلافة وتطورها (ص ١٠٥ - ١٠٧)، ترجمة الدكتورة عبد الرزاق السنهوري، مراجعة وتقديم [illegible] الشاوي، طبعة القاهرة سنة (١٩٨٩م)

إداريون وماليون على الأقاليم، وعلى نظم سياسية ودينية وعسكرية وجنسية في دولة الخلافة الراشدة - التي لا يكاد قسم أحد أن يكون لا توسع دولة سياسي مثلها

وفي سنة (١٩٢٩م) يعود الدكتور السنهوري إلى قضية علاقة الدين بالدولة في الإسلام - فيجعل ذلك عنوانًا لبحث من أبحاثه الدائمة الأهمية في هذا الموضوع وهو يؤكد على جمع الإسلام بين الدين والدولة، ويعقب في نفس الإسلام بعض سبق مع حديث عن شيوخ الإسلام بدولة إسلامي خاص بحكم علاقات الأفراد وغيرها بحكم علاقات حكام بالمحكومين، وهم مؤسسات عامة، وبدولي خاص بحكم علاقات بدول الإسلامية بعضها ببعض الأخرى، وبدولي عام بحكم مدى علاقات بدولة بغيرها كي يتحدث في هذا البحث الدين والدولة في الإسلام، عن سلطات دولة الإسلامية سلطة شرعية التي تتولاها هيئة مختصة وهيئة عن الأمة، صاحبة السلطة الأصيل في تشريع بقية بعملات، وكيف مرت هذه السلطة الإجماع بأهم مصدر تشريعي غير متحيز، لأنه يعبر عن الروح في علماء الاقتراع غير بخصوص وكيف تحقق هذا المصدر التشريعي - الإجماع - مرونة شريعة وتواكبها بكل تغيرات عن الزمان والمكان والمصالح المتجددة، وعن سلطة التشريعية الإسلامية في غيبة وجود قانون إسلامي، فلا يعني بوجود قانون بغير سلطة قضائية تقضي بها أخرى بغيبة تقوم على تطبيقه بين الناس

يتحدث السنهوري عن كون الأمة مصدر الإسلام بدين والدولة، وعن السلطة التي لا تأسيس هذه فحسب، بل لها وحدها دون غيرها من شؤون الدولة، فيها مهد لاعتبار مؤسس حكومة الإسلامية كما هي مسلمين، وهو صفة كونه مؤسس حكومة، كانت له ولاية على كل من كان صفة تحت حكومة، سواء كان مسلمًا أو مسلم، ووصف كونه نشأ بكل بقدر من غير مسلمين من دين تكفيه على تسليم لاعتراف بسوته، ولو أن دعوته عامة شاملة لجميع البشر

ومن هذا وحد مصدر بين سلطة الإسلامي والدولة الإسلامية وبين كون الإسلام يجمع بين شيئين، وقد هذا تغيير في أن مسائل بدين تدرس روح غير التي تدرس بها مسائل الدولة فالدين يعتبر في أعلاقه بين بعضه وبعضه، وهذه لا تتعدى، ولا يجب أن

تتغير، فحق الله ثابت لا يتغير عنه تغيير ولا تبديل، فالعلاقة بينه وبين العبد ثابتة لا تتطور، أما مسائل الدولة فتتغير فيها بتغير المصلحة وتبدل

إن الأحكام في مسائل الدولة تتطور مع الزمان والمكان، فهي تبعا لتغير المناخ الذي يعيش فيه العبد وهي أحكام خاضعة لتغير الزمان، فهي تتغير تبعا لتغير المكان فهي أحكام قابلة للتطور

وإذا صح أن النبي كان في مكة سنة فحسب، فقد كان في المدينة عشر سنين دولة، ولا يمكن أن يقال إنه كان يريد بهذه الدولة أن تكون رأس الحكومة الإسلامية، ووليًّا على المسلمين في أمور دنياهم، كما كان الهادي لهم في شؤون دينهم، وقد كان عليه الصلاة والسلام يجعل لأوامره ونواهيه - وهي لا شك من عند الله - حرية تتناسب مع الناس في نفسهم وما هم في هذه الحياة، ولم يقتصر على مجرد الوعد والوعيد بالثواب والعقاب في الحياة الأخرى

بين إذن أن النبي والدولة في الإسلام شيئان مجتمعان ولا يتصور بينهما ما بينهما من أهمية كبرى؛ وإذا اقتصرنا نحن المشتغلين بالقانون على هذه الوجهة من النظر، فركزنا صرفنا همنا إلى تفسير، فوضعوا أبوابًا للعبادات، وأبوابًا للمعاملات، وبدأنا في بحثنا في الإسلام بالعبادات، ثم بحثنا في المعاملات، ثم انتهينا من بحثنا على أبواب المعاملات، فهذه هي الطريقة التي أراد لا أن يتبعها الشارع في معالجة المصطلح عليه من قسمة الفقه إلى عبادات ومعاملات، فيجعل المعاملات آخر ما يتناول من أبواب، وليست أبواب المعاملات هي الخاصة بالقانون الإسلامي، ويخطئ من يظن هذا، بل حسب هذا الخطأ من علم الفقه علمًا خاصًا بالعبادات وهو يبين لنا مصادر القانون، وكيف استمد الأحكام من تلك المصادر، وأما القانون الإسلامي بمعناه الحق فهو علم يتكلم عن الأحكام التي تتعلق بمباحث الإسلام في هذه الناحية من نواحي العلم، ونقسم القانون الإسلامي بهذا التحديد إلى قانون خاص، وقانون عام

فالقانون الخاص يشمل القواعد التي تضبط علاقات الأفراد بعضهم ببعض في الأمور المعاملات، ولا يهتم بشخصية الدولة في القانون الخاص

والقانون العام: يشمل القواعد التي تسري على السلطات العامة، وعلاقاتها بالأفراد، وإذا أردنا أن نحدد في كل قسم فروعه سهل علينا دون كبير مشقة أن نحدد

في القانون الإسلامي خاص وعرف عقلي، وقانون موضوعي، وآخر شكلي، وقانون عام، وآخر خاص، وقانون حقيقي، ولا يمكن أن نكشف صولاً في عقد دولي عقد، وقانون دولي خاص.

وثمة تقسيم آخر للقانون الإسلامي على هذا النحو: تقسيم حديث نسبياً يرجع أصوله إلى بعض علماء الشريعة في العصر الحديث، ولم يعرف عند علماء الشريعة في العصور السابقة.

ولا يريد صاحب هذا التقسيم أن يقسم شريعة الإسلام في عصورها الحديث، بل يقسم استدلالها، ويرى أن هذا التقسيم يساعد على تقريب الشريعة من الناس، ويفتح باب الرقي أمام البحث في الشريعة الإسلامية بحيث تساير ما وصل إليه الفكر الحديث في عصرنا.

وهذا التقسيم يقسم الأصوليين حقوق الله وحق العبد، وحق الله وحق العبد، ويقول كل حق للعبد حقاً، وكل حق للعبد حق لله، فالحقوق عند هؤلاء حقوق مشتركة أي فيها حق للعبد وحق لله، ولكن يصح أن يكون موضوعاً لتقنين خاص، وبعض حقوق الله وكذلك حقوق مشتركة التي فيها حق لله غالب يصح أن تكون موضوعات لقانون عام.

وبعد هذا عرض مذهب الإسلام في الجمع بين الدين والدولة مع تحرير المعنى ودلالات كل من الجمع والتمييز بين الدين والدولة، وبعد هذا انتهج في عرضه المنهج الذي سوف يتبعه في قانون المعاملات التوجيه العصري، ألا وهو استخلاص مبادئه الحديثة، وترقي في آخره قانون الحدث في الغرب ومصر وبعض الدول العربية.

بعد كل ذلك، عرض السنهوري تصوره للسلطة التشريعية في عهد الإسلامي وهي سلطة نيابية عن الأمة، تتكون من العلماء المجتهدين وأهل الرأي المختصين، هم سلطة التشريع في حدود الكتاب والسنة، وهذه السلطة هي التي تعبر عنها في مصدر التشريع «الإجماع» هي ما يسمح بتطور القانون الإسلامي - مع سلامته - بالتطور والنمو والمرونة التي تتطلبها.

«فالإجماع هو اتفاق المجتهدين في عصر من العصور على حكم شرعي، وليس المجتهدون

---

(١) بحث له في الإسلام عقيدة وشريعة سنة (١٩٢٩م)

صفة من يطلبت كي كل معهود في صفة السلاة، و صفة الكهنة من يكل مسلم ب يكون مجتهداً إذ وصل إلى العلم بالاجتهاد

فمعنى أن الإجماع قانون ناشئ عن مسلمين يعيشون في أمة الإسلامية، و تلهم أنه لا طريق للصواب بعد، ؟ بعد في المجلس النيابي خطيئة، و بصرف النظر عن هذه بصفة تملك قوة تشريع في حدود الكتاب والسنة، فحكومة مسلمين حكومة على الله لقد جعل الله لأمة الإسلامية صحة سلطة في شؤونها ما دامت مستمدة تلك السلطة في حدود الكتاب و السنة

وبذلك غير مستساغ أن يشترط في كل فرد من أفراد الأمة في تلك السلطة، كما لا أن يكون الأمة ممثلة بتوفر على ما يجب من كفاءة خاصة، وهم مجتهدون يستمدون تلك السلطة باسمها، لا باعتبار أنهم ممثلة عنها، و وكلاء عنها، فالأمة هي صاحبة السلطان، وهي خليفة الله في أرضه، وتستعمل سلطانها بواسطة وكلاء عنها، و لا أن نبحث عن أنسطة تشريعية في الدولة الإسلامية وحدها، بعد الله يقول في أمة مسلمة لا في فرد من الأفراد، لا في صفة من الصفات "

وغير هذه سلطة تشريعية في دولة الإسلامية هناك " سلطة تنفيذية " أي حكومة، وهو اصطلاح حديث، وهي سلطة يمثلها وجود [illegible] الإسلامي " الذي تشرعه الأمة بواسطة " الإجماع " ، وبصورة التطبيق " في قام لدى المسلمين (قانون إسلامي) فلديهم حكومة إسلامية " ؛ إذ من العبث وجود قانون بدون سلطة تحكم به ومن العبث أكثر وجود قانون وعدم وجود حكم وفق هذا القانون بدون سلطة تنفيذية تعمل على تنفيذ هذه الأحكام

وقد عرض الدكتور السنهوري في بحثه عن [illegible] و دولة في الإسلام كما سبق وعرض في رسالته عن (فقه الخلافة) حكومة الخلافة الإسلامية، وتميزها عن السلطات المشابهة في نظم غير الإسلامية، ثم عرض بعد ذلك في سلطتها التنفيذية السلطة المدنية التي تشترك معها فيها حكومات غير الإسلامية، كما عرض هذه الخلافة وتطورها التاريخي، وكيف مرت بمرحلة الخلافة الراشدة، ثم بمرحلة الخلافة غير الكاملة.. عرض هذه السلطة التنفيذية، فقسم

(٢٠١) المصدر السابق

« أما السلطة التنفيذية في الإسلام فهي حكومة خلافة، أو خلافة حكومة تختلف كل الاختلاف عن سائر الحكومات بالمزايا الآتية:

أولاً: أن الخليفة ليس حاكماً مدنياً فحسب، بل هو بالإضافة إلى ذلك رئيس دينى معصوم. ولا يتوهم أن للخليفة سلطة روحية شبيهة بما تنسبه النصارى للبابا في روما، فالخليفة لا يملك شيئاً من دون الله.. ومعنى أنه الرئيس الدينى للمسلمين أن هذا المنصب يخوله حق القيام بالشعائر الدينية، كصلاة الجماعة، والحج، وهذه لا تتم إلا بإمام، هو الخليفة.

ثانياً: أن الخليفة في استعمال سلطته التنفيذية يجب عليه أن يطبق أحكام الشريعة الغراء.

ثالثاً: أن سلطان الخليفة يجب أن ينسحب على جميع العالم الإسلامي، فوحدة الإسلام تحتم أن تسعى كل دولة إسلامية، ووحدة الإسلام تستتبع وحدة الخليفة، وهذه هي الخلافة الكاملة. وكم تأسف المخلصون من المسلمين وقد تمزقت وحدتهم السياسية، فكانت لكل أمة حكومتها، فتحول بذلك الخليفة من رئيس مطاع إلى رئيس صوري، وبذلك تحولت الخلافة من مركز قوة إلى مركز ضعف.

على أن الخلافة الكاملة يمكن تحقيقها إذا اجتمعت كلمة المسلمين، لا على أن تكون لهم حكومة مركزية واحدة، فلذلك قد يصبح مستحيلاً، بل يكفي على الأقل أن تتعاون حكومات الإسلامية المختلفة وأن تتفاهم، بحيث تتكون منها هيئة واحدة شبيهة (بعصبة الأمم سابقاً) تكون على رأس حكوماتها، وتكون هي هيئة الخلافة، ولا سيما إذا ألحق بهذه الهيئة مجلس عسكري يكون مقصوراً على مقررات شئون الدفاع المشتركة بين المسلمين. »

هكذا عرض السهوري الخلافة بين النظرية في الإسلام وواقع الحديث بشئون الحكم في العالم الإسلامي، واستطاع في عرضه لنظرية الإسلامية المثلى أن يقدم للأمة الإسلامية النموذج الإسلامي العام في مواجهة الأحوال المتغيرة في حكومات والمجتمعات الإسلامية.

وفي سنة (١٩٣٦م) عرض بعض علماء الأزهر الشريف لموضوع الإسلام دين ودولة عرضاً جديداً، وهو أن الإسلام في شموليته هو دين السماء ودين الأرض جميعاً، فقال:

« إن هذا الدين الذي أتى به نبي الإسلام هو دين الأرض كما هو دين السماء، من حيث هو وصف إلهي أقرب إلى العقل البشري، وأهدى إلى قلب الإنسان.. فالإسلام لا يبشر

(١) المصدر السابق

بعيد لأخره وبحثت عدد تجري م تحيه لأبر فحسب ن هو يشه يقتضي
كبرى وبوبه وعرش قصر وسقفه يشر لارض بر سقف مسقص، وبستحب
لله فيه من عباده صالحين ﴿ وعد ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى
ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ
خَوْفِهِمْ أَمْنًا ﴾ [٥٥]، فسسه عدى لأص دعن بن سيء بعصر عبده لله
يعبش بدا وعبر لاحد شاء بموت عه

وفي سنة (١٩٥٣م) عد سبهو ي ي ب بعصبه، وهو يكتب عن مشروعه
لصناعة قانون مدني عربي و حد، مرجعيته لفقه لإسلامي فتحدث عن شيوع لإسلام
بعد ي ب ه، وعن ذيوعه سجد في كثير بقاع، ي وضعه بعضهم بمنسبة في
بعض توجهات كتب رئيسة كعلم قانوني كي وضع فقهاء قوانين مدنية وفق
مراض استهدي في هذه لقضية قائلا

« لا شك أن لإسلام دين ودولة، وعقيدة لا بد منها، ولكن فقهاء شريعة
لإسلامية كانوا يكونون درجة عالية جدا من لفقه، وقد وضع بعضهم بنفس
وتعميم علاقة بين بعضهم بعض، وبين، وهو أمر يتصل بعلاقة لأستاذ
حتى يتم بعضهم في شيء أن يكون صحيحا فيضعه حكم، فإذا ما »

« فقه لإسلامي هو فقه تحضر، لأنه نشأ عن عرقه في ذلك عن عرقه عند ومن،
وهو لأنه نشأ عن فقه منطوق في مدة متتابعة وفق مدرسة منظمة، وهو منه صالح
يكون صالحا عند أمم تختلف بعض عن بيئة دولة لإسلام من أجل
لأسباب من صدق محتمل لاختلاف، وكما كانت قوانين رومانية بعد أن جاءت
دراسة في عصور لوسطى عند لأمم لاتينية وجوار جرمانية حديثة، وهي
قوانين هي بعيدة في بيئة عن فقه لإسلامي، فإن حسبنا دراسة صحيحة
فيه بذل لاجتهاد قمين أن يجعل قوانين حديثة لأمم في حاجة وفي مدة بعضها عن
القوانين لاتينية وجرمانية، ويكون هذه قوانين مشتقة من فقه لإسلامي اشتقاقا هذه
قوانين حديثة من قوانين رومانية »

في مستهل عام سنة ٩٣ م

هذه هي عقيدتي في الفقه الإسلامي، تكونت لا من العاطفة والشعور فحسب، بل تصدر في تكوينها عن شعور وعقل، وعن كل ما قرأت وعاينت وعانيت من الفقه الإسلامي عند وضع مشروع القانون المدني العراقي، وقد عرضت مشروع صالح من الفقه الإسلامي، وتقرير مصدري حدد فيه صلاحي على نصوص الفقه الإسلامي. سواء أكتب منشوراً في "مجلة ... ومرشد الحيران ..." أو كانت معروضة عرضاً عميقاً في أمهات الكتب وفي مختلف المذاهب. ثم أخطر مكانة هذا الفقه وحظه من الأصالة والإبداع، وما يكمن فيه من حيوية وقدرة للتطور ...

هكذا تكلم السنهوري باشا عن علاقة القانون المدني الحديث في الإسلام وكيف جمع الإسلام بين قديم وحديث، مع تميز بينهما، فقدم نموذجاً فريداً في هذا المجال يحتذى به في الدولة الإسلامية وخارجها في كل وقت وحين. فكيف يمكن إسلامياً وعربياً في كل وقت، بحكومة ذات توجهات وضع إلهي، والتشريع مشروط بألا يتعارض مع الفقه الموضع منصوص عليه بالكتاب والصحيح والأعرف، ويجعل أحد مصادر التشريع، دون خروج على ثوابت توجهات الكتاب والسنة، ويجعل من مصادر الإجماع تصدر التشريع في مسألة تشريعية ليس بها نص في أي مسألة تشريعية أخرى.

وكيف تُترجم هذا النموذج الإسلامي الذي حاربته وحاصرته وهمشته عصور أكثر من عشرة قرون... حتى جاء الاستعمار فعزل هذا النموذج الإسلامي عن عرشه، وأجلس مكانه فقه القانون المدني الذي شرعه نابليون عند بداية القرن التاسع عشر للميلاد، وطبقه على مسلمين بعظام.

عرض السنهوري في هذه القصة، عرض حسن لنموذج الإسلامي، المتجذر في الدولة العربية جميعاً، ليدعو أمته إلى الجهاد القانوني والفقهي كي يعود مسيره لأمته وقيادته لعقله

* * *

هذه الأحكام عند السنهوري في قانون المعاملات المدنية حتى سنة ١٩٦٩م

الفقه الإسلامي في مدى تطوره وخلوده ومسايرته للتطور حتى

القانون المدني العربي سنة ١٩٥٣م)

المدنية الإسلامية

[إن الإسلام دين ومدنية .. والمدنية الإسلامية أكثر تقدمًا من المدنية الأوربية ... والسلطة الإسلامية هي المثل الأعلى للإسلامية، وهي أساس الشريعة الإسلامية

« أما أمة ذات مدنية أصيلة، وليست الأمة الصقلية التي ترقع لمدنيتها ثوبًا من قصاصات الأقمشة التي يبقيها الخياطون !]

« محمد فريد »

في العصور الوسطى الغربية حينما نهض الغرب وعلم الإسلام، قرر « البابوات » الشروع « بالاحتلال » العسكري لهم يكتفوا بهذه الغزوة التي تسحب بفكرة تعميم الأديان حتى لم يكتفوا كذلك بفكرة عصبية (٤٨٩ هـ ٥٩٠ هـ ١٠٩٦ م ١١٩٧ م) باحتلال الأرض وسلب ثرواتها، وإنما عمدت على احتلال العقل بتغيير تفكير وتخريب « قيمة » الشرق الإسلامي النفسية والثقافية بحيث أوجدت تقطع صلات الشعوب المستضعفة الفكرية بماضيهم الحضاري وبمقوماتهم الإسلامية، وذلك تأييدًا وتأكيدًا لتفوق الغرب المطلق .

وقد كان التغيير التغريبي في ميدان القانون أسرع، ولأن القانون هو أداة السلطة الاستعمارية الحاكمة، كان الاختراق الاستعماري المؤسسات المجتمعات المحلية في بلاد الشعوب المستعمرة أسبق من اختراقات أخرى في ميادين التعليم والثقافة والاقتصاد والحياة العامة والحياة .

ولأن الاستعمار الحديث كان أخر غزوات الغرب في وطننا العربي، فقد كان معاصرًا لكل مراحل تطور الغرب الحديث والمعاصر، ومن هنا كان الاختراق القانوني الغربي لمجتمعاتنا العربية الإسلامية يعبر عن روح ومعطيات الإسلامي من فوق خرائط الغرب

فنابليون بونابرت (١٧٦٩ م ٨٢ م) الذي قرأ كتب الفقه الإسلامي، وتأثر بالشريعة الإسلامية (١٢١٢ هـ ١٨٠٠ م) عند دخوله مصر، احتل الكثير من بلاد العالم العربي، حدث ذلك في الجزائر سنة (١٨٣٠م) وفي مصر سنة (١٨٧٥م) وسنة (١٨٨٣م).. وفي المغرب سنة (١٩١٣م) وفي كل هذه الحالات العملية الأولى

وهذا يعني أن الدولة الجمهورية تسعى إلى إقامة مجتمع ذي طبيعة حضارية إسلامية، واستقلال حضاري أكثر من سابقتها، وهذا ما يفسر رفض الجمهوريين الكامل لأي تدخل أجنبي يهدف إلى تحقيق الاستقلال السياسي والاقتصادي، وهذا ما يفسر أيضاً دفاع الجمهوريين عن الحضارة الإسلامية، وتأكيدهم على أن الدولة الجمهورية هي التي ستحقق هذه الحضارة، وهذا ما يفسر أيضاً رفض الجمهوريين للاتجاهات والمؤسسات التي تسعى إلى علمنة المجتمع.

وإذا كان الهدف الأساسي من ثورة ١٩٦٢م هو القضاء على الاستعمار وتحقيق الوحدة العربية، وإذا كان الشرط الإسلامية لهذه الوحدة هو إحلال المرجعية العربية محل المرجعية الشريعة الإسلامية، فإن هذا يعني أن الجمهوريين يرون أن الوحدة العربية هي التي ستحقق الاستقلال السياسي والاقتصادي والثقافي، وأن الوحدة العربية هي التي ستحقق الحضارة الإسلامية، وأن هذه الحضارة لن تتحقق إلا في ظل الوحدة العربية.

وإذا كانت الوحدة العربية هي الشرط الضروري لتحقيق الحضارة الإسلامية، فإن الوحدة العربية الإسلامية تشترط وجود الدولة العربية الإسلامية الموحدة، ومن ثم فإن الدولة العربية الإسلامية الموحدة هي التي ستحقق الاستقلال السياسي والاقتصادي والثقافي، ومن ثم فإن الدولة العربية الإسلامية الموحدة هي التي ستحقق الحضارة الإسلامية، وهذا ما يفسر رفض الجمهوريين لأي تدخل أجنبي يهدف إلى تحقيق الاستقلال السياسي والاقتصادي والثقافي.

وقد كانت الدولة العربية الإسلامية الموحدة هي التي ستحقق الحضارة الإسلامية، وهذا ما يفسر رفض الجمهوريين لأي تدخل أجنبي يهدف إلى تحقيق الاستقلال السياسي والاقتصادي والثقافي، وهذا ما يفسر رفض الجمهوريين لأي تدخل أجنبي يهدف إلى تحقيق الاستقلال السياسي والاقتصادي والثقافي.

[٤] يعني الأستاذ محمود محمد طه أن الدولة العربية الإسلامية الموحدة هي التي ستحقق الحضارة الإسلامية، وهذا ما يفسر رفض الجمهوريين لأي تدخل أجنبي يهدف إلى تحقيق الاستقلال السياسي والاقتصادي والثقافي.

لفكريه و مؤسسات ثقافية، وأحدث في خريطة الاستعمار الحضاري لاحلال مدنية غربية محل المدنية الإسلامية

• وأول صوت رفع بالدعوة إلى إحلال مدنية غربية مصطحبة معها لغتها ولسان الإسلام و لشريعة و عقيدته و تراثه و تاريخه و تقسيم الأمة العربية و تقسيمها، لإقامة مقاطعة بين الأمة و مدنيتها الإسلامية، تمهيداً لإحلال مدنية غربية محل المدنية الإسلامية كان صوت واحد من هذه « الكتيبة الثقافية »، هو انطون شميل (١٢٤٣ هـ ١٣٤٥ هـ / ١٨٢٨ - ١٨٩٧م) .. والذي رد عليه عبد الله النديم سنة (١٨٨١م) في « سكيب و سكيب » مصوراً بتحقير عنيف لكل من يدعو لتغريب الأمة على حضارتها بما في ذلك هذه « الكتيبة الغربية » مقللاً من شأنها « إضاعة الوقت بسلبية نتائج »[1]

• وأول صوت رفع في بلادنا مُنَظِّرًا بالفلسفة الإلحادية في النظرية الداروينية.. كان صوت واحد من هذه « الكتيبة » شبلي شميل (١٢٧٦ - ١٣٣٥هـ / ١٨٦٠ - ١٩١٧م) شقيق أنطون شميل!

• وأول صوت رفع بالدعوة إلى تعميم تعليمية في ثقافة و تفكير و مجتمع تعد عمدته متخرج لأكثر من أفندين و قضاة - كان هو صوت فرح أنطون (١٢٩١ - ١٣٤٠هـ / ١٨٧٤ - ٩٢٢ م) أحد أفراد هذه « الكتيبة »، والذي تصدى له الإمام محمد عبده (١٢٦٥ - ١٣٢٣هـ / ١٨٤٩ - ١٩٠٥م) في مجلة « المنار »

• أما مجلة « المقتطف » - التي أسسها الثلاثي من فرسان هذه « الكتيبة » يعقوب صروف (١٢٦٨ - ١٣٤٥هـ / ١٨٥٢ - ١٩٢٧م) وفارس نمر (١٢٧٣ - ١٣٧٠هـ / ١٨٥٦ - ١٩٥١م) فقد ظلت لأكثر من ستين عاماً (٢٩٣ - ١٣٧١هـ / ٨٧٦ - ٩٥٢ م) ترجمة من العلم الغربي مصروفة عن مقاصد المادية والضلال الإلحادية و الإيحاءات اللادينية، بُحلّ نموذج العلم الغربي في البرعة المادية، محل نموذج العلم الإسلامي، الذي وصفته حضارتنا في دعم الدين وتنمية الإيمان.. ولقد كانت هذه المجلة التي تسترت بالعلم لتشيع مادية وإلحاد العلم الغربي و لإلحاد « الفكر الغربي » الذي جمع هذه الكتيبة من كتاب جيش الغزو الفكري - التي كان لها دور في إشاعة التغريب في حياتنا الثقافية، حتى لقد تحدث عنها و عن مقاصدها عبد الله النديم قائلاً

---

[1] يوسف السيوفي مصطلح المدنية الغربية ص ٢٠

« إنهم عندما تلقوا نبأ الحرب بين الشرق والغرب اعتقدوا أن حرية الشعوب حرية مرهونة بكلام من هذا يديولوجيين، فمن بين مخترعات الاستعمار الغربي تلك الأيديولوجيات التي يروجون لها مكونات من عقائد وتصنيفات مكرسين وجود الله، وهذه هي سر هذه الأرض التي تسمى فلسطين عندهم، وهي لا تعاول يهدمون بها عموم الأديان »

• هذه الحرية « المقدسة » التي كانت أركان حرب الإسلام للاستعمار الأجنبي في العصر الحديث أصدرها ثلاثة من فرسان « كسة التعريب » هذا المصطلح الذي صاغه وفارس بحره، وشاعرهم المكي إسماعيل ياسين (١٢٦٩ - ١٣٢٨ هـ / ١٨٥٣ - ١٩١٠م) ، وبمساعدة عالم عمر الاستعماري الإنجليزي في مصر (١٣٠٦ - ١٣٧١هـ / ١٨٨٩ - ١٩٥٢م) وهو صنيعة عبد الله نديم ومجلته « الصحيفة الإنجليزية التي صدرت في مصر »[1]

• وبعد أن بقي على أيدي هذه الكتيبة المكرسة، وبعض من تلاميذهم وأصدقائهم الشاميين، وبعض المذاهب المتغربة بعض من صفوة المثقفين والمفكرين المصريين[2] بعضهم عن كراهية للإسلام، وعبادة حضارية لأوروبا، من مثل سلامة موسى (١٣٠٥ - ١٣٧٧ هـ / ١٨٨٨ - ١٩٥٨م)، الذي امتلأ من أخباره ما يبلغ به حد الوقاحة فأعلن عن نفسه بمدرسة تغريبية، وقال « كلما ازددت خبرة وتجربة وثقافة، توضحت أمامي أغراضي، وهي تتلخص في أنه

تحت عنوان التحرر من الشرق وتمجيد أوروبا، وقد كان هذا التغريب يشرح ويدعو كراهيتي له، وكنت أعرفني دون أن أدري هذا، ويعتقني من هذا الشعور بأنني وحيد

به تغريبي وربما لا يسقط عن عقلي ولا دخل به فيه

وحكومة كحكومات أوربا، لا كحكومة هارون الرشيد وأمثاله

وأنا أوربي، أبطاله مصريون، لا رجال الفتوحات العربية

وثقافة أوربية، لا ثقافة الشرق، ثقافة العصور الوسطى والتوكل على الأقدار

---

[1] عبد الله النديم وجريدته ص ٢٣ - ٢٤

[2] المصدر السابق، العدد الثاني، لا يعرف (ص ٢٩)

و[illegible] لغة هكسوس، لا بعربية الفصحى، بعد [illegible] و[illegible] و[illegible] في الأربعة؛ لأنه بعث فيه بعقلية أوربية

هذا هو مذهبي، الذي أعمل له طول حياتي، سرًّا وجهرًا، فلا كفر بالشرق، ولا بالغرب!! [1]

هذا هو مشروع إحلال المدنية الأوربية محل المدنية الإسلامية الذي شرع في تنفيذه في مدارس الإرساليات الفرنسية التنصيرية [illegible] في مصر. سلامة موسى كان هدفه في الإسلام، وعمالة حضارية لأوربا كي تتم عدد من المفكرين والمثقفين، سهّل لها، وحتمًا حاطئًا عندما توهم أنه السبيل إلى التقدم والتحرر من الاستعمار الأوربي، ثم عدلوا عن رأيهم هذا أو تراجعوا عنه [illegible] بدرجات متفاوتة [illegible] ومن أشهر هؤلاء المفكرين: أحمد لطفي السيد باشا (١٢٨٩ - ١٣٨٣ هـ / ١٨٧٢ - ١٩٦٣ م)، ومحمد حسين هيكل باشا (١٣٠٥ - ١٣٧٥هـ / ١٨٨٨ - ١٩٥٦م)، وعلي عبد الرازق (١٣٠٥ - ١٣٨٦هـ / ١٨٨٧ - ١٩٦٦م)، وطه حسين (١٣٠٦ - ١٣٩٣هـ / ١٨٨٩ - ١٩٧٣م)

وفي سياق هذا التغريبي، الذي عمل أصحابه على إحلال المدنية الأوربية محل المدنية الإسلامية، وفي مواجهته، عمد [illegible] صفحات جهاد مشهوري باشا في سبيل بعث المدنية الإسلامية؛ لتكون صيغة مفضلة حديثة، وتركيزه على مميزات هذه المدنية الإسلامية، وأيضًا تقدمها على المدنية الأوربية

وفي هذه الصفحات من فكر مشهوري نتحدث عن هذه المدنية الإسلامية التي مؤسسة على الدين الإسلامي، المتميز عن الدين المسيحي. فالأول دين العمران والثاني دين القلب فقط. الإسلام دين الفرد المتمتع في أمته والمجتمع التي المسيحية دين الفرد المتمتع في ذاته والمتكون منه. والإسلام دين العمل والعمران، بينما المسيحية دين التصحية وإنكار الذات.. والإسلام دين الأرض والسماء، بينما المسيحية تدير ظهرها للأرض وتجعل تمكنها في السماء. والإسلام يسعى إلى عمارة الأرض بينما تسعى المسيحية - فقط - إلى خلاص الروح

---

(١) سلامة موسى (اليوم والغد)، (ص ٥ - ٧)، طبعة القاهرة سنة (١٩٢٨ م)، وانظر كذلك (الإسلام بين التنوير والتزوير)، (ص ٩٧ - ١٥٧)، طبعة القاهرة سنة (١٩٩٥ م)

وعلى هذا التمييز بين [illegible] وبقوم التمييز بين مدينة إسلامية مؤسسة على ذين الإسلام وشريعته وبين مدينة عربية، لي [illegible] لا على غرار المسجدة و[illegible] الأهوب

و[illegible] ت لعنه هي بعينه شرق، فإن مدينة إسلامية هي سياس [illegible] و خاصة إسلامية . وهي حتى بالمعايير النفعية – أكثر تهذيبًا من المدينة الأوربية

ولقد ميز السنهوري بين رغبته للمدنية الأوربية، وبين ضرورة الاستفادة من تعليم الأوربي، و[illegible] لإنجازات المدنية لتحقيق [illegible] عربية [illegible] مدنية لا أوربية طبعًا لا تتم بأمتنا، بينما الاستفادة من علوم الغرب وتصنيعه هو [illegible] لتمشية [illegible] لإسلامي العام، سعيًا لا أوربيًا عندما أخذوا بطرقه من حضارتنا الإسلامية، إذن مهمتهم الحديثة

كما بيّن السنهوري على أن المدينة الإسلامية هي مدينة شرق، [illegible] و[illegible] المدينة المسلمين وحدهم، لا بل هي حسب تلقي وتفهم من الإسلام، [illegible] لمدينة شرقية، ويضم كل أتباعه وعلمائه، [illegible] حسب تعقدي و[illegible] من الإسلام حاضر المسلمين وحدهم، كما أن حسب تعقدي من [illegible] لا تحرم حاضر [illegible] شرقية التي تدين بهذه الديانات. حتى إن مصطلح « الأمة الإسلامية » يصبح عند السنهوري شاملًا لكل الشرقيين، فهم – على اختلاف مللهم الدينية – مسئولون في ثقافة الإسلامية التي توحدهم جميعًا.

هذه الرؤية الواضحة والعميقة والمتفتحة لحاضر السنهوري [illegible] تجعله يدعو إلى [illegible] مدنية الإسلامية . فتحدث عن إسلامية هذه المدنية الشرقية [illegible] بخلاف [illegible] جمع الإسلام بين الدين والمدنية، فقال: « أريد أن يعرف العالم أن الإسلام دين [illegible] مدنية أكثر [illegible] من مدنية [illegible] حاضر [illegible] والرابطة الإسلامية يجب أن [illegible] معنى [illegible] الإسلامية، وأساس هذه الرابطة الشريعة الإسلامية. »[٢]

وقد استشهد السنهوري على أن المدنية الإسلامية، ومن ثم الرابطة الإسلامية، وكذلك مصطلح « الأمة الإسلامية » إنما هي روابط جامعة لكل أمم الشرق، على اختلاف معتقداتها الدينية. فهي عوامل وحدة، وليست عوامل فرقة وتفتيت. [illegible] استشهد على هذا بعض [illegible] بكلمات أحد الأساتذة الفرنسيين، [illegible] في تعريف « الأمة » [illegible] الإسلامية

(١) [illegible] شخصية [illegible] (١ - ١١ - ٩٢٢ م)

(٢) المصدر السابق، الأهرام في ١٥ - ٨ - ١٩٢٤م)

« عندما نستعمل اصطلاح الأمة الإسلامية، فإننا لا نعني بذلك الإشارة إلى مجتمع من المسلمين فقط، وإنما نقصد بذلك مجتمعاً له طابع خاص من حضارة وتاريخ كثيرة تتعلق بالتراث ساهمت فيه جميع الطوائف الدينية التي عاشت وعملت معاً جنباً إلى جنب تحت راية الإسلام، وهو تراث قدمت له المسيحية تراثاً مشتركاً مع جميع سكان الشرق الإسلامي، بنفس الصورة وبنفس الأسباب التي عبرت بها حضارة العرب المسيحية، وهي تراث مشترك ساهم فيه جميع العرب من فهم الأدباء والمفكرين الأحرار وبكل تأكيد واحترام وتسامح »

بينما المسهوري هذا يعرف « الأمة الإسلامية » وهو المرادف لشعوب الشرق وأممه ثم يعلق عليه، فقد خلط توسع في معنى المدينة الإسلامية فتقول « ولا نرى ما يمنع من التوسع في معنى « المدينة الإسلامية » على نحو ما قرره الأستاذ السنهوري ونرى أن المدينة الإسلامية هي ميراث خلال للمسلمين والمسيحيين واليهود من المسلمين في الشرق، فتاريخ جميع منهم، ولكل منهم الحق في تعدد هذه المدينة »

فهي مدينة إسلامية مؤسسة على شريعة الإسلامية لكنها لا تقف عند حد معتقدي في الإسلام وهو خاص بالمسلمين حتى تكون خاصة بالمسلمين دون سواهم وإنما هي رباط جامع وتاريخ مشترك وميراث خلال لكل شعوب الشرق وأممه على اختلاف دياناتهم ومن ثم فهي حق لهم جميعاً في نهوض المشترك

• ولقد أفاض المسهوري باشا في مقارنة بين الإسلام والمسيحية لا نجد ضرورة في عرضها هنا، وإنما ليؤكد على تميز المدينة الإسلامية – المؤسسة على شريعة الإسلام وأخلاقه وفقه معاملاته عن مدينة الغربية التي وإن استعانت بالدين المسيحي، فقد استمدت على التراث المسيحي أفاض في هذه المقارنة، فقد عرض، فقد ضمن ما قال

« الإسلام والمسيحية ديانتان تمكن مقارنتهما كل منهما بالأخرى، فإن روح التي تسود كلاً منهما تختلف عن الأخرى.. إن المسيحية أتت لتخاطب الفرد وتدعوه إلى الإسلام فأتى على الأخص لمخاطبة المجموع البشري، وتدعوه عن طريق الفرد، فبينما تعتبر المسيحية الفرد عنصراً فرداً غير مسموح في جماعة من دون أن يتم تحقيق ذلك

---

١ المصدر السابق، السنهوري (١٧) ص ٩٢٣ م

٢ المصدر السابق، السنهوري ٨ ص ٩٢٣ م

لا يصح بكون في حالة الإسلام، يظر الإسلام إلى الفرد باعتباره فرداً من مجموع سياسي منظم، ولذلك كان الإسلام ديناً سياسياً وجماعياً، والمسيحية، بطبيعة أنها دين الفرد والقلب، تبعث على التصحية وإنكار الذات، والإسلام، بطبيعة أنه دين المجموع والعقل، يبعث على العمل، وهذا يعلل الدور الهائل الذي أحدثه انتصار المسلمين في نشر الإسلام»

وذلك «فتح الإسلام عن المسيحية بأن جعل المسلمين يشعرون أنهم يسودون فكرة مع تخصيصهم عن عقائد الإسلام، أما المسيحيون فهم يستطيعون أن يسودوا لا عندما يتركون الدين المسيحي بالفعل..»[٢].

فالمدينة الإسلامية هي إسلامية، هي مدينة لا أوربية وضعية علمانية لا دينية، ولكنها تعصبت للمسيحية، واعتمدت على تراثها.

• وانطلاقاً من هذا التميز للمدينة الإسلامية عن المدينة العربية، وهو الذي أسس على تميز الإسلام عن المسيحية، أقام المستشرق الفرنسي جوستاف لوبون نقده للمدينة العربية الذي أراد أن يجعل من هذه المدينة العربية محل المدينة الإسلامية، في حين أن المستشرق الفرنسي جاستون فييت يجد في المدينة العربية ما يبعث على الإعجاب، ويعتبرها حضارة مصغرة، وفي ذلك قال: «أي أن الأمم تشترك أحياناً في أمور لا تخص جنسها».

ويمكن أن نجري مع المدينة العربية، وهذا التطبيق ليس مألوفاً، وربما لم يخطر ببال أحد من المستشرقين، مع التحوير الذي يقتضيه الزمن فتجتمع لنا شخصية مدينة يستطيع أن نحكم (تسامحاً) بعروبتها، لا لأنها أجنبية وراء البحار

وإذا حديثه عن مصر التي كانت تموج بانتيارات المتصارعة حول «الحضارة الحضارة» أتكون إسلامية؟ أم أن المدينة الغربية هي الخير؟ «فقد المستشرق الفرنسي جاستون فييت بعروبته، وهو يتحدث عن مصر في مدينتها، وهو «هنا» أي يتحدث عن مصر في القرن العشرين المدينة العربية فتحدث عن كل جنسه

---

١ نقد [illegible] ٩٢٤ م

٢ المصدر السابق ص ٢٨٣ ـ ٢٨٤ م

٣ المصدر السابق ص ٢١٠ ـ ٢١١ م

ونرى أن أكبر ضعف في هذا الرأي أنه ينسى أن مصر لها مدنية أصيلة وحضارة هي جعل هذه المدنية ملائمة للعصر الحاضر، وليست مصر الدولة الحديثة التي ترقع هذه من فضلات الأفشة التي يلقيها الخياطون "

" ومصر تحسر كثيرًا إذا انصرفت بعد استقلالها إلى تقليد الأوربيين في مدنيتهم تقليدًا تامًّا، ونسيت أنها من أهم الدول الشرقية، بل مصر في حاجة إلى مهمة عظيمة خاصة في إحياء الشريعة الإسلامية وبث روح العصر فيها، وكل مصري يعلم مصر في مهمتها القومية والتاريخية وهي أن تكون مدنيتها غير مقلدة كل التقليد، تختار وتنتقي من الغرب ولا تستعبد من خصائصه ولا من أساسه

وعندي أنه يجب لأن تؤدي مهمتها العظمى التي خلقها الله لها وتسير هذه الحركة في مصر والشام والحجاز والعراق وغيرها من بلاد العرب، ويجب أن تكون هذه الحركة إسلامية وعربية، وعلى نجاح هذه الحركة العلمية تتوقف قيادتها، ثم تأتي بعد ذلك الزعامة السياسية "[1]

فرجوع مدنية الإسلامية، والتركيز على الشريعة الإسلامية واللغة العربية، هو سر الأمة في مدنيتها، وفي مدنية مصر بصفة خاصة، وليس التعول على موائد المستشرقين على مثل هذه الأمة التي تعلن بين الفينة والفينة عن ثورتها وعن عزتها، ثم تعود هذه المقلدية والاستعباد لترقع ثوب مدنية مستعار هو في حقيقة الطريق غير ثوبها

• ومع رفض مشهور في تقليد وسائل مدنية الغرب فقد كان من رأيه الأخذ من الإنجازات المادية وتطبيقات العلوم الصناعية التي أنتجت فيها حضارة الغرب إبداعًا عمليًّا.. فالرجل لم يكن متعصبًا على تراث وحضارة الغرب حتى في تعاليه إلى الاستفادة من فنون التصنيع والتقنيين التي برعت فيها مجتمعات الحضارة الغربية وللتمييز بين خصوصيتها في مدنيتها، وبين ما تحتاج أمته عن الغرب من نظام مادي في سبق وحدث للغرب عندما أخذ هذا الجانب عن حضارتنا الإسلامية. للتمييز بين هذين الميدانين في الحضارة والموروث الفكري يقول مشهوري

---

[1] المصدر السابق، ص (٢٨ ٨ ٩٣٢ م)

[2] المصدر السابق، ص (٣ ١ ٩٣٣ م

[illegible] لا يحسن تقليده إلا في الأشياء المادية، فهو متفوق فيها فعلاً لا مراء فيه، أما الأشياء المعنوية فيحسن بالشرق أن يواصل مرحلة التجديد دون أن يقلد الغرب في جوهرها وإن أخذ منه الشكل.. "إن من الضروري أن نستفيد من علوم الغرب حتى فيما كتبه عن العلوم العربية، على شرط أن يكون لتكويننا العقلي والمزاجي الحسي أثر كبير في تلقيه عن الغرب، ولنا أسوة بالعرب عندما تلقوا عن اليونان [illegible] علوم الغرب."[٢]

فهي مدينة وعقائد وتشريعات وأساليب وتعاليم أخلاقية وآداب وعلوم في الأشياء المعنوية لا تقلد الغرب، وإنما تبعث التراث وتجدده، وتواصل مرحلة التجديد، أما في العلوم المادية وتطبيقاتها، فنحن مطمئنون لاستفادة من تجارب الغرب في هذا الميدان، الذي هو مشترك إنساني عام، سبق إليه عن يونان، ثم أضفنا إليه، وجاءت أوربا ونقلته عن حضارتنا، ثم أضافت إليه، ومن الواجب أن نعاود أخذه عن أوربا، لتوطينه في وطنه تمهيدًا للإضافة إليه.. وبشرط أن تظل خصوصيتنا الحضارية التي يسميها السهوري "تكوين العقلي ومزاجنا الحسي" أي الشخصية المعنوية للشعب بين المقبول والمرفوض من إبداعات الآخرين.

إن الإبداع قرين الخصوصية الحضارية، وتقليد مظهر من مظاهر الإبداع يخلقه قرين التجديد، بينما التقليد يبعث على الخمود والموت، والشرق يستطيع أن يتقدم في العلوم على سنة الغرب وقد شرع بالفعل، لكنه لا يستطيع أن يتقدم في الفلسفة والأدب والفن على سنة الغرب، فقد سكت عن ذلك قرونًا ولكنه يريد أن يبذل مجهودًا جديدًا، وأن يختط لنفسه طريقًا، لا أن يكون مقلدًا للغرب، ويريد أن يعيد مدنيته الجديدة شيئان:

١- أن تكون هذه المدنية ذات صبغة شرقية تتصل اتصالاً مستقبلاً.

٢- أن تكون تلك المدنية بمثابة رد فعل على مدنية متغلبة اليوم على مدنية العالم كله على العربيين في مدنيتهم، وأصبح صاحب هذه المدنية أضعف المتغلبين اليوم، فالعالم ينتظر الآن من الشرق أن ينقذه من تلك الوحدة، ومن أنسب من الشرق في [illegible] وهو الذي كان منبع النور والخير ومهبط الحكمة والأديان؟

---

١ مصدر [illegible] ص ٨ ٩٢٣ م

٢ مصدر [illegible] ص ٩٢٣ م

[illegible] أن يقف [illegible] في تركه [illegible] [illegible] [illegible]

ثم هو في ذلك لا يدعو إلى قطيعة معرفية مع مدنية الغرب، ولا يشترط عليه حضارية يتخلى فيها عن كل ما وجده لدى سواه من أمم، ولا يُحتِّم على المصريين خصوصية في مدنية إسلامية، تقوم على الانسلاخ والاحتجاب عن قيمها ومُثُلها وخلاصة ما في الأمر أن مدنية الحرية تدعو المصريين في تيارها العام إلى العود إلى ذاتيتهم وشخصيتهم، تلك التي برع فيها العرب، وهي ليست مشتركة بينهم وبين الأوروبيين، وهي التي يجب أن تستلهمها من العرب.

لأن هذا هو موقف سوريين مستنيرين في علاقة مصر بالعرب، مع هذه الدعوة التغليب للعرب يستقد — كذلك — دعوة بعض مفكري سوريا، ومن بينهم أديب هذا الموروث موقف التقليد الأعمى والمحاكاة دون تجديد. فكلا الفريقين يتنكر للعرب وللتراث العربي بمثل هذا الإفراط وهذا التفريط. وهو ما يبعدهم عن وسطية وسورية الحق والاعتدال، الواقعة بعد شرقية في مصر وبعد غربية في سوريا.

١ — فريق يتمسك بالماضي تمسكاً أعمى، ولا يريد مع العصر، فيحجب نفسه عن العالم المتمدين، ويضحي بالأفضل لنفسه بشطبه مثله في الشرق الأدنى، وهذا يدعو إلى أوروبيته في حياته، وبدلاً من أن يتقدم بها يتخلف عنها.

٢ — وفريق يريد أن يقطع جذوره بالماضي فلا يعود له به صلة، وعندئذ يتمكن من اقتحام المدنية الأوروبية في مصر حتى تصبح جزءاً من أوروبا دون أن يكون لها تاريخ ومزاجها الشرقي.

وكلا الفريقين خطر على الحضارة الشرقية.

على أنه يجب لاعتراف بأن جانباً من أوروبا الكبيرة، وكل هذا الجانب يتصل بالشعوب الجرمانية، وجانب من مدنيته غريبة عن الشرقيين، وجانب آخر يتوسط بين الجانبين، وهو الذي يربط الأمة بروما قوى هو الذي يجب أن يستطيع العالم أن يتخلص من كل ما فيه من شوائب لا تتفق في شيء.

---

(١) في المحفوظات، ص ٣٠٣ و ٣٢٣.

مدينة الإسلامية، مؤسسة على شريعة الإسلامية، وعلى الإيمان به، هي ... ث شرق، التي لا تعبر هذا، ولا تقدم له ... فهي خيار شعوب الشرق المتوجه ... لتقدم، وليس لخيار لغة المدينة العربية الذاتية التي وقعت أسيرة في وهدة ... أضعف أضعاف التعليم.

• وهذا التعبير الشرقي في مدينة الإسلامية، ينبع من شرق هذه المدينة عن الإسلام المتميز عن المسيحية، لا يعني عداء الشرق ومدنيته للعرب ولا للعالم غير الإسلامي، فهي تعني صفة شرقية إسلامية تعني التراث الإنساني وترشيده. فالشرق الناهض بالإسلام ومدنيته، يريد أن يكون عضوًا فعالًا وعطاء في الأسرة الدولية والجماعة الإنسانية، لا ينافس مطلقًا روح شرقية الإسلامية مع محبة الإنسان وخير الإنسانية، فمحن الشرقيين نريد أن ندافع عن كيان ومدنيتنا شرقية الإسلامية، ونحقق سلام العالم، لأن نثبت دعائم هذا السلام الذي لا يتم إلا إذا دفع كل أمم المعمورة، شرقي بحكم تبعيته عضوًا في الجماعة البشرية، إلى خيرها وسعادتها، وتعمل بنشاط.

فشرقية المدينة هي عن إسلاميتها، فإسلاميتها هي على تبعيتها، وتبعيتها تعني نزوعها إلى التحرر الذي يرفع عنها من أمم المعمورة، لتصبح شرقية جماعة أمم ومدنيتها، يعمل أعضاؤها على تحقيق خير وسعادة المجتمع.

هكذا دعا السيوري إلى بعث المدينة الإسلامية، التي وجدت في قلب "الحرب التي" تبغي هذا الخير الحضاري ويدفع عنه. وعندما تحدث عن موضع الأمر بتحقيق حرية العمل تجاوز مرحلة التحرر من الاستعمار، لأحرى التي تشترط تحقيق الاستقلال السياسي شرطًا على ضرورة وجود:

١ - حرب حر.

٢ - وحرب للفلاحين وتعمل التحرر مصلحة الفلاحين وتعبئ الشعب فعلًا، وهكذا صريح

مصر المعاصرة، يوليو ١٩٥٨، ص ٩٢٣ م ١.

٣ وحرب تعتبر فيه حرفة مدنية، وتوفي على المحافظة على مدنيته، وتقدم كل ما
عربي لا يتفق مع هذه المدنية. وأوقع ما يمس حرب توفي (حرب مصطفى
كامل، والجامعة الإسلامية) هي حرب مدني يقوم به عربي، ويهدم أنه
كل ما كانت عليه كما

٤ وقد يكون من المستحيل أن يقوم مع هذه الأحزاب حزب يمكن أن يحصر "
حزب الله "
حزب في عصر على ما هو عليه الآن وتعميمه تعميماً صحيحاً "

فمن نشأة مصطفى الإسلامية الخالصة كانت أطماع حزبه وحزبي يحمي
سوى ما كانت تسيطر على صدره قبل قيام حزب الدين الذي حمل الإسلام في مدنيته وجهته
ويتصدق ويقوم بتيار عربي، الذي يريد إحلال مدنية العربية محل مدنية الإسلام

***

نشر سنة ١٩٢٥ م

إحياء الشريعة الإسلامية

[لقد أعطى الإسلام للعالم شريعة هي أوسع تشريع ثبات وهي سوف تسع لأزمنة
... ستقاء تشريعات معاصرة من شريعة الإسلامية هو مسلك مع ... تسوغه ...
... تشريعي عصري وهو يحقق استقلالا في فقهه وقضاء وتشريع ... يعبر
الذي نستطيع أن نضيء به جوانب الثقافة العالمية في ... قد عرف عرب
نفسها فيرد بكرة نحن؟ وما ... كون هذه شريعة معمولا في بعض ... كتب
الصغرى، وتشتمل على ... غير بسيط فصلات بعض]

السنهوري

كان السنهوري يشارك أحد أعضاء الإصلاح، وهذه المهمة، بتعبير ... تشمل نهضة
والإصلاح. كتب عن مشروعه نهضة الشرق بالإسلام، وقدمه هيئة من ... سلامية في
حدب عصبة الأمم عرضه. وكتب عن أمنيته في العدل الاجتماعي، ... وصف أعباء
وخصه بالأجور والمعاش – وتحدث عن الاشتراكية، وتطلع إلى تحرر ... أقطار الشرق
الأوسط من ... حتلال والاستعلاء.

وكتب عن إصلاح التعليم، ووجوب مدرسة تسوحد ... أمته.

وكتب عن الإصلاح السياسي والإصلاح الدستوري. والإصلاح القضائي، ... ما
عقد عليه آمالا كبارا من الإصلاح السياسي والدستوري، الذي تتسع ... لأمة في حريات

وكتب عن إحياء علوم الشريعة الإسلامية. في تحقيب ... من علوم هذه الشريعة. تسهم
هذا الإحياء في تحديد هذه النهضة، حتى تكون ... الحضاري لنهضة الشرق وتشريعيين.

كتب السنهوري، وعمل في كل هذه الميادين، كواحد من ... النهضة والتعليم من أعضاء
الإصلاح. بل وكعضو من أعضاء هيئة الإصلاح. لكن تخصصه القانوني جعل كتابه
هو الأبرز. وهذا شأنه. فالسنهوري لا يكون جزءا من تخصصه القانوني. كما يحدث لكثير
من المتخصصين في علم من العلوم وفن من الفنون. وإنما شأن السنهوري نفسه شأن
أن يعبر في كثير من ميادين النهضة والإصلاح عن عقلية متخصص في قانون

فهو قد وكتب وعلم تسهيضه عامة مشرق الإسلامي وبعد قد تدون ب ضرورة تأسيس هذه النهضة لتشريعة عامة عن الشريعة الإسلامية، فكتب مخططات وتصورات ورؤى حول صورة بعث شريعة الإسلامية بالاجتهاد الخلاق، وتأسيسها المقارنة الحديثة؛ تتخطى هذه الشريعة الغراء أعماق القرون، فتعود إليها مرجعية الحاكمة، لا في تقضي وتقنين و تشريع بتقنين خاصة و عامة و بدونه فقط وفي مرجعية لحاكمة في كل ميادين الثقافة و فكر و لعلم و تعليم و لحياة

« الرابطة الإسلامية كما يقول السنهوري يجب أن تُفهم بمعنى عامة الإسلامية، وأساس هذه العامة لشريعة الإسلامية » وشريعة الإسلامية هي أساس عامة الإسلامية، هي هي لنهضة حضارية لنهضة شرقية

وبذلك، جعل السنهوري من بعث شريعة الإسلامية بفتح باب الاجتهاد الخلاق فيها، مشروع حياته، بل جعله في هذه الحياة حتى بعد كتب في مذكراته يقول: « لو عاد الله وددت لا موت قبل أن تكون قد في تحقيقه

١- فتح باب الاجتهاد في الشريعة الإسلامية، حتى تعود الشريعة حية يستقي منها شرق قوانينه

٢- ولأحد بيد الفلاح المصري، وإنقاذه من حالة البؤس التي يعانيها »[٢]

وقد كان المفكرون الذين تحدثوا وتحدثوا عن ضرورة فتح باب الاجتهاد في الشريعة الإسلامية، تُعود مصدرًا للقوانين الحديثة قد وفقوا ونقنون عند حدود « الدعوة » بفتح باب الاجتهاد، فإن السنهوري العظيم المقنن، وحبر الدراسات القانونية، ورائد صناعة القانون في عصرنا الحديث قد تجاوز حدود « الدعوة » إلى فتح باب الاجتهاد في الشريعة الإسلامية، بل تحدث فصل في الحديث عن مخطط ومرتكزات منهج جديد وحديث لشريعة الإسلامية، بل تحدث عن أهمية منهج مقارن بين شريعة و مطبقات قانونية أخرى، كعنصر أساسي من عوامل بعث هذه الشريعة، وفتح باب الاجتهاد فيها فهو في نفس الوقت دعا شريعة لتتوضع في « متحف » المفاخر والنعم التي تعمت بها هذه الأمة، وإنما سعى وهو يكون مرجعية حاكمة لتقنين لعصرية، و تأسيس هذه القوانين

(١) في شرح القانون المدني ١ ص ٣٢١ م
(٢) مصادر الحق في الفقه الإسلامي ٢ ص ٣٣٣ م

لوافدة من الغرب الاستعماري؛ وذلك فلا بد من دراسات مقارنة، تبني تلك الأسطر الفوقية في كل المنظومات القانونية. أن هذه الشريعة الإسلامية هي لا في حتى بمقاييس العصر الحاضر، وهي الأصل والأولى في كل المنظومات القانونية الأخرى، وذلك فضلاً عن أنها هي تاريخ أمتنا، وتمثل عقيدتها الراسخة، وتجسد عبقريتها وشرط استقلالها الحضاري عن قوى الهيمنة والاستعمار.

لقد سبق فكر السنهوري الذي قدم أطروحته في بعث الشريعة الإسلامية فكانت كلمة الخير في القانون والفقه المقارن، وهو الأمر الذي جعله في نفسه "يتردد ويستمتع عند الرجوع إلى مصادر الفقه في دراسته خاصة بكون المرجع فيها طريقة جديدة في دراسة الشريعة الإسلامية، ومقارنتها بالتشريع الأخرى؛ حتى يستطيع الاجتهاد في تلك الشريعة بعزم وثبات يستطيع بها أن يقف على قدم المساواة وحتى يستطيع أيضًا – بعد أن تتخطى الشريعة أعناق تلك القرون الماضية – أن تؤدي خدمتها للعصور المستقبلية بلامة. أسأل الله أن يحقق هذا الأمل."[1]

وكانت الدراسات بعد، واختيار موضوعات لرسائل جامعية في الدكتوراه تحول قصد ميادين الشريعة الإسلامية، وتعريف وتقديمها بنظرة مقارنة بها وبين الشرائع الأخرى. وكانت دراسة تاريخ التشريع الإسلامي كانت أساسية بعد هذه الميادين بأكثر من الأربعين التي أشار إليها السنهوري ليجتهد فيها من بعده، وفتح باب الاجتهاد فيها من جديد.

فلا بد من "تشجيع الرسالات التي توضع في الشريعة الإسلامية وتاريخ التشريع الإسلامي، بحيث يكون طريق البحث كفيلاً بتحقيق هذه الغاية مع احترام روح الشريعة، روح العصر فيها، مع مراعاة حاجيات العصر الحاضر وما وقفه لاجتماعه والاقتصاد"[2].

ولأن السنهوري كان رائدًا من رواد الإصلاح بالمعنى الشامل، فقد رأى هذا المشروع الإحيائي لدراسات الشريعة الإسلامية ضمن مشروع أشمل لإحياء العلوم، كل العلوم الإسلامية في بلادنا.. ففكر في مشروع معاصر لإحياء العلوم الإسلامية، على غرار ما كان

---

[1] مصادر الحق في الفقه الإسلامي (١/ ٢١ – ٢٢) م.

[2] مصادر الحق في الفقه الإسلامي (١/ ٢٧ – ٢٨) م.

من مشروع حجة الإسلام الغزالي (٤٥٠ ـ ٥٠٥هـ / ١٠٥٨ ـ ١١١١م)، ومشروعه المتمم لإحياء علوم الدين.. وفي ذلك، وعنه كتب السنهوري يقول:

«باسم «إحياء العلوم» ـ وهو اسم يذكّر بالغزالي أكثر مما يعرّف بالفكرة التي أشبع فيها الغزالي درسه وتحليله ـ يمكن أن نصف كتب في العلوم الإسلامية وتشريعها، وهذه الكتب تنقسم إلى فروع (أقسام)، كل فرع (قسم) يتناول دراسة، أو أكثر، من هذه الدراسات.

وقد عرضت على الله تعالى أن أنشئ قسماً يشتمل على ترجمة كتاب مصري، وضعته بالفرنسية في موضوع «تعيين حقوق في الشريعة الإسلامية»، ثم أتبعه بكتب بالكتب أخرى في الشريعة تكون الغرض منها بيان ما جمد عن تلك الشريعة من عوامل، وبعث روح العصر فيها».

فالسنهوري يريد أن يبدأ مشروعه لإحياء الدراسات حول الشريعة الإسلامية، بتقديم الجهود المعاصرة التي ارتادت هذا الميدان، وخاصة الرسالة الجامعية التي كتب في موضوع «تعيين الحقوق في الشريعة الإسلامية»... وهي الرسالة التي أبرزت ميزة عظمى من ميزات الشريعة الإسلامية، تفوقت فيها على القوانين الغربية، حتى لقد لفتت هذه الرسالة أنظار الفقهاء والمشرعين العرب إلى تميز الفقه والتشريع الإسلامي، لأنها كانت تعكس في عمقها الشريعة الإسلامية المتطورة المرنة العامة المتميزة، في مؤتمر لاهاي للقانون المقارن سنة (١٩٣٢م).

تحدث السنهوري عن هذه الرسالة، التي عزم على ترجمتها إلى العربية، فكانت نموذجاً تحتذى في الدراسات الجديدة التي تقدمها مصر إلى البلدان العربية والإسلامية، كسبيل لإحياء الدراسات الشرعية، وفتح باب الاجتهاد فيها من جديد.

ولأن السنهوري كان حيّاً في الوعي الحديث، وعارفاً لأثره في الصحوة والتجديد، ورائداً في التشريع والأدب، فالشريعة الإسلامية التي حاولت بعض الأنظمة العربية

[illegible] ترجمة [illegible] محمد فتحي [illegible] عنوان [illegible] في [illegible] حقوق في الفقه الإسلامي [illegible] الأستاذ [illegible] في [illegible] الأستاذ [illegible] في [illegible] م، [illegible] في [illegible] م.

[illegible] ١٩٢٣م.

لأخرى، وتتوقف عليها. فقد دعا إلى سن دستور تشريعة الإسلامية في هذه المرحلة الانتقالية، ويتسع في تطبيقها على مراحل. فالقانون في ذلك من يسير على النقيض لما يجري في هذه الشريعة حيث يقع الحكم من تركيب ويعقبه بشيء من التفصيل. وقد سادت هذه الشريعة الإسلامية ثلاثة قرون

قانون خاص بحكم علاقات الأفراد

وقانون عام يحكم علاقات الحكام بالمحكومين

وقانون دستوري

وقانون دولي

فهذا هو الدستور العصري بعينه الذي قرع السنهوري رأسه في سبيل الدعوة إلى تطبيق الشريعة الإسلامية. إذ ما يجب في سبيل المرحلة الشريعة الإسلامية بعد تجهيزها مستقلين بحكمها

التجهيز لأول يتعلق بالقانون الخاص

والتجهيز الثاني يتعلق بالقانون العام

وهذا يجعل الشيء الذي يتعين على لجنة القانون المدني أن تضع مشروع القانون المدني الإسلامي على مثال ما سبق عربية التي تعمل بقانون مدني عربي، وقانون دستوري "

ولأن السنهوري كان يبحث عن التجديد حتى بالقانون والتقنين فقد عالج في الشريعة الإسلامية، لأن هذا حتى هو بعد كل شيء على خلاف عقيدة المسلم وهو الذي يقوم عليه بناء الإسلامية، التي هي ميراث جلال لكل شعوب الشرق فقد نبه على أن هذا الحق قد عمد الإسلام فيه على بعض التعديلات بتعديل حكم ولجبر، وهي تتغيا تخصيص بعض الحلول التي تعتبر قد تكون جديدة بعد لا تستقل العقل بدركها، وقد تكون بعضها موسسة على حق هي عليها

نبه السنهوري على مقدم بعض في هذا الحق من الشريعة الإسلامية، لذلك على اتساع ميادين وفق لإحياء هذا وبحثه فيها وعرضه مرحلة منها، بحث في "

عبد الرزاق السنهوري، ٢٣ ١٩٢٣ م

مجهود تبنى عليه نهضة الشريعة الإسلامية بعد فصل المعاملات عن العقائد ...
مقرر هو الحد في فقه المعاملات، وتوجد أدلة كثيرة في الشريعة الإسلامية تثبت ...
بعقل أساس هذا القسم من الشريعة على الأقل "

" ولا شك في أن هذه الأحكام تقبل التغير مع التغير في الزمان والوقع بحيث ...
تقتضيه في مستقبل الزمان بالطريق الذي تطور به الفقه في الأحكام التي ...
وروحه وجعله صالحا لكل ما تطلبه "

" ولا أفهم من أن الإسلام دين مقدس، وأنه صالح لكل زمان ومكان، إلا بهذه ...
صالحا لأن يتسع لكل ما يقتضيه الزمن الذي نعيش فيه "[1]

" وهذه الشريعة الإسلامية إذا صادفت من يُعْنَى بأمرها، تستطيع أن تجاري ...
الحديث دون أن تتصدع أو تتمزق عند أي معترك من المعارك "

هكذا تحدث السنهوري عن الشريعة الإسلامية، وهو حديث يتسم بالجرأة ...
وحسن في مقدمات تقنينه العظيم، وحسن في عقريته التي تتجلى في هذه المقدمات ...
وحسن في شريعته الإسلامية وفقه معاملاته. هكذا تحدث عن شريعة الإسلام، لا ...
من منطلق الاعتزاز فقط بما تملكه من الإسلام، ولا تحاسبها في مواريث حضارية ...
تتوارثها في كيان شخصية متوارثة، ولا لارتباطها بأسلاف عظام، وإنما لكل ...
ذلك وإضافة إليه أن هذه الشريعة من صلاحيتها للعصر والمستقبل وتفوقها على ...
المقومات القانونية الأخرى في بعض الجوانب الإنسانية المعاصرة، ما يؤهلها ...
لأن تحتل مكانها الذي تستحقه على اختلاف الزمان والمكان.

وإذا كنا قد تحدثنا عن "مرونة" الشريعة الإسلامية، فقد أصبح محتملا للأوجه المختلفة، بل ...
وتناقضه أحيانا، حتى ليتحدث عن هذه "المرونة" من يريد "تجاوز" الشريعة و"سحب" ...
فإن السنهوري يتخذ من موقع حسن للشريعة وفقه معاملاتها، يضبط مفهوم "المرونة" ...
ضبطا موضوعيا ومنهجيا، على نحو يدع مجالا ليس قليلا للإلهام. فمبادئ الشريعة

(١) مصدر السابق، بيروت في (٢٩ - ١٠ - ١٩٢٤م)
٢ - مصدر السابق، بيروت في (٣ - ١٩٢٣م)
٣ - مصدر السابق، بيروت في (٢٧ - ٦ - ١٩٢٣م)
٤ - عبد الرزاق السنهوري، مرونة الشريعة في الإسلام، سنة (١٩٢٩م)

لإسلامية وقواعدها وفلسفتها في تشريع هي ثوابت لا تعرض لها مرونة، تعني الزمان واختلف المكان بينما «الأحكام» المستمدة من هذه المبادئ في فقه المعاملات في المذاهب الفقهية المختلفة هي التي تمثل مرونة، لتركة مستحدات بعصور وتغير الأماكن، واختلافات المصالح ولأعرافه

«فالأحكام» هي التي تتغير بتغير الزمان والمكان، بينما المبادئ، بقواعد والأصول الشريعة الإسلامية، ثوابت لا تغير فيها ولا تبدل وبذلك تجمع الشريعة بين الثبات والتطور، بين الخلود والتجديد فمرونة كوصف لشريعة هي وليدة لأن بعض «الأحكام» المتغيرة، وبيس حدوث تغيير في مبادئها وقواعدها وأصولها وفلسفتها في التشريع

لقد وعى السنهوري هذه الحقيقة التي يجهلها قوم ويحاربها آخرون، وصرح عن فهمه لها الأمثل وهي مشار مثير للجدل في واقعنا الإسلامي، فيما لاحكامنا لتقدم الاقتصادي العربي المعاصر الراسمالي وحتى لا

فالربا محرم في الشريعة الإسلامية، سواء أكان قليلاً أو كثيراً لكن تقدم الرأسمالي في اقتصاد - بحكم صنعه - نظام «الفائدة» في المعاملات الرأسمالية في مصارفه وشركاته فمن لمهكن في رأي السنهوري أن تتسع «أحكام» فقه المعاصر «الى تقدم الرأسمالي» لقواعد الشريعة، باعتبارها من مقتضيات الواقع الرأسمالي المعاصر، وبين تقدم «مرونة» من نوع معاصر، لم تعرفها من قبل تقدم الذي كان يرتكز على إطلاق وذلك دون أن نقول إن هذه القواعد هي من صنع في «الشريعة الإسلامية» وإنما هو «حكم فقهي» وعي صورت عصره وبين «مبادئ عامة» وثابتة في فلسفة الإسلام التشريعية.. وعندما يتجاوز تطور الاقتصادي تقدم الرأسمالي كما يرى السنهوري يعود الفقه الإسلامي عن حكم القبول بالفائدة غير مأسوف على مضض التحريم بقليلها وبالكثير

وعى السنهوري مفهوم «المرونة» لشريعة الإسلامية، وصرح عنه وبه في قوله «ومهما كانت الحاجة الشديدة إلى التوفيق بين الشريعة الإسلامية وحضارة العصر الحاضر، فلا يعيب عمن يريد القيام بإصلاح من هذا القبيل أن يتقيد بأحكام الشريعة ويلتزمها، ويكفي أن يستنبط أحكاماً تتفق مع العصر الذي هو فيه دون أن يخرج

خطأ فيقول بصلاحية هذه الأحكام المستنبطة صلاحية مطلقة، فقد تجيء عصور تتغير فيها المدنية والآراء السائدة في الوقت الحاضر، وقد يكون بعض من لا يرى في فقه الشريعة ما يصلح في وقتنا الحاضر قد يجد عند غيره في عصر بعض أو كل ما في عصرنا الحاضر من نفس الرأي صالحاً.

وأقل ما في فكرة الأستاذ هو ما لا شك فيه من أن عدم انضباط الاقتصاد في أمور رؤوس الأموال وهذه لا تتهيأ إلا في أمة متحضرة متمدنة، فيمكن أن يكون بعض ما هو ممنوع في الشريعة على أنه من الربا مباحاً، وهذا يختلف باختلاف الزمان والمكان بحسب ما يقتضيه المصلحة، ولكن ليس من المصلحة العامة ولا من مصلحة أي عصر من العصور أن يعتبر ما هو معدود في الشريعة من الربا غير ربا، ومن المعلوم أن ما هو معدود من الربا في الشريعة لا يخرج عن كونه ربا في أي عصر من العصور، فإن تحريم الشريعة للربا في كل عصر من العصور لم يكن لمجرد التعبد، وإنما كان لما فيه من المفاسد التي تعود على الأمة بالضرر في كل عصر من العصور، وهذه المفاسد موجودة في كل عصر من العصور، ومن أهمها ما ذكره الأستاذ من عدم انضباط رؤوس الأموال وتعذر، وهذا لا يصح أن يكون مبيحاً للربا في أي عصر من العصور، فإن هذا لا يتفق مع روح الشريعة ومقاصدها، فإن تحريم الربا في الشريعة الإسلامية هو تحريم مؤبد، ولا يكون هذا التحريم صحيحاً، وتكون الشريعة الإسلامية قاصرة عن تطور الحديث الذي لا يقف عند حد.

فتحديد دراسات الشريعة الإسلامية، لإعادة فتح باب الاجتهاد فيها، بقصر النظر في عصر السنهوري التمييز بين الحوائج العامة والحاجية فيه، وهي حاجة ماسة وحاجة لا ضرورة فيها ولا تصور، ومن مقاصد الإسلامية والشريعة الإسلامية وشريعة عامة وفقه معاملات، وهي صالحة للأمة على اختلاف أدوارها وفيها مجال واسع لكل عصر.

ومن الغريب أن السنهوري في هذا العصر يجعل شريعة سيدنا محمد ﷺ وفقه معاملاتها مقصورة على وقت دون وقت، وعلى جماعة من الناس دون جماعة، وفي بيئة معينة لأنها حين تعبر "خطوة واسعة" هي لا تجاري ولا تقدر على

---

(١) في شخصية الإسلام ص ٢ ، ٩٢ م)

تحقيق مصالح العباد. وبذلك دعا السهروردي إلى إثارة اهتمام المسلمين في حركة تجديد فقه المعاملات وتحديثه، وذلك بوحي وعلى المبدأ الإسلامي «شريعة من قصد شريعة الإسلام أسمح». وبذلك تصبح شريعة الإسلامية قابلة لأن تتسع لتشمل كل ما في الحياة. وفي هذا الفصل سيتبع السهروري منهجًا واضحًا، فقال: «أرى أن الأساس الذي يبنى عليه إحياء شريعة الإسلامية يجب أن يكون كما يأتي:

تمييز الاعتقاد الديني المتعلق عن شريعة بتعبيرات في ما تتضمن علاقات بشر بعضهم ببعض (الفقه أو علم الحقوق).

٢ في نطاق الفقه، يوجد جزء خاص بالقانون الجنائي من جزء خاص بالعقائد والعبادات، ويستخرج منه القوانين المتعلقة بالشريعة الإسلامية، وفي هذه الحالة يصبح بمقدورنا أن نتصور كل ما يمكن، ونعتبر هذه القوانين أصولًا لشريعة الإسلامية.

٣ هذه الأصول لا تتعلق بالعقائد أصلًا، ولكن تتضمن تحديد

أولًا: اختلاف الزمن

ثانيًا: اختلاف الأمم

وعلى ذلك تكون هذه الأصول لشريعة الإسلامية لا تتغير، وتتضمن شريعة الإسلام بعض الثوابت والمبادئ، ويكون من المعقول مع بقاء الأصول والجوهر أن تكون هناك تفاصيل قد تتغير في زمن معين وفي بلد معين، وهذا هو المعنى الذي من خلاله يمكن للمذاهب المختلفة في شريعة الإسلامية، كالمذاهب الأربعة المشهورة مثلًا في الحنفي، والمالكي، والشافعي، والحنبلي، أن تتعايش أصول شريعة الإسلامية في الوقت نفسه. والقسم الذي تشترك فيه، وأنه يعبر عن شريعة الإسلامية بشكل عام، فإن التفاصيل التي تتضمنها الأمم كلها وقسم كل منها على حدة لا تستطيع أن تتجاوز هذه التفاصيل يجب أن يتضمنها كل أمم، وكل قسم من هذه الأمم لا يستطيع أن يتجاوز ما ينطبق على طريقة خاصة.

وليس معنى هذا أن يطرح التفاصيل التي تعب في سبيلها الأمم والأقسام الأخرى بمجهودات تستوجب الإعجاب، بل يجب ربط الحاضر بالماضي ربطًا لا يقيد الحاضر فيجعله يقف بتقدمه، ولا يقطع صلته بالماضي فيجعله وحيدًا. شريعة الإسلامية في جوهرها

هذا هو الأساس الذي يصحح في نظري لإحياء الشريعة الإسلامية، وكل مسألة من المسائل الثلاث المتقدمة تحتاج إلى بحث وعناية

ويرى أن في إحياء الشريعة الإسلامية ما يسمح لأقطار على كونها مستقلة أن تطبقها على نفسها في العصر الحاضر دون أن يكون ذلك حاجزاً على غير المسلمين بقصد، وليس معنى هذا إرغام غير المسلمين على اتباع قواعد لا تتفق مع معتقداتهم وأديانهم بحجة أن في حظر منها احتراماً لتلك المعتقدات، بل من المعقول أن تكون حركة إحياء الشريعة الإسلامية مبنية على أساس لا يتناقض مع هذه المعتقدات الدينية، ويحقق ذلك تحت تقرير مبدأين

١ - أن يشترك في هذه الحركة الإصلاحية إلى جانب المسلمين غيرهم من الشرقيين غير المسلمين، بما يرون فيها من مصلحة لهم ولمجتمعهم

٢ - أن يترك للعلماء قاعدة يقفون حتى لا تعدوها وهي أن الشريعة الإسلامية بأحكامها الشرعية لا تحرم على أحد ما هو مشروع لغير المسلمين في معاملاتهم، وفي غير ذلك فإنه يجب عليهم أن يتمسكوا بالشريعة الإسلامية، ويقتضي هذا أن يتعمد المشرع تخير كثير من مبادئ الشرائع الأخرى الصالحة للتطبيق في العصر الحاضر[1]

هكذا رسم السنهوري من موقع ريادة وخبرة في القانون والشريعة الإسلامية وفقه معاملاتها منهج لإحياء وتجديد الدراسات، ودور منهج مقارن في إبراز حضارتها وصلاحيتها، ومنهج لتبويب وتقنين الحديث بما يناسب، وفتح حتى عهود الاجتهاد الخلاق الذي تتيح أبوابه هذه الدراسات، فتحقق أعمق تأثير، وتصحح في الحاكمية في القانون المعاصر والمستقبلي لكل الأمة، وفي بين دول هذه الأمة، وفي تأسيس الرابطة للشعوب الإسلامية، بل وفي القانون الدولي أيضاً

وكما رأى السنهوري وهو يتحدث عن هيئة الأمم الإسلامية مصر دوراً رائداً في تحقيق الوحدة العربية والجامعة الإسلامية.. فلقد رأى لمصر - أيضاً - دوراً متميزاً في هذا لإحياء المشترك للشريعة الإسلامية. «فقد دخلت بلاد مصرية في الدولة الإسلامية بالفتح العربي، وصارت مصر قطراً إسلامياً حتى يومنا هذا، وحيث الشريعة الإسلامية

(١) مصدر سابق ذكره ص (٢٤ ٢ ١٩٢٤م)

محل الشريعة الرومانية، وكان من شأن ذلك أن [illegible] فقهاء و مجتهدون في مصر، و من أعلامهم الإمام الشافعي رضي الله عنه، و [illegible] مجتهدون يتوارثون على مصر، حتى أنشئ جامع الأزهر، في عهد الدولة الفاطمية، فصار للعلوم الإسلامية مركز [illegible]، و جعل مصر مكانة ممتازة بين الأقطار العربية

ولا شك في أن المصريين وضعوا حجر الأساس في بناء الشريعة الإسلامية، و ساعدوا كثيراً على علائها، على [illegible] لهم في مستقبل [illegible] فقهاء [illegible] فهي أكبر أمة إسلامية تحمل في عنقها [illegible] فتتخصص [illegible] حتى يتسنى لها حمل مشعل تجدده حيث فيه قوة تلهب حرائم خمود، و [illegible] و نشاط »

هكذا صاح المصلح الشهوري داعياً منهج إحياء الشريعة الإسلامية، لتحيا بإحيائها الحياة الإسلامية، و تكون الدين الإسلامي نموذجاً اجتماعياً مخصوصاً بعربيته، و قوميته، هي فرصة لاستعمار على بلاد العربية و الإسلامية. فكان منهجه هذا واحداً من مناهج الإصلاح و واحداً من علماء الإصلاح في عصره الحديث، رغم ما حظي به سماه بعض أتباعه بلقب « الإمام الخامس » بعد أئمة المذاهب الأربعة الكبرى في الفقه الإسلامي وهو لقب لم يكن له في نفوس في عشرينات القرن العشرين، بينما جهل أو تجاهل الكثيرون من هذه الأجيال من ميادين الإصلاح عند هذا الإمام العظيم

***

و إذا كانت نصوص الشهوري التي أوردنا صورة منها [illegible] و صدق دعاته على أن إحياء الشريعة الإسلامية، يعني عرض أحكامها في قانون الأحوال الشخصية الذي ركز عليه الكثير شبهة [illegible] هذه الخطة بدلاً من [illegible]، فإن هذا لم يمنع من مشروعية هذا الإحياء لشريعة قد [illegible] في تلك و عصور على قد [illegible]

و إذا كان هذا لا يمنع [illegible] فضلاً عن [illegible] في هذا المجال وهي التي سنحدد [illegible] في عصرنا « إسلامية » التي [illegible]

[illegible] ١٩٥٥ م

[illegible]

في وقت لم يكن "المحامي" في حياة السنهوري كما كانت طرق فيما بعد، حيث عمل مستشارًا، وهي صورة مديدة من الأضواء على محمد السنهوري الإصلاحي في قمته، مرحلة في هذه السنة

سنة ١٩٣٢م) مؤتمر لاهاي والعبد الخمسيني للمحاكم الأهلية

كان حياء شريعة الإسلامية تتسع عنها مسألة الإسلامية حديثة، جامعة الإسلامية، حتى جاء حملة السنهوري بشأن، ومشروع فكري الذي لا يزال عن سنوات عمره الطويلة في الفكر والتأليف والمحاضرات نفسه، وفي جامعات وفي مؤتمرات الدولية والدولية وفي المؤلفات الفكرية والمقالات عن مصر القضاء وفي صروح جامعة التي ساهم في تشريع نظم مصر والعربي وإسلامي، الكويت وسوريا والعراق

فمنذ أن عاد شخصيًا، يكتب عن عودته إلى مصر في أكتوبر سنة (١٩١٨م) أي عقب تخرجه من مدرسة الحقوق بعشرة.. وفي يناير سنة (١٩٢٢م) يكتب عن مشروعه لإحياء شريعة الإسلامية وعن الجامعة الإسلامية.. ثم يلازمه هذا الحلم العظيم بالإحياء الإسلامي طوال سنوات عمره، في الفكر والممارسة، بمصر

ومع هذا الاستمرارية المعالجة بين السنهوري وشريعة الإسلامية، فقد مرت في سنوات عمره "المحامي" الذي هيأته لهذا المشروع الإسلامي الذي عرف به المحامي

■ ففي سنة ١٩٣٢م) عقد بمدينة "لاهاي" "مؤتمر القانون المقارن" بإشراف الدكتور السنهوري، وقد قدم فيه بحثًا عن فكرة الشريعة الإسلامية ومكانتها في مصر وفي البلاد العربية، وفي هذا المؤتمر سنة كبيرة من رجال القانون في مختلف أنحاء العالم، فكان السنهوري "الدور الأكبر" في هذا المؤتمر، وإعلاء مصر بين مسؤوليه، بعد أن قدم بحثًا عن الشريعة الإسلامية، شغف به المشتغلون بالقانون الأجنبي، واستدعاه من كثيرهم فكتب "الأستاذ" في مقدمته عن مؤتمر لاهاي يقول

"وقد كنت أستعيد هذه الذكرى حين أثار بعض الأصدقاء الأستاذ السنهوري، فقالوا أن هؤلاء المصريين الذين يعيشون بين ظهرانيهم على وجه الدوام، ثم تكون

سكب النور على الخدمات التي تستطيع الشريعة الإسلامية أن تؤديها [illegible]

[illegible] السنهوري من « لاهاي »، وهو يحمل هذا « التكليف الدولي » بعث [illegible] الإسلامية وتجديد وتقنين فقه معاملاتها، ويصم هذا « التكليف الدولي » إلى [illegible] الديني، والباعث الديني، والعامل الحضاري، وتعرد [illegible] على هذا الطريق

ويعد عبد الرزاق السنهوري بشأن هذا « التكليف الدولي » [illegible] وعظمة شريعة الإسلام [illegible] هو بمثابة « شاة الإسلام » [illegible] طريق فكتب في تقريره عن هذا المؤتمر [illegible]

« لقد حان الوقت، وأعضاء مؤتمر لاهاي يشيرون [illegible] بنفحات التجديد، وإن علينا أن نرد إلى الشريعة الإسلامية [illegible] عميقة جدة – صفة التواؤم مع حاجات نظام الأخوة [illegible] هذا العمل يجب أن تكون [illegible] وحدة [illegible] الشريعة الإسلامية [illegible] دون [illegible]

ولا [illegible] في دراسة [illegible] شريعة الإسلامية [illegible] على [illegible] [illegible] [illegible] في نظام [illegible] من شريعة [illegible]

[illegible] لا [illegible] الإسلام [illegible] مجموعة من [illegible] [illegible] [illegible] على [illegible] [illegible] [illegible]

- على كلية (الحقوق) أن تخصص حصة أولى في سبيل هذا الإصلاح. ولي في سبيل هذا "الريناسانس" [1] مهما تتكلف في هذا السبيل. إن كلمة "الريناسانس" قد تكون كلمة طموحة، ولكنها تعبر عن هدف في هذا العمل من عظيم الخطر.

بل علينا أن نعيد إلى مصطلح الحضارة الإسلامية المرونة التي فقدته، ولا نعتبرها مجرد مجموعة من القوانين الجامدة، بل صورة بديعة من صور المدنية تقدمت وتتقدم مع الزمن، وتتطور "لأسم" تتشرب مشاكل العصر الذي تتحكم فيه جميع الحضارات التي تعيش معها وتتعايش معها، وتعتبر جزءاً من حياتها في ضوء الإسلام.

هكذا عبر السنهوري بعد توصيات المؤتمر الأول لتوحيد وتجديد الشريعة الإسلامية، عن الإصرار "الحقوقي" في إطار "العلم" طبقاً من كلمة الحقوق أن تخصص الحصة الأولى في سبيل نهضة الإسلامية "الريناسانس" المؤسسة على الشريعة الإسلامية، فهو قد أكد بين متقصد عن تطوير مرونة الشريعة الإسلامية.

• وقد صادف انعقاد "المؤتمر الثاني لتوحيد مبادئ التشريع" الذي عقد سنة (١٩٣٧ م) مرور خمسين عاماً على وضع القانون المدني المصري الذي مرجعية تأسيسه الأولى على أحكام المحاكم الأهلية المصرية. فعهد الخمسيني هذه المحاكم تطبق السنهوري - مستعيناً بتوصيات المؤتمر الأول حول الشريعة الإسلامية - يكتب جهوده في مشروع "توحيد وتجديد" القانون المدني المصري الذي يعده مرجعية الشريعة الإسلامية، فتأسست مرجعيته المزدوجة للمحاكم والتشريعات الأهلية على توحيد مرجعية الشريعة الإسلامية، وهي قانون الأمة وحضارتها ومدنيتها. سعى المصريون لتحقيق الاستقلال السياسي، لأن الاستقلال السياسي هو الشرط المحقق للاستقلال التشريعي.

لقد عمل السنهوري هذه المدنية - العهد الخمسيني للمحاكم الأهلية المصرية - لتكون مرجعية الإسلامية للقانون المدني المصري، بدلاً من مرجعية تأسيسه على قاعدة الاستعمار.. فكتب وحاضر عن "توحيد وتجديد القانون المدني المصري" على أن هذا التوحيد يكون التوفيق" وأضاف إلى تراثه الفكري ثمرة مجهوده في سبيل أساسية القانون

[1] [illegible]

وقد تحدث في هذه الكلمات عن منهج مقترح لتطبيق التشريع الإسلامي وهو الذي صرح بأنه عبر عن رأيه فيه في مناسبة سابقة. وتحدث أيضاً عن ضرورة « التطبيق » بعد « التطوير » . فقال

« لا ننكر أن الشريعة الإسلامية في حاجة إلى حركة علمية قوية، تعيد لها جدتها، وتمحص ما تراكم عليها من عهود الجمود، لتكون صالحة في مستقبل الشرق منذ أمد طويل، وتكسر منها أغلال التقليد التي تقيدها بأحكام عفا عليها الزمن

وقد اقترحت في كتابي (الإسلام) أن تبدأ هذه الحركة بتقسيم أحكام الشريعة قسمين أساسيين لتعيين خطة السير في ضوء كل قسم، وتتلخص هذه التقسيمة في أن هناك أحكاماً ثابتة لا تتغير بتغير الأحوال، وهي الأحكام القطعية الدلالة والثبوت، التي لا مجال فيها للاجتهاد، وهي تعني بالأحرى، القسم الذي يحكم اقتراب الدين بصفته الإسلامي بوصفه ديناً محترماً، ولكن في عقيدته وشعائره، وهو ما نسميه بالدين، وحكمه ثابت على مستوى مطلق لا يقبل التغيير، وهذا هو الذي يدخل في دائرة البحث العلمي، ثم هناك قسم في هذه الأحكام بصورته المحصورة في نطاق العقيدة والشعائر، وهذه هي الأسس التي تبنى عليها الأحكام التفصيلية التطبيقية، وهذه هي التي تتطور حسب الزمان »

ويتصدى السنهوري لبحث الأطوار التي تطور فيها مفهوم الإجماع « في الشريعة الإسلامية، لأن هذا الإجماع هو « النظام النيابي العصري » الذي عهد فيه العلماء سلطات الأمة في التشريع والتقنين، وهي سلطات محددة بحدود المصالح والمشكلات.. فقال « ولا نستطيع أن نعد مصدر الأدلة الشرعية الإسلامية مصدراً هو الإجماع، نعتبره مصلحاً يطور في هذه الشريعة، فهو الذي يكفل لها مرونة تجعلها تتسع لكل ما يتجدد من شتى مع مقتضيات المدنيات المتغيرة

فالإجماع في المرحلة الأولى كان شيئاً يصدر عن غير قصد من جمهور عادات ألفها الناس فصارت محترمة، أما في مرحلتين لاحقتين (مرحلة التابعين ومرحلة تابع التابعين) فهو يصدر عن شعور وإدراك يصدر عن قصد مقصود

فهو تطور الإجماع في مرحلته الثانية وجب أن يتصل في مرحلة يصدر فيها عن هذا الاتفاق مقصود، ولا يكتفي فيه بالاتفاق العرضي، فيجتمع المسلمون أو نوابهم ويستعرضون مسائلهم ويقررون فيها حكماً يتفق مع حضارة زمنهم، وهذا الحكم

تكون شريعة، وبذلك تكون الإشارة إلى أن الاجتهاد في الشريعة الإسلامية يحتفظ بحيويته وبقدرتها على التطور. "

وبعد أن يستعرض الدكتور السنهوري على ذلك الإشارة إلى جعل الشريعة الإسلامية الفقه الإسلامي على نحو من المرونة التي تكفل لأحكامه وفق الإمكانية، وتبني كل المصالح المشروعة التي تقوم عليها الشريعة الإسلامية، بالإضافة إلى ما تتميز به من خلود على تحقيقها لكل مقتضيات الحضارة المعاصرة - فإنه يرى أن هذه المقومات كفيلة بأن تجعل من الشريعة الإسلامية روح الملائمة بشخصية الأمة، وواقعها المعاصر، فهي مصدر تتميز بالقومية والاستقلال في مذهبه الذي يستمد شرقيته الأصيلة.

"إن استمداد شريعتنا من مصدر الشريعة الإسلامية عمل يتفق مع تقاليدنا القانونية القديمة، ويتسق مع روح العصر الصحيح الذي نريد أن نحيا حياته، ونسير في ركبه، ونساهم في مدنيته، هذا من ناحية الموضوع.

أما من ناحية الشكل، فإن الشريعة الإسلامية هي في نظر الكثيرين من أرقى المصادر التي يمكن الاستمداد منها، فهي تصلح أن تكون الدعامة التي يقوم عليها البناء، ولا يعرف في تاريخ القانون مصدر يفوقها في قيامه على الدعائم التي تقوم عليها المصادر الرئيسية في العالم المتمدين، فكيف يجوز أن يتهم بالرجعية من يدعو إلى الشريعة الإسلامية، وقد كان من أشد المعجبين بها أكثر المشرعين المحدثين؟

ولا يجوز أن نخدع بهذه الحجة الصحيحة التي يسوقها بعض علماء الإسلام، فيعتقدون أن عدم الصلاحية والجمود قد أصابا الشريعة الإسلامية في جميع أدوارها، وأن كثيراً من المستشرقين الذين درسوا الفقه الإسلامي دراسة عميقة، وأكبروا فيه روعة التفكير، وسمو الغاية، قد أعلنوا بأن باب الاجتهاد قد أغلق منذ القرن الرابع الهجري، وهو ما يسمى بـ "Fermeture de la porte de l'ijtihad".

"إن الإسلام قد كان محل هجوم عنيف متعدد الأشكال، يتراوح بين الاعتراض مع الاحترام والاحتقار، فهو يستطيع أن يتطور، وقد تطور في خلال قرون عديدة، ويستطيع أن يحتفظ بكامل قوته الحية وبدون أن يتخلى عن مبادئه الجوهرية، فكل ما يحتاج إليه هو أن يفهم فهماً صحيحاً من علماء الإسلام، وأن تعتنق وتطبق بنية سليمة، فهو بذلك يستطيع أن يصبح شريعة العالم المتحضر في كثير من تقاضيه."

وبعد أن يكون شريعة الإسلام هي الأرقى والأكثر قوة، يشيد بما تتمتع به من حيوية تجعلها صالحة لأن تكون وعاء لأي نهضة قانونية في العصر الحديث، فيقول:

تقوم بتعديله، فضلاً عن ما يلائمه مزوج في شرقي و ... هو تقع تحته
تحدث السنهوري عن مصادر ... كما يكون ... هي "العرف ... الذي يعرف عليه
... فعُرف بلاد هو شريعة الإسلامية وقد قررته محاكم ... "
القضاء الوطني حتى في ظل مرحلة غريسة يكون ... في قرار "العرف ... أنه هو
شريعة الإسلامية فهي حية لأنه وذا تشهد هو نفسه

ثم تحدث السنهوري ... وهو يقصد به عزوف بعض القانون ... في مصر ... وذلك
بطموح هو محمد "شيخ" الأزهر الأسبق ... سنة (١٩٣٢ م) ... كان حاكمًا، والاقتراب
لأحياء صاحبه ... تحدث السنهوري عن موقفه بعد مرحلة الإسلامية في القانون
المدني الجديد

ترجمة قد لخص من حديثه في ظل مرحلة غريسة ... مرحلة قوانين ...
... وجود بعض في هذه القوانين وهي وجوه بعض ... بعد من أحد من قانون حمي
... والإسلامية ... ح لأمة، على نحو ما في عصر القوانين مرعيًا ومختارًا من الجمهور

تحدث السنهوري عن هذه الوجوه، فقد ... أن الشريعة الإسلامية يمكن ... جوع
... في ستة

أولًا في ... قد مصادر القانون المصري

ثانيًا في ... وجوه يتضمن فيه

أما ترقية مبادئ التشريع، فحديث يكون على وجهين

١- من طريق نظريات العامة التي تتسع مع جميع نواحي القانون، فهناك من هذه
النظريات ما يجده في الشريعة الإسلامية بقدر مع أحدث النظريات التي ... هي
حديثة، فمثل هذه النظريات يجب ألا نتردد في الأخذ بها، لا لأنها تقوم في القوانين الحديثة
فحسب وحده لا يكفي، وقد تقوم هذه النظريات ... الشريعة الإسلامية ... فحسب
ويكفي لا يصح بها، وإنما لأنها من شريعة الإسلامية وهي شريعة البلاد في الماضي ولا
تزال جزءًا من شريعته في الحاضر، فقد أخذت بهذه المبادئ، فهي ... مبادئ تتسع مع
التقاليد القانونية

٢- هذه المبادئ القانونية قد شيوعًا من النظريات العامة وهي مبادئ أخذت في
الجمهور في عصر القوانين الحديثة، لا تزال محلًا بعد، ومثل مصري ... فهي

شيء من الحيرة، أيأخذ بها أم يدعها؟ فيستطيع أن يستعين بشريعة الإسلام، سواء
كان لها أصل في شريعة أو لم يكن لها أصل في شريعة، ولا حرج عليه في ذلك.

أما سد وجوه النقص في التشريع المصري، فذلك يكون أيضاً من وجهين:

١ - هناك أحكام بعض تشريعات، ولا يزال مكانها شاغراً بعد إلغاء المحاكم الشرعية، ويجب
شغل هذا المكان بأحكام الشريعة الإسلامية، مما يكون أقرب للتقنين، وهو بعد
متفق مع المبادئ القانونية الحديثة؛ بل قد يكون أرقى منها.

٢ - ثم هناك وجوه نقص في تشريع مصري، قد سدها بعض أحكامه، وقد
تعين قضاته في هذه المسائل مع ما قررته شريعة الإسلام فيها من الأحكام، فيبحث في
بعض هذه الأحكام، ويستبين فيها من نقص في شريعة الإسلامية.

ثم طرق المشهوري بعد ذلك من مقارنات شتى مبادئ شريعة الإسلامية على قوانين
أوربية وقوانين عربية كثيرة، وخرج من كثير من عشرات فروع التي بحثها بنتيجة
موحدة تكاد تكون لا خلاف فيها بين المذاهب الإسلامية، ومن هي كانت عامل وحدة للأمة وشريعتها
وهذه هي في أصل مرجعية القانون المدني المصري، هي حسب نص المادة الأولى في
فقرتها الأولى من القانون المدني المصري، فيكون مرجع وحدة القانون ووحدة تحكيمه في
رفع الأمة إلى أسمى مستوى تشريعي وصلت إليه الإنسانية في قوانين الحديث حيث
تقدمة ملزمة لإعادة وحدة قضائية للأمة من جديد، وإسلامية القانون هي سبب وحدة
الأمة، وسبب عصمة القانون!

يعترف المشهوري هذا بسعة الفقه في شريعته، في شتى فروعه، لتكون لكل
أمة، حتى في أحوال شخصية، فقه لا يعني بشطر فروع شتى من
فقه الإسلام في أحوال شخصية، فيسهل جداً أن تكون شاملاً لكل مسائل في تحويله
قانوناً مدنياً كاملاً.

ولا يقصد بهذا أن ينقل شريع لأحوال شخصية من شريعة الإسلام، حتى
يكون تشريعاً في هذه المسائل مقتبساً من شريعة الإسلامية، مع جعله قانوناً لا يخص
على غير المسلمين من المصريين، فيكون بذلك تشريع عام في أحوال شخصية،

[illegible]

يخضع له جميع المصريين، مع حرية العقيدة الدينية وعدم المساس بها. فلكل شخص أن يريد بإصلاح الأحوال الشخصية في الشيوعية أن ينتقص من مبادئ الشريعة الإسلامية، بل على العكس من ذلك، نجد أن الشيوعية تذهب إلى أبعد من ذلك في تطبيق المبادئ الإسلامية، ولكنها تريد أن تحصر هذه المبادئ في جميع الشريعة، وهي في الحالة الحاضرة، فلا يزال هناك فريق من الناس، ولا أعتقد أنهم قليلون، يعتقدون أن الشريعة الإسلامية هي الصالحة في جميع الأحوال، وفي جميع الأزمنة، وفي جميع الأمكنة، وأن كل ما يخالفها من قوانين وضعية، وقد وضعت الآن، في " الشهر العقاري " المصري هو مخالف لأحكام الشريعة، فوضع كهذا لا يمكن أن يقبل في حكم الشريعة الإسلامية في الأحوال الشخصية وفي المعاملات وفي الوقف، فالشريعة الإسلامية هي التي تسود وحدها.

ولا يذهب بعيدًا عن مشرع مصري قد يقبل بعض أحكامها في شكل تشريعات خاصة، تدمج بعضها في لائحة ترتيب المحاكم الشرعية، وبعضها في قانون المرافعات، فيصبح الأخير مكملًا للأول ومتممًا له، وتكون هذه التشريعات الخاصة مستمدة من كتب الفقه الإسلامي، ومن جميع أحكام الأحوال الشخصية[٢٠]، ويسهل هذا التشريع الخاص على كتب الفقه المسلمين في هذه المسائل أن يكون أكثر اتفاقًا مع روح العصر، دون أن يتقيد بما هو مدون في كتب الفقه، فتكون هذه الأحكام في الأحوال الشخصية ليست مجرد تشريع، بل هو إصلاح في الشريعة، يجعل جميع أحكام الأحوال الشخصية متعلقة بالدين، فهو لا يكون إصلاحًا فحسب، بل يجب أن يكون الأحكام التي تسن في هذه الشريعة الإسلامية واجبة التطبيق على غير المسلمين من المصريين، إذا قضى الأمر أن تقنن أحكامًا خاصة بغير المسلمين أمكن إدماج هذه الأحكام في تقنين الأحوال الشخصية، على أن يقتصر تطبيقها على غير المسلمين، وهذا تخصص لا يمس مبدأ وحدة الأحكام بين المسلمين.

وقد كان المسيو ريشار Richard قد نبه كثيرًا على ضرورة تجديد دراسة الشريعة الإسلامية، وإخضاع مناهج هذه الدراسات، وذلك بفتح باب الاجتهاد فيها من جديد، كما أنه على ضرورة تدوين هذه الشريعة وفقه المعاملات، وتيسير الأحكام بما في الفقه الحديث، بل إنه قد ذهب إلى وضع تقنين مدني وتجاري يستمدان من أحكام الشريعة الإسلامية وفقهها، دون أن يتقيدا عن ذلك بما في " المجلة "

عن مقصد. وأن جمود فقه عن قصور [illegible] مسهوري [illegible] هؤلاء [illegible] حاضين [illegible] عن صلاحية شريعة الإسلامية [illegible] في [illegible] [illegible] لتكون [illegible] مصري [illegible]

[illegible] أكثر من شريعة الإسلامية، وحاضنها [illegible] في [illegible] [illegible] حتى في [illegible] [illegible] يصبح مصدراً [illegible] مشرع مصري [illegible] من [illegible] في [illegible]

[illegible] [illegible] مشرع مصري فعلاً أكثر من حكم شريعة الإسلامية في تشريعه حاضر؟ وهذه محاكم الأهلية والمختلطة مع محاكم شرعية [illegible] هذه الأحكام في موقف والشريعة والأهلية وجدت من أول [illegible] في صميم المعاملات المدنية، ثم تصور هذه الأحكام على مصريين، أكانت على سواء، ثم شعر أحد منهم بأن حكم شريعة خير له؟

ثم نص أحكام الشريعة الإسلامية في بعض موضوعات، كالشفعة وبعض مسائل الأحوال الشخصية، فلم يضق التقنين بها؛ بل جعلها تدور في حلقة لم يكن معها أحد على شريعة صلاحيتها للتقنين والتطبيق؟

لماذا تردد [illegible] إذن [illegible] في المضيّ في هذا طريق، وقد سار فيه مشرعون، منذ حسين عاصم باشا تعيناً؟ [1] على أن ما يمكن أخذه من مبادئ الشريعة الإسلامية، مما يتماشى مع أرقى وأحدث المبادئ القانونية، هو أجلّ شأناً وأخطر مما أخذه المشرع المصري "

هكذا، مضت سنة ١٩٣٢ م [illegible] محصلة [illegible] في جهاد مسهوري [illegible] في [illegible] [illegible] وتعديله، وبعث الشريعة الإسلامية بالاجتهاد [illegible] [illegible] [illegible]

سنة (١٩٤٢م) تجربة السنهوري في تقنين القانون المدني المصري

كما كان عام (١٩٣٢م) وهو خمسة العدد الخمسيني لقضاء الأهلي و [illegible] مصري [illegible] السنهوري [illegible] ضرورة إعادة الشريعة الإسلامية إلى عرش مرجعيته، فصدر من مصدر تقنين [illegible] الأمر الذي قضى إعادة إلى إعادة تقنيح هذا القانون

فقد كان عام (١٩٤٢م) هو عام تجربة السنهوري باشا تقنيح مشروع هذا القانون المدني. وفي هذه المناسبة، وقبل عرض مشروع هذا القانون على مجلس الشيوخ لاستصداره قام وجمع ملاحظاتهم عليه، وهي لصورة جديدة "مصدر الإلزام" كما يراها السنهوري في هذه المناسبة ألقى السنهوري محاضرة بمصر "الجمعية الخيرية الإسلامية" في (٢٤ ديسمبر ١٩٤٢م) تحدث فيها عن منهجه وهو يضع مشروع القانون المدني في توثيق العلاقة بين هذا القانون وبين الشريعة الإسلامية التي عن خصوب [illegible] وشموله والتطبيقات التي تجري على طريق حكم حتى تعود الشريعة الإسلامية مصدر الأول والرئيسي لهذا القانون

وفي هذه المحاضرة تحدث عن

(١) الاستناد إلى الشريعة الإسلامية في تحقيق نهضة تشريعية حديثة ومتطورة

وكيف أن التقنين هو قرين الأخذ بمبادئ عالمية؛ لأنه ظاهرة عصرية، كما هذه التقنين

بين التجديد والاجتهاد لا بد منهما عند الرجوع إلى الشريعة الإسلامية، حتى يمكن إيجاد حلول جديدة، ومقارنة، وصياغة الحديثة، والتقنين العصري

وكيف أن اعتماد قانون المدني الجديد على الشريعة الإسلامية فيه حتم لاستقلال الفقهي، الذي هو شرط لتحقيق جوهر وحقيقة استقلال [illegible]

وكيف أن الشريعة الإسلامية [illegible] حيث خصوصية [illegible] التي تجنب عسر [illegible] في وضع فقه معاملاتها هي "مصدر وطنية" و"مصدر عالمية" و[illegible] العصري الإسلامي، الذي يستطيع أن يسهم به في نهضة وتقدم ورقي الفقه العالمي

تحدث السنهوري باشا عن هذه الأهداف الكبرى التي توخاها من وراء [illegible] بمعيارية ومكانة ومرجعية الشريعة الإسلامية في المشروع الجديد الذي وضعه القانون المدني

مصري، ألقى [illegible] في هذه المحاضرة [illegible] جوهري، فحور في جهوده التقنية ستدون، وهو محور تتسع له لأخذ [illegible] من هذه [illegible] كل صفحة، وقد [illegible] مهمته [illegible] في لأخ [illegible]

أما في هذه [illegible] الاستدلال، فهو حين [illegible] على [illegible] فترى [illegible] سلك [illegible]

ويرى [illegible] أحد [illegible] أهم [illegible] أنها [illegible] فقد [illegible] شريعة [illegible] في [illegible] وسع في ماضي من صورة من [illegible]

شريعة الإسلامية بشهادة [illegible] من أكثر [illegible] عالم شريعة أوسع انتشارًا أو [illegible] مثل شريعة الإسلامية، في بلد يعرف هذه [illegible] تكون [illegible] في نفوس [illegible] بعد [illegible]

[illegible] في [illegible] مرحلة [illegible] الشريعة الإسلامية [illegible] وأن [illegible] وفي [illegible] وفي [illegible] مصري [illegible]

في شريعة الإسلامية في شريعة الشرق ووحي حكمته، بعض أنقاض من شريعة
عربية، فروح من شرق وقبس من نور يضيء طريقه بعد عثرة "

هكذا تحدث السنهوري، حديث عصري بقيمة على ما يجب أن تكون شريعة الإسلامية
ثم بدأ في تحليله هذه على أن يعمد القضاء على الاعتماد على شريعة الإسلامية
كثير من ذي قبل. فهو يصحح خطأ وقع فيه بعض القضاة المصريين من
القضاء الفرنسي الذي كان يسود المحاكم المختلطة في مستهل استقلال المصري
يقتضي استقلال القضاء المصري أن يعود إلى الشريعة الإسلامية في جميع
الإسلامية بعد أن يعتبر بها ويتعمق فقهها على ما هو من أهمية كبرى في
سبيله بعد الاعتبار بعبقرية، بعد من روح الشريعة الإسلامية، وما فيها من
مرونة ومن مقومات تطور، حدث السنهوري عن ذلك فقال:

"والأمر جوهري هو الفكر الحضاري وقعت فيه في العصر الحاضر، فنحن شريعة
الإسلامية من بين المصادر التي كثيرا ما نرجع إليها، فالشريعة الإسلامية بعض حقب
التاريخ بوضع بلاد الشرق الأوسط في تطور مستمر، وتأثر في تطور بعض
التشريعات الغربية، بل ربما كان من حسن حظ الشريعة الإسلامية أن وجدت في عهد
المصري نفسه مستعدا من هذه الناحية عن الشرائع الغربية

وانتهى به الأمر إلى أن انتهى في وجوب الرجوع إلى الشريعة الإسلامية عند مراجعة
التشريعات المصري عشرين

عشرين عاما

واعتبار وطني وقومي

فالاعتبار العلمي، يستهدف من وراء الشريعة الإسلامية، وصلاحيتها لأن تكون
أساسا متينا لعلم في الفقه والتشريع

أما الاعتبار الوطني والقومي، فأقف عنده قليلا

تعلمون أيها السادة أن مصر الآن في مفترق طرق، فهي بين الشرق والغرب،
يتنازعها الجانبان، وهي بعد أن استطاعت أن ترسم لنفسها خطة سير تسير عليها، هي
تريد أن تعمل على حسب تقاليدها، وأن تسير حياتها العربية الصحيحة، ثم تأخذ بما تقتضيه

مدنية غير مسبوقة، تبقى محتجبة عن شعوبه؟ وتمنع من كل ذلك بالضبط هي مدنيته الغربية، ذات الصبغة الوثنية؟

أم هي تريد أن ترجع إلى أحضان الشرق دون أن تحقق المدنية الغربية، وتختلف بذلك عن بلاد الغرب، فترفع بذلك الشرق المتعري بين أمم الغرب، فيدا مصر المستقلة وحوها أمم مقهورة لا تملك من أمرها شيئاً؟

إن كل هذه التساؤلات الأمر الذي لا شك فيه وتؤيده الشواهد أن مصر ترجع في ثقافتها القومية إلى الثقافة الإسلامية، وتتحدر من هذه الثقافة صفتها المميزة وتوثق بها صلتها بالأمم الأخرى، فتحن من الشرق، وهذه هي مكانتنا في الشرق، فليس خيراً لنا أن نتصل بالشرق عن طريق الغرب، ونحن أقرب إلى الشرق وأعرف بأحواله منهم، فمكان الشرق في هذا العهد الجديد هو الاستقلال، ومكسب استقلالنا في كل شيء، وفي السياسة فمكسبه يضاف إلى قصته، وفي ثقافته إلى شخصيته.»

«والشريعة الإسلامية علاوة على رقيها وتقدمها الذي هي حسبي بحث غرة العصر، تعتبر العروة المعاصرة التي تحقق الاستقلال والوحدة في مختلف المبادين.. إنها صبغة النهضة أمة - «رنيسانس» - وليس مجرد تقمص فنون على فنون».

ثم تحدث السنهوري باشا في هذه المحاضرة - عما أدخله في المشروع الجديد للقانون المدني من صدق الشريعة الإسلامية وبطريقتها.. وضرب على ذلك الأمثال

«فالقاضي يرجع للشريعة الإسلامية إذا لم يجد نصاً تشريعياً وهذا النص يفسح

والنصوص التي وردت في مشروع القانون تمكن تخريجها على أحكام الشريعة، دون كثير مشقة، فكل مواد هذا المشروع يمكن أن أحكامها الشريعة أو لا تتناقض مع مبادئها

«المشروع مبني على النظريات العامة والأحكام التفصيلية مأخوذة من الشريعة الإسلامية وفقه مع ملاءمتها

تحدث السنهوري عن هذه العلاقات بين مشروع القانون المدني والشريعة الإسلامية، فقال: «لا أتردد في كل فرصة أن أكرر أن الشريعة الإسلامية هي في عصر منصرم من رقي النظم القانونية في العالم، وهي تصلح أن تكون دعامة من دعائم هذا

ومهما تكن حاجة هذه الشريعة إلى حركة علمية تعيد لها خصبها حتى في حالتها الراهنة تصلح أن تكون مصدرًا خصبًا يستمد منه التقنين الحديث كثيرًا من الأحكام

وقد استمد مشروع قانون الشريعة الإسلامية كثيرًا من نصوصه وكثيرًا من أحكامه التفصيلية، وقد ذكر مشروع في أول مادة منه - أن القاضي إذا لم يجد نصًّا في الشريعة الإسلامية، والقوانين التي لا يعثر فيها القاضي على نص في التشريع يحكم فيها بمقتضى العرف، فإن الشريعة الإسلامية تساهم مساهمة كبيرة في كثير من الأقضية، وفي هذا فتح عظيم للشريعة الغراء لا سيما إذا لوحظ أن ما ورد في المشروع من النصوص هو نص يمكن تخريجه على أحكام الشريعة الإسلامية دون كبير مشقة، فسواء وجد النص أو لم يوجد، فإن القاضي في أحكامه بين أمرين

إما أنه يطبق أحكامًا لا تتناقض مع مبادئ الشريعة الإسلامية

وإما أنه يطبق أحكام الشريعة ذاتها

وقد اقتصر الأمر على ذلك، وأخذ مشروع القانون المدني من جديد في كثير من النصوص والأحكام بمقتضى الشريعة الإسلامية وأحكامها التفصيلية "

ومن الشواهد التي على سبيل الحصر على تأثير الشريعة الإسلامية في هذا المشروع الجديد للقانون المدني، وهو ما حمل كثيرًا من واضعي مشروع القانون المدني المصري على تعديل كثير من نصوص القانون المختلط بما يتفق مع روح ونصوص الشريعة الإسلامية، وعدل عن كثير مما اختلفت فيه مع شريعتنا. فمثلاً، أخذ هذا المشروع عن القانون الفرنسي « مسئولية عديم التمييز » لأن الشريعة الإسلامية قررته وأخذ من القانون الجرماني نظرية عدم التعسف في استعمال الحق لأنها تتفق مع الشريعة الإسلامية. وأخذ ما سبق وأخذه من الشريعة الإسلامية قانون سنة (١٨٨٣م).. هذا بالإضافة إلى كثير من الأحكام التفصيلية التي أخذت في فقه معاملات الشريعة الإسلامية [illegible]

وعن هذه المداخل للشريعة الإسلامية في مشروع القانون المدني المصري يقول السنهوري

« فإذا أردنا تحديد نزعة للشريعة الإسلامية، فهي نزعة لا شك مادية، وإن كانت العبرة في هذه الشريعة بالمعاني دون الألفاظ، إلا أن المعاني التي يعتد بها هي التي تستخلص من الألفاظ، لا من الكتب المسكنة في الصدور، فالعبرة فيها بالإرادة الظاهرة لا بالإرادة الباطنة، ومن هنا تدقيق الفقهاء في كثير من البحوث في تحديد المعاني الألفاظ،

هكذا رفع سنهوري في مشروع مدني وضعه للقانون المدني المصري شرعة مرجعية شريعة الإسلامية، وحجم معارضته، وأعلن عن نجاحه في هذا المقام بحو استعمله المصري، وصرح على ذلك في محاضرته عنه لاحقا

بعد هذه المرحلة الناجحة في مشروعه بالخطوة الحاسمة كذلك، على طريق تحقيق مشروع حياته جعل الشريعة الإسلامية مصدرا أول وواجب التطبيق

الحقبة العراقية السورية (١٩٣٥ ١٩٣٦م) و(١٩٤٣ ١٩٤٤م)

بعد أن عقد العراق مع إنجلترا معاهدة «الاستقلال» سنة (١٩٣٠م) رأت حكومته أن تدعم هذا الاستقلال السياسي بتحديث وتقنين مدني فدعت حكومته عبد الرزاق السنهوري إلى بغداد، وكلفته بوضعه هذا القانون

وقد وجد السنهوري نفسه أكثر قدرة على تحقيق حلمه في سنة عشرين في القاهرة وذلك لأن هذه المرة تتوفر له الشريعة الإسلامية بمذاهبها الإسلامية كلها غنية وثرية، وذلك على طريق تحديد الأحكام العدلية التي كانت قد قننت في الدولة العثمانية وفق المذهب الحنفي سنة (١٨٦٩م) وذلك على يد لجنة من علماء مصر، التي جاء استدعاء عبد الرزاق السنهوري لها سنة (١٨٨٢م)، وعرفت بلجنة الأحناف المشكلة في محاكم المختلطة سنة (١٨٧٥م) وحدد «مجلة الأحكام العدلية» وقد صاغت هذه اللجنة بأسلوب حديث «دستور» العمل «وملأ الفراغ التشريعي الذي كان قائما في القانون المدني»

وجد السنهوري في بغداد تقنينين عرفت بأنهما مرجعية إسلامية، فكان عليه أن يحقق حلمه في سنة العشرين الذي كثر تردده في مصر وهو يفتح فيها مكتبه

وفي بغداد، وخلال العام الدراسي (١٩٣٥/١٩٣٦م)، وهو في الثامنة والثلاثين من عمره، وبعد أن عاد إلى مصر لتأسيس زوجته وابنته، في هذا العام أنشأ كلية للحقوق، وتولى عميدتها، وأصدر مجلة القضاء على أسس جديدة، وألف كتابين بعنوان «الحقوق» ورأس لجنة تقنين المدني والتجارة، وأصدر مجلة الأحكام العدلية مع تقنين مدني جديد، يتسع باب الاجتهاد في الفقه الإسلامي من جديد، وليضيف إلى هذا الفقه ثروة تقنينين عصرية في تصنيفه وتبويبه

وفوق كل ذلك وقبله، وضع منهج علمي متطور على هدى من الفقه الإسلامي بمعناه الواسع، وهو منهج يجعل من هذا الفقه مصدرا حيا للتشريع الإسلامية في حركته وتطوره - كما حددها السنهوري - هي

١ - مجلة الأحكام العدلية العثمانية، وهي تقنين للفقه الحنفي

٢- وكتاب مرشد الحيران لمحمد قدري باشا، وهو تقنين للفقه الحنفي، أكثر تحديدا ودقة من تقنين مجلة الأحكام العدلية

٣- والقانون المدني المصري، الذي رفع فيه السنهوري درجة الأسبقية والتأثير بالنسبة للمشروع للقانون العراقي، مصدرا في الصياغة والتقنين الحديث، وذلك للمقارنة بين الفقه الإسلامي والقوانين الغربية

٤ - والفقه الإسلامي، بمذاهبه المختلفة، التي أبحر فيها السنهوري باشا، وقارن بينها، ووازن بين اجتهاداتها، وهو يصوغ مشروع قانونه المدني الجديد

وبذلك كانت تجربة السنهوري في إعداد مشروع القانون المدني العراقي على ضوء الشريعة الإسلامية، ومن أكثر التجارب التي قارنت بين الفقه الإسلامي والقوانين الغربية

وقد عاد السنهوري لاستئناف هذه التجربة عام (١٩٤٣ م) و(١٩٤٤ م)، وحين مع مهمة وضع القانون المدني، مهمة وضع القانون المدني - كذلك منهج - لكل من هذين القطرين بعد اضطراره للعودة إلى مصر أو خرسة (١٩٤٤م)

ومنذ اللحظة الأولى، كان منهاج السنهوري واضحا ومحددا، فالفقه هو القانون الإسلامي بمرجعه والنظريات والمذاهب، لا يأخذ من القوانين الغربية إلا على بصيرة فقط لا غير

وقد أشار في دراسته المعدة (من مجلة الأحكام العدلية إلى القانون المدني المصري) سنة (١٩٣٦ م) أن الشريعة الإسلامية هي الأصلح القانونية هذه الأمة، عبر تاريخها الممتد.. وأن هذه الشريعة هي الاستقلال القانوني الحضاري والسياسي، وأنها هي الذي يضيء للأمة الطريق.. بينما الأخذ عن القوانين الغربية فيه قطع الصلات بالماضي بتاريخها وحضارتها يدعها تسير وفق مولد الآخرين فقط

[illegible] وفي جوهري بين أن يجعل مصدر الأحكام هي الشريعة الإسلامية، فتكون قد قضت على كل صلة بالفقه، وبدأت حياة قانونية جديدة، تكون فيها بعيدة عن فقه العرب وجهوده، تأخذ منه ولا تعطيه أثراً في حياة تالية، فتكون قد اختصت بسنة واحدة، وجعلتنا من هذه الصلة أساساً يقوم عليه مستقبل، وحسبنا بالاستقلال [illegible] فلا تكون عالة على فقه العرب، وفي الوقت نفسه تكون قد استفادت من هذا الفقه إلى أبعد مدى، بل تصبح الأحكام التي جاء بها وجرى عليها في أحكام الشريعة الإسلامية متفقة مع أحدث الأحكام التي جاءت بها القوانين الغربية [illegible]

وإذا كان [illegible] أخذ بهذا الرأي في حينه السنهوري حيث [illegible] بعد أن تركهم [illegible] أن يجري على قاعدة، وتكون تعليم حتى في هذه الفترة فجعل الشريعة الإسلامية عمدة في تقسيم النصوص، وقد جعلت هذه الشريعة هي مصدر الأحكام التي جاءت بها، وبذلك تصبح الشريعة الإسلامية ركناً أساسياً من أركان [illegible] وجهاد متتابع، فتعود شريعة تصور، يقوم بمستقبل من يعمل في ظلها، [illegible] يدرس في علم الفقه المقارن، فهذه الشريعة الإسلامية، لو وُظِّف كل فقهها، وعُدِّت شيئاً لكان لنا من هذا التراث الجليل ما ينفح روح الاستقلال في فقهنا وفي قضائنا وفي تشريعنا، ثم لأشرفت تطلع العلم بهذا التراث الخليق فتضيء به جانباً من جوانب الثقافة العامة في العالم [illegible]

كذلك عدَّ السنهوري في هذه الدراسة [illegible] يعرفني في [illegible] به المصريين، من صلاحية الشريعة الإسلامية، حتى بعد تقنينها، وقبل [illegible] التي كان يدعو إليها، صلاحيتها لتكون مصدر والمرجعية للقانون الحديث

«أما أن الشريعة الإسلامية لا تزال شريعة صالحة للتطبيق، فلا أريد في هذا الصدد ولا أقول هذا القول جزافاً، وإني [illegible] فقهه، ولا أريد الاقتصار على شهادة بعض المنصفين من علماء الغرب، وكلهم أجمع يشهد بأنه صالحة [illegible] في هذه الشريعة عنصر لو توافرت له الصياغة فأحسنت صياغتها، لصلحت منها بمرياط وسيطرة لا تقل في ثرائها وفي الشمول وفي المرونة عن أحدث التقنينات الحديثة التي يتغنى اليوم على الفقه الغربي الحديث

٢ - «مرشد الحيران» لمحمد قدري باشا، و«قانون العدل والإنصاف» لقدري باشا أيضاً، وهو مرجع في نصف مواده تقريباً على مذهب الحنفية، ويعتمد في النصف الآخر على مذهب المالكية، وهو أول كتاب ألف في صياغة مواد القانون المدني على طريقة الأبواب والفصول.

«وقد حرص صاحب «مرشد الحيران» أن يجعل من مشروعه قانوناً مستمداً إياه من أحكام الشريعة الإسلامية، فقد استطاع أن يصوغ أحكام الشريعة في ثوب جديد من حيث الشكل، متخذاً مادته من الشريعة الإسلامية نفسها، فكان بذلك أول من عمل على صياغة أحكام الشريعة صياغة عصرية وتنسيقها وتبويبها».

فحتى في مصر، التي كان يعيش فيها السنهوري، لا يستطيع أن يرى أحد من رجال القانون أن مشروع قدري باشا هو أول محاولة في تاريخ التشريع الإسلامي لصياغة أحكام الشريعة الإسلامية، كيف أنها هي التي يسّرت للمشرعين المعاصرين صياغة القوانين التي جاءت عليها مجلة الأحكام العدلية، وكذلك قانون العدل والإنصاف في فقه المذهب الحنفي. ولكن السنهوري يختلف في هذا الميدان، وذلك عندما يرى أن الفقه الإسلامي صياغة حديثة، في تبويبه وترتيبه وتنسيقه، فأثبت عمليّ ثروة الشريعة وتفوقها في كل ذلك في مصر.

وقد كتب «مجلة الأحكام العدلية» في حياة السنهوري وقبل أن يعود إلى مصر، فلا يمكن أن يكون قد تأثر بها، ولكن هذه الأصوات عن المجلة أكثر من أن تُحصى، وهي تتردد حتى في صياغة القوانين العربية المعاصرة.

تحتوي كثير من مواد القانون المدني في مصر على مذهب المحتضن، وذلك عندما يتخذ عدة مجلة «مرشد الحيران» وحدها، وإن كان يرجع في بعض المواد الأخرى إلى مذاهب أخرى، كي يصل إلى أنسب الأحكام الإسلامية التي تلبي في ذات الوقت حاجات المجتمع العربي العصري.

وانطلاقه نحو أسمى القانون المدني في مجتمع متعطش لتقنين فقه كانت محاولة الأحكام العدلية هي أول ما يلفت النظر عند السنهوري، ولكن الأمر لا يقف عند هذا الحد، فالقيود غير الإسلامية - من مثل القوانين الفرنسية التي كانت تحول بينه وبين الأسلمة التي يريدها للقانون المدني في مصر - مثلاً فتحت الباب على مصراعيه أمام السنهوري ليجعل من قانونه المدني الإسلامية على درجة عالية من

مرحلة يصطبغ ويمتزج بعوامل، ويرتفق في صفحته بما حين [illegible] من أمة [illegible] تركتها لنا الأجداد، ونعيش عالة على غيرنا تكفف "

وبعد أن استدعى السنهوري الإمام الأعظم أبا حنيفة النعمان في بعض وستين فقرة أحد مساهمات الإمام الأعظم في وضع [illegible] بين مجرة الفرق القانونية، التي لم يصبها التغريب بالانقطاع عن جذورها الحضارية، وبين التجارب العربية الأخرى التي كاد التغريب القانوني أن يُفقدها "كل صلة بالشريعة" وذلك في فسيح ميادين الأسلمة أمام القانون المدني الحديث، فقال:

« لقد رأينا أن البلاد الشرقية التي رجعت بتشريعها المدني عن الشريعة الإسلامية إلى القوانين الغربية، فمصر بسببها الرئيس ومركز ثقلها وأساسها، وكل هذه البلاد الشرقية كانت تطبق الشريعة الإسلامية، ثم عدلت بطرق مختلفة [illegible] عن طيب خاطر أو تحت ضغط [illegible] وهجرت شريعتها الإسلامية إلى حد [illegible]

[illegible] العراق، فهو الوحيد الذي ورث عن العرب تراثهم الحضاري، وحرص عليه من [illegible] وهو يرجع قوته [illegible] في هذا التراث العظيم، ولا شك في أن موقف العراق من الشريعة الإسلامية سيكون إلى درجة كبيرة في سائر الأقطار الإسلامية، وبخاصة الأقطار العربية، فنحن في [illegible] الشريعة الإسلامية لا نزال نطبقها في أحوال خاصة [illegible] تطبيق، وأنه لا يعيب على هذا التشريع الذي [illegible] وهو [illegible] الأقطار العربية لأن تنتفي إلى العراق، وقد [illegible] لكل هؤلاء [illegible] "

[illegible] اعتبر السنهوري تحقيق [illegible] وضعه القانون المدني العراقي [illegible] عن الشريعة الإسلامية وفقه معاملاتها، هو بمثابة « عهد جديد » في مسيرة [illegible] ضرب مشروع جريء لأسمة القانون الأسمة الكاملة، وذلك بعد [illegible] الأسمة [illegible] تحرك في القانون المدني المصري [illegible] عهد السنهوري بـ "عهد جديد" في [illegible] الأمة، لا العراق وحده، لأنه [illegible] القانون العراقي الإسلامي مرجعه [illegible] يكون [illegible] في تحديثه لأمته في مستقبلها القانوني

وعندما عاد إلى بغداد - مرة (١٩٤٣م) ليواصل [illegible] التي بدأها سنة (١٩٣٥، ١٩٣٦م) عبر عن هذا الطموح الذي هو أمر [illegible] عهد [illegible] وذلك [illegible] هذا الأمل العريض والعظيم، فكتب - في أوراقه الشخصية - يقول

هذه كلمتي الحكومة العراقية بوضع مشروع القانون المدني العراقي، فإني كنت
كنت مهمة فيه عمل عام من أجل الأمة والعدالة، ولا أمل بعملا قضي في
يوفقني الله لإتمام مشروع قانون مدني لا للعراق وحده بل للبلاد العربية التي
تتحد محمد بن قانون مدنيًا هذا، ويقوم مشروع المدني على أساس الشريعة
الإسلامي. هذا هو الأمل الذي كنت أطمح إليه منذ عهد الشباب. حقق الله الأمل "[1].

وإذا كان السنهوري قد سعى في دراسته العلمية (من تحته، لا تحكم بعدالة إن
قانون المدني العراقي) أن يحيي الإمام الأعظم أبا حنيفة النعمان، كعظمة من
عظماء الشريعة كلها، فإنه قد عاد إلى صاحبه مرة أخرى، ولكن هذه المرة في بيت
من الشعر الجميل، يعبر عن المهمة العظمى التي جاء من أجلها في الوطن الإسلامي
الأعظم، فقال مخاطبًا:

أنا حنيفة هذا قبرهم نبقت ... منه الأصول وقامت فرعها الجدد
فداعي الدولة لشيء دهست ... منها الفروع وطل الجذع والوتد[2]

فمن هذين البيتين نفهم السنهوري في ذكرى عيد ميلاده يحيي الإمام
الأعظم أبا حنيفة النعمان، فصح أنه من مهاجمة الذين ديروا فتنة بين بلاد العجم
والعرب وبين سلام الشافعي والشريعة والعلماء، ثم مر في سلام عليهم من الأصل
الأصيل وحدة عن مرض وكيد ومكر، وبين المروج المجدد ومصور ومجدد ومعبر
مكين وحلاف مصالح العدد

فالأصول فيه ... والمجدد في الفروع

***

ولقد كانت مهمة التي مثلت حياة السنهوري بشكل عام هي المساهمة الفعالة في المجتمعات
العربية الأخرى، وجعله من المهام الكبرى والشعوب الشرقية، والمنطقة الإسلامية بوجه خاص،
فإن منهج الذي اتبعه السنهوري يعتبر الأساسية هذه في تجربته المعرفية بالسورية
والكونية، حيث أن يكون موضوع الاهتمام والتأمل والدرس من كل المجتمعات
في سبيل الفروض فيها من مجرد الحصول دعمه، وهي هو المنهج الخير الذي

[1] ... ص ٣٠٣ ... هو في العراق ...
[2] ... ص ٣٠٨ ...

الفكر النظري إلى حيث وضع في الممارسة والتطبيق، فأثمر ذلك تطوراً عصرياً في [illegible] الواقع المعاصر، مع الالتزام بنظريات ومبادئ وقواعد الشريعة الإسلامية، والرجوع إلى فقه المعاملات في الإسلام.

وإذا كان السنهوري قد أفاض في الحديث عن منهجه في هذا الشأن في مقدمة [illegible] بقاري في إسلامياته - وهو ذلك الجزء الذي أسماه "إسلامية القانون المدني" - وفي مقدمة [illegible] ومذكرته التي سبقت قانون [illegible] إسلامياً عصرياً - فإن من الجدير بالذكر أن نعرض هنا لمنهجه في استخلاص مواد القانون المدني العراقي، ذي المرجعية الإسلامية، عندما قال:

"وقد استخلصت من مقدمة حكام المجلة (أي مجلة الأحكام العدلية) الأحكام العدلية، ونصوص كتاب مرشد الحيران، وأحكام الشريعة الإسلامية بوجه عام، ثم قارنت بينها وبين أقوال المذاهب، فخرجت بنتائج تصوغ [illegible] على أحكام الشريعة الإسلامية بقدر الإمكان".

هذا هو المنهج، كما نفهمه هذه المعرفة.

وقد كان طلاب "قصة [illegible]" هذا المنهج "استخلاص [illegible] مسبوقاً في [illegible] السنهوري" [illegible] في عدة مطبوعات [illegible] وحدة من [illegible] في [illegible]، وكتب [illegible] السنهوري نفسه، ثم [illegible] صاغه السنهوري في ثوب [illegible] الأحكام العدلية ومرشد الحيران، ثم ذهب [illegible] بعد الإسلامي؛ نتعلل [illegible] أسباب اختياره للنص القانوني الذي صاغه، [illegible] هذا النص الذي اختار.

فمن [illegible] السنهوري [illegible] المنهج السنهوري [illegible] نصه:

"م ٢" [illegible] نص [illegible]

"[illegible] [illegible] شخص [illegible] شيء أن شخصاً [illegible] شيء [illegible] معين، وفي هذه الحالة [illegible] الشخص [illegible] في أحد [illegible] الشروع [illegible]

وفي حالات [illegible] يخضع [illegible] شكل معين، [illegible] هذا الشكل [illegible] بمثابة [illegible] الشروع [illegible]

وبعد أن عرض "النموذج" الذي صاغه المشورى والنور "النموذج" المجلة لأحكام المعاملات، و"النموذج" الذي كتبه د. رشدي خضر بك مصاحبا لمشروعه "النموذج" الذي صاغه على نحو وسط وأحدث، ثم هو لا يكتفي بذلك في تخريج الإسلامي "النموذج" الذي يذهب في الأساس إلى إسلامية هذا "النموذج" بمستنده في مصادر المذهب الفقه الإسلامي فيكتب تحت عنوان "أسباب اختيار المشروع" :

"يتضح من مقارنة نص النموذج بنصوص مجلة ومرشد خيران أن هذا خلاف جوهري بينهما فالمنصوص عليه في المجلة يخير الواعد بالبيع وبالشراء، وفي إجازته فوائد عملية لا تخفى، فهناك ظروف تحمل الموعود له بالبيع مثلاً أن يقف الملت في الشراء حتى يتبين له الربح، وهو في الوقت ذاته لا يأمن أن يعدل الطرف الآخر عن الصفقة إذا ما استوثق منه بوعد ملزم، ففي مثل هذه الحالة لا سبيل للموعود له على الواعد إلا أن يتقدم هذا الأخير بوعد يصدر منه بوعد للبيع في مستقبل، فيصير الموعود له واعداً في حين أن الواعد بالبيع في هذه الفروض يكون عقد صفقة حسب رغبته هو، وعلى هذا لا يلزم الموعود له بشيء ولا يكون عليه أي تأثير في عمل يجري بمقتضى أثر العقد، فهو يستطيع كما يجب أن يفعل في جميع الحالات وفي جميع الأحوال أن يختار الشرط وفي البيع على نحو ما تقدم

فالمنصوص عليه في المجلة يخير الواعد وضعاً تقتضيه ضرورات التعامل، وهذا الوضع لا تجده في المجلة ولا المذهب الحنفي، كما يتبين ذلك من الرجوع إلى نصوص المجلة ومرشد خيران

وقد رجعنا إلى المذاهب الأخرى، فوجدنا مذهب مالك يجيز الوعد بالعقد في صورة من صوره وقد لخص الأستاذ إبراهيم عبد الستار إبراهيم في كتابه الإسلامية لكتابة المنصوص عليها بمصر مذهب مالك في هذه المسألة كما يأتي، نقلاً عن مشهور في المجلة والاقتصاد، سنة الرابعة (ص ٦٤٦، ٦٤٧)

"ذهب جمهور الفقهاء إلى أن الوعد لا يجب الوفاء به قضاء، وأنه لا يكسب الموعود حقاً قبل الواعد، لا حقاً ديناً فقضاء لا سبيل للقضاء إلى إلزامه به، وأما على ما ذهب إليه مالك وأصحابه، ففي المسألة أربعة أقوال

الأول: أنه يقضى به مطلقًا، واختاره بعض أصحابنا، وهو صحيح في المذهب، وصححه في التصحيح المذكور.

الثاني: لا يقضى به مطلقًا، كما هو قول جمهور الفقهاء.

الثالث: أن كان الوعد على سبب وجب الوفاء به قضاءً، وإلا فلا، سواء دخل في الوعد في السبب أو لا.

الرابع: أن كان الوعد على سبب، وقد دخل الموعد الموعود في السبب، فيجب الوفاء به قضاء كي يجب الوفاء بالعقد.

فلو قال شخص لآخر: ساعطيك مائة جنيه في الأسبوع القادم، ثم يجب الوفاء بذلك، والقضاء عليه بالوعد به، لاعتباره سببًا ماديًا، على القول الأول فقط، ولا يجب الوفاء بذلك قضاء على الأقوال الثلاثة الباقية، وهي مذاهب لبقية الجمهور على ما تقدم.

ولو قال شخص لآخر: زوجني ابنتك، فقال: زوجتك، فقال الأول: لا أريد الزواج، فقال الثاني: أريد أن أتركك عدة أيام مكان كذا، فأعزني بذلك، فقال الأول: حسنًا أفعل، فأعزل عنها، فقال ذلك بعد ذلك: لا أريد الزواج بها، فقال الثاني: أريد الزواج وأن تسافر بي إلى ذلك المكان يدرمه، ويجب القضاء عليه به على القول الثالث، وكذا الأول فقط، أما إذا دخلت في السبب بالفعل، كأن زوجت، أو شرعت في الزواج، فإنه يقضى عليه بالوفاء بوعده على القول الراجح، وكذا على الأول والثالث بالأولى، وهذا هو المشهور والراجح من مذهب مالك.

ومما قرروه على ذلك، أنه لو قال شخص لآخر: اشتر هذه الدار، وأنا أشتريها منك بربح كذا، فاشتراها، لزم الوعد بشرائها منه، لأنه أدخله في شراء كان يمكن أن يتركه فيه، وعلى هذا فقس الزواج لأنه أدخله في الزواج.

ومما تقدم يرى أن الوعد يكون في قوة العقد في الإلزام على قول مالك الراجح، إذا دخل الموعد الموعود في السبب، وقد باشر سببًا على وعده، أما على قول جمهور الفقهاء، فالوعد ليس له قوة الإلزام بالقضاء على أي شكل كان، وهو الذي نختاره، وفاء بالوعد من مكارم الأخلاق.

(هذه العلامة [*] تشير إلى الصفحة المقابلة في الأصل المطبوع، وقد أثبتنا رقمها في أول السطر الذي تبدأ فيه الصفحة الجديدة في هذا التصحيح المرقوم.)

[illegible] الراجح من مذهبه لا
[illegible] مذهب مالك يجيز هذا الوعد المطلق
[illegible] وهذا هو
[illegible] الراجح في مذهب مالك، ونرجح عليه نص
النهائي الذي اخترناه.. »

هذا نموذج من نماذج تصفيات [illegible] في أسلمة القانون العراقي،
وكيف [illegible] النصوص [illegible] الموضوعية التي وضعها على مصادر شريعة الإسلامية
وفقه [illegible]

[illegible] ذلك وأخرجته الإسلامية في القانون المدني [illegible]
[illegible] الكويتي وهو تصميم في تصميمه لأسلمة القانون وصل [illegible] الإسلام
[illegible]

" بلاد العربية جميعها ترث مشتركاً هو تراثه الإسلامي، فمن [illegible] الشريعة الإسلامية
[illegible] يمكنه من الأحكام [illegible] [illegible] في
[illegible] حرب لذلك ينبغي على [illegible] في [illegible]
الأيدي بإمكان توحيد قانون الالتزامات و[illegible] جميع بلاد العربية على [illegible]
من الفقه الإسلامي "

[illegible] توحيد هو [illegible] الذي [illegible] هي [illegible]
[illegible] وحدة شعوب [illegible] لا تجمع على شيء [illegible] الإسلام،
وشريعة الإسلام

سنة (١٩٥٣م) القانون المدني العربي

في [illegible] سنة (١٩٥٨م)، توحدت مصر وسوريا [illegible] " جمهورية العربية المتحدة "
برئاسة [illegible] ناصر ٣٣٦ ـ ٣٩٠ هـ / ٩٤٨ ـ ٩٧٠ م [illegible] جامعة
الدول العربية " في سويسرا، [illegible] ثورة ٢٣ يوليو سنة (١٩٥٢ م) و[illegible]
[illegible] وحدة [illegible] وحدة

[illegible] العربية التي نشرت بمصر في (١٥ ـ ٨ ـ ١٩٣٦م)

[illegible] ١٩م، وحسب [illegible] حول أسباب [illegible] وحدة من قبل [illegible] على [illegible] أن [illegible] وحدة [illegible] ليس لأحد [illegible] فحسب [illegible] فقد [illegible] شعرت التي بقيت فيها بقوى المعارضة، وجهرت على هذه الوحدة قبل أن تتم [illegible] هذه القواعد والأركان

[illegible] حكم [illegible] العثماني [illegible] ٩٥٤ م، [illegible] خلال [illegible] في سنة ٩٥٤ م، [illegible] الذي [illegible] العثماني [illegible] على [illegible] وهو في [illegible] القضاء [illegible] المحكمة [illegible] ودخوله [illegible] للمستشفى للعلاج من جرحات هذا الاعتداء [illegible] أثر [illegible] في [illegible] ورقه الشخصية – عبارات الإدانة والكراهية للفرديه و [illegible]

ومع [illegible] فقد [illegible] وحدة [illegible] في [illegible] الإسلامي، [illegible] العربية و [illegible] و [illegible] على " [illegible] العربية التي [illegible] (٩٣ هـ) [illegible] في [illegible] العربية [illegible] لا [illegible] العربية [illegible] في [illegible] وحدة [illegible] في [illegible] الإسلامية [illegible] الإسلام [illegible] أن [illegible] لا [illegible]

وكانت [illegible] الشريعة [illegible] وحدة [illegible] الإسلامية [illegible] وحدة [illegible] في [illegible] وحدة [illegible] في [illegible] وحدة [illegible]

[illegible] وحدة [illegible] شخصية [illegible] في [illegible] وحدة [illegible] و [illegible] العربية [illegible]

[illegible]

في عام سنة (١٩٥٨ م) يكتب ... يكتب هو ... في شرح ... يشي، ويجمع ... كتبه من يكتب أحسن كتبه، ... يكتب

وفي ٣ ... سنة (١٩٥٨ م ... عقب الاستقلال ... على عبد الناصر ... بالجمهورية العربية المتحدة ... يكتب السنهوري في مذكرته ... هذه العبارة

«لا يزال ... لا طعة»

وفي ... من سنة ١٩٥٨م) يكتب

حسب نفسي، ثم أحبت وفي مصر، ثم أحب فوفي بغرب، ثم حبت إلى ... جعلت»

***

وقد ... وقوع بتكاسله ... حدة، نقض سوريا عن مصر في سبتمبر سنة (١٩٦١ م) قد ... طلق بعض ... عرب الإقليمية بوحدة ... سنة ... ون السنهوري، ... قد ... عن ... ايته ... وحدة العربية ... كي عن ... ب ... رأيه ... شخصيته ... كي سنة ... كتب عن (القانون المدني العربي) سنة (١٩٥٣ م) ... وفي عدد فبراير ... كتب عن حتمية قيام وحدة عربية، تكون بالمنهج الذي يؤسس وحدتها ... سنة عن ... عدة وحدة ... ون والثقافة ثم المصالح التجارية و الاقتصادية، وذلك حتى تترسخ ... حدة ... وحتى تكون وحدة أمة، وليست صفقة تعقدها أحزاب أو حكومات

في هذه ... سنة عن (القانون المدني العربي)، ... السنهوري مسيرة ... ه في ... سنة ... قانون المدني في البلاد العربية، باعتبار هذه الأسلمة هي عمل موحد في ... ... ي ... هذه ... عدة من ... عدة ... سنة

و ... ن مشروع ... ي ... في مصر ... سنة الإسلامية في ... ني مصري عن ... عليه في ذلك ... عن ... سنة (١٨٨٣ م) في ... الاستئناف الإنجليزي، و ... ود متعاقبة ... ت و ... ح الأحسنة في مصر

... السنهوري سنة الإسلامية في ... ون مدني جديد، ... ... خطوة حاسمة في جعل القانون ... يشتق في مجمله من الشريعة الإسلامية. فلا ... ون ... يمثل ... سنة عربية، لا ... ثقافة وتراثه الإسلامي. وإذا كان قد جعل الفقه الإسلامي من بين مصادره ... سنة، فقد جعله ... في مكان ... بعد النصوص و ... ف

والسياسة التي سار عليها المشروع المصري في ذلك هي سياسة الأخذ من الفقه وحي المجتمع المصري محكوم بقيم قريبة من قيم المجتمعات العربية ومن الفقه الإسلامي، وأصبح الرجوع فجأة إلى الفقه الإسلامي عسيرًا بعد الحدث من قطيعة في التطور وفي التفكير.

ورأى المشرّع - مع كل ذلك - أن يرجع خطوة إلى الشريعة الإسلامية، واستمد من أحكام الفقه الإسلامي، وجعله مصدرًا رسميًّا من بين مصادره، ويرجع حتى بالفقه الإسلامي بأسباب التطور، فإذا ما اكتمل هذا الفقه تصوره المشرع المصري يصبح ثقافته المدنية المصرية ثقافة إسلامية.

هذا ما استطاعه السنهوري في علاقة القانون المدني المصري بالفقه الإسلامي، حقيقة إلى الأمام في اتجاه الأسلمة. ويرجع حتى بالفقه الإسلامي بأسباب التطور أسلمة القانون.

***

في سنة ١٩٤٩ أتيح للسنهوري فرصة وضع القانون المدني لسوريا والعراق. وكانت فرصة حاسمة في حياة القانون هذا. فالأحكام العدلية التي استمد منها المشرع المصري ستمد من الفقه الإسلامي، وستمد السنهوري فرصة أخرى ليعيد النظر في تلك الأحكام ويعيد صياغتها في ضوء الفقه الإسلامي. وكانت هذه الفرصة هي "تصور موجز" في درجة أسلمة القانون.

"وسيصير القانون المدني العراقي في جملته صورة طبق الأصل عن القانون المصري الجديد، وعلى ما سيجري عليه العمل في مصر سيكون القانون المدني العراقي فيما يتعلق بالفقه الإسلامي وبمقارنته بالتشريعات الحديثة أحسن تقنين عصري في الشرق الأوسط، وهذه خطوة هي أعظم خطوة في تاريخ التقنين الحديث".

ذلك أن الشريعة الإسلامية قد ركدت حتى القرن الماضي، وأصبح الاجتهاد فيها، فصحت الشريعة قديمة من عصر انحطاط، ولم تهب عليها ريح الإصلاح إلا في مرحلة متأخرة من القرن التاسع عشر في نصوص الشريعة على نحو ما تقدم، وفي (مرشد الحيران)

وقد جعل لها في مرحلة ثالثة مجلس تقنين يعرض في ضوء الفقه الإسلامي ومقارنته بالقوانين الغربية ما يصلح منها للتقنين في مصر، وتكون هذه المرحلة الثالثة والأخيرة في هيئة تقنين إسلامي، وقد تضمن المشروع مذكرة إيضاحية تشرح أحكامه وتبين أحكام الشريعة التي استمد منها.

على هذا النحو، جعل السنهوري الخطوات التي تقصد إلى تدرج مشروعه لإسكان سلطته التشريعية في البلاد العربية قاعدة لوحدة الأمة العربية.

وبعقلية خبير القانون يحرص على أن يكون كل تطور في هذه المراحل مستمداً من الفقه الإسلامي حتى يتعود عليه ويقبله الإسلامي.

فالخطوة الأولى: أن تتولى المحاكم الشرعية الحكم بمقتضى قانون مدني مستمد من الفقه الإسلامي، ثم تقنين الفقه الحنفي.

والخطوة الثانية: كانت تتمثل في إنشاء كلية للشريعة والقانون في جامعة القاهرة تخرج القضاة والمحامين الذين يطبقون القانون المدني المستمد من الفقه الإسلامي.

أما الخطوة الثالثة والتي تمثل كمال الأسمى لمشروع السنهوري فهي التي تطمح إليه السنهوري منذ عام (١٩٥٣م) فيها: "قانون مدني واحد تنشئ أمم الشريعة الإسلامية ومن الفقه الإسلامي. يكون في منطقه وفي صياغته وفي روحه قانوناً إسلامياً حديثاً، لا يجد محكمه صعوبة في تطبيقه".

والهدف من وراء تقنين الفقه الإسلامي وبعث الشريعة الإسلامية هو أن تستعيد الأمة العربية "منطقها وصياغتها وأسلوبها" وتستطيع أن تبني عليها استقلالها الحضاري وتستأنف من جديد حياتها العربية والإسلامية.

وقد عبر السنهوري عن "التدوين في الأمة" بأنه ذلك الذي يصنعه قوم يأخذون عناصر من الغرب، ثم يحولون تفكيرهم على أحكام الفقه الإسلامي، فتكون الأمة هي في حقيقة الأمر التي تستعيد استقلالها التشريعي وتستأنف حياتها التشريعية الإسلامية وفقاً لمقتضيات حضارتها الحديثة وتستعيد مجدها الغابر".

يحذّر السنهوري من هذا «التمويه» في أسلمة القانون، فيقول:

«إنه إذا اعتبرنا أن الغاية من تقنين الفقه الإسلامي هي أن يكون هذا التقنين عربيًا، ويكون لأول مرة في تاريخ الفقه الإسلامي تقنين عربي، فإنه لا يجب أن يتعرض المشتغلون بهذه المسألة للتعرض على بعض النصوص التي يحاولون أن يخرجوا هذه النصوص على أحكام الفقه الإسلامي، دون أن يرجعوا في ذلك إلى أصول الصنعة في هذا الفقه، ثم يسيئون بذلك إلى هذه الصنعة نفسها. فالتقنين العربي هو تشريع الإسلامية، وهو بحث علمي صحيح، ومن الوجهة الفنية لا يختلف الفقه الإسلامي ولا يتقدم بهذا وذاك عن سائر الفقه، ولكل فقه خصائصه، ولكن يجب أن نقرر أن نظرية العقد في الفقه الإسلامي لا تزال في حاجة إلى تنقيح وتهذيب، وحسن تصنيف، وتوحيد اصطلاح، وهذا هو الهدف الذي يجب أن يكون (قانون واحد) يُشير إلى تقنين الشريعة الإسلامية»

هكذا تحدث السنهوري وهو حين يتصدى بالنقد على «أسلمة القانون» في حقل دراسات الفقه الإسلامي، يكشف لأسلمة حقيقية تقوم على بناء القانون على أساس المدنية الإسلامية والشريعة الإسلامية

* * *

وكي يحمي السنهوري من «الأسلمة الموهومة» للقانون الإسلامي، حذر تلامذته من هذه الدعوة عن «تعديل المدني العربي» من «الخروج» على الشريعة الإسلامية بدعوى «تطويرها» فالمقصد الأصلي هو تسهيل تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في [illegible] على أحدث ما وصلت إليه القوانين الحديثة، ثم وفق منهاج هذه الشريعة، لا بمحاولة الخروج عليها. وحذر السنهوري من هذا الخطر، فقال:

«... وواجب أن تُدرس الشريعة الإسلامية دراسة علمية دقيقة، وقفًا لأصولها العلمية، ولا يجوز أن نخرج على هذه الأصول بدعوى تطوير تقتضي هذا الخروج

ولا يسعني أن نختتم من دراسة الشريعة الإسلامية على هذه الوجهة العلمي الصحيح الذي يكشف قصورها عن التطور، وتقصيرها عن حاجات الحياة الحديثة، دلك أن هناك مصدرًا معترفًا به من مصادر الشريعة الإسلامية، وهو الإجماع، وهذا حين

أيوم خصوبته وقدرته على استيعاب المتغيرات التي تواجهه هذه الشريعة عن غيرها من النظم القانونية الوضعية المعاصرة. فالفقه الإسلامي كان في أوج ازدهاره مقصوراً على عرف واحد هو العرف العربي فكرة الإجماع فحسب، بل تضاف إليها أعراف أخرى تجمع بينها وحدة الدين في عصر الخلافة الراشدة، وعصر التابعين، ثم تتسع بعد ذلك فتصبح هي نفسها في العصر الذي تليه وهكذا حتى هذا العصر الذي نعيش فيه، حيث أصبح الفقه الإسلامي يعيش في عصر تتعدد فيه الأعراف والعادات والتقاليد.

فالقائمون بدراسة هذا الفقه عليهم أن يجتهدوا في استخلاص الأحكام التي تلائم هذا العصر، وفقاً لأصول الصناعة الفقهية الإسلامية، ومتى أجمعت كثرتهم على رأي أصبح هذا الرأي حجة أصيلاً من الشريعة الإسلامية، يستمد وجوده من الإجماع، ويكون بذلك قد حدد في أحكام الشريعة الإسلامية ما يجب الخضوع له والسير على مقتضاه.

والهدف هو إحياء الشريعة الإسلامية بدراسات جديدة وبمناهج تتفق مع روح العصر، بحيث لا اجتهاد فيما ورد فيه نص قطعي الدلالة والثبوت، وبحيث يكون الإجماع الذي هو أحد مصادرها هو الذي يثمر فقهاً إسلامياً خالصاً للإسلام في روحه وفي جوهره وفي كنهه. وليس هدف تطوير الشريعة أو تجديدها هو الهوى والتشهي والتحلل.

* * *

---

(١) مؤتمر الفقه الإسلامي سنة ١٩٥٣م.

تجديد الفقه الإسلامي

[إن الفقه الإسلامي هو صفحة خالدة في سجل الفقه العالمي ... لمجيد والتجديد في ضوء الظروف المقارن هي مشروع حيوي، ... لأمر المقدس الذي يعتقد به عقيدة جوانحي، ... يهتز له قلبي، ولا يبرح ذكره مجلس النشاط

وإذا ما اكتمل هذا الفقه بتطوره، أصبحت الثقافة ... الإسلامية ... في قصدت إليه، وهو أن تكون للبلاد العربية قانونها ... مستمد من شريعة الإسلام ...

" ... "

... رأى الدكتور ... الإسلام دينًا ودولة ... مشرعًا ... الفقه ... جامع بينهما، ومميز ... في كل وقت ... كل منهم عن الآخر ... الإسلامي في " العقيدة " و " الشريعة " ... عقيدة خاصة بالمسلمين دون سواهم ... شريعة الفقه " عبادات " و " معاملات " ... عقيدة خاصة بالمسلمين ... بينهم ... الإسلامي بسط الفقهاء مبادئه بتبويب ... عليها في " الفقه الإسلامي " ... الفقه الأمة، وأساس مذهبية متميزة، وقانونها هي أيضًا الآخر ... الفقه " شريعة الإجماع " ... الذين هم نواب الأمة ... عليها ... سلطتهم في تشريع ... القانون

وقد كان ... الذي هو القانون الأساسي ... في ... الدكتور ... وهو مصدر الفقه الإسلامي ... حقًا بهذا الفقه ... الأمة على اختلاف ... هذه " التوجيهات " التي تسمح ... بمرونته ... بحيويته ... مع ... وقوته ... تسلط ... لأحكام ... والسنة، ... الفقه الإسلامي، ليست الفقه الإسلامي – الحاكم ... الموحد لكل الأمة – وإنما ... " التوجيهات " التي ... إلى ... الفقهاء ... نواب الأمة ... صناعة الفقه ... كقانون محض ... بواسطة ... الإجماع

فهذا الفقه الإسلامي ليس " ... " حتى يكون خاصًا بالمسلمين ... سواهم من ... الإسلامية ... " التوجيهات " التي ... غيرها ... من

ممكن في جوهرها وتراثها « توجهات » الشرائع الكتابية السابقة على الرسالة المحمدية في عهد موسى وعيسى عليهما الصلاة والسلام - أي أن شرائع غير المسلمين في رعاية الدولة الإسلامية في المعاملات، يداً وحدث، ولم تسحبها تطور الدولة في كل مراحل وحدات عشر قرناً، والقيم الدينية والأخلاقية هي جزء من الشريعة الإسلامية، وهي القاعدة الإسلامية. « شريعة مَنْ قبلنا شريعة لنا ما لم تُنسخ »

ومن ثم فإن هذه الشريعة الإسلامية، في توجهاتها الخاصة بالمعاملات، والحاكمة لصناعة القانون، هي المرجعية الحاكمة لكل الأمة - وليس للمسلمين وحدهم - في شتى مجالات الحياة العامة والشخصية والقانون. وإذا كان غير المسلمين قد تركوا وشأنهم في خصوصياتهم أو أن يطبقوا اختصاصهم، تكريماً لهم عن غيرهم في العقائد والعبادات، فإن المسلمين مثلهم في هذا الشأن، ولا اختصاص لهم عقائدهم وعباداتهم الخاصة بهم والتي لا تعمم على الآخرين

فكل أمة لها خصوصياتها في العقائد والعبادات، وفي بعض المعاملات، وهي التي تسمى الأحوال الشخصية، وهي أحكام وقوانين وضعية فقهية لأمة ما، تعبر عن الأمة في ممارسة سلطتها في التشريع وتمثل الفقه الإسلامي فقه مجتهد وقانون خاص بكل أمة، تصوغه فقهاء الأمة بسلطة الإجتهاد في ضوء توجهات الشريعة الإسلامية وقد يستمد من توجهات شرائع السابقين على شريعة الإسلام

هكذا نجد المشرع في الدولة الإسلامية في علاقته بغير المسلمين في الأحوال الشخصية يحترم خصوصياتهم المستمدة من شرائعهم، ومن هذا نجد شريعة المسلمين وليس شريعة وفقهاً وقانوناً في الجنسية والأحوال الشخصية وغيرها هو خاص بتوجهات خاصة مصوغة بقانون بسلطة الأمة في التشريع بسلطة الإجتهاد

وقد صاغ المشهور في مصر والعديد من الدول العربية الإسلامية هذه النظرية (فقه الخلافة) سنة (٩٢٦ م) وحتى تدريسه في (جامعة الدول العربية) سنة (١٩٥٣م) - فقال:

« إن القانون عادة أن مصادر الشريعة الإسلامي هي الكتاب والسنة والإجماع والقياس الكتاب والسنة فهي مصادر الشريعة الإسلامي، وقد قضت بمصدرية الكتاب

ف ... ا ... ب ... ر ... ي ... ع ... ى ... ك ... ث ... ر ... ن ... لأحكام على ... ى ... ع ... ه ... ه ... ه ...
و ... ك ... ب ... س ... ه ... ى ... ق ... ه ... د ... ا ... ق ... ه ... لإسلامي ... ه ... ه ... ر ... ع ... ل ... س ... ب ... ب ... ، ... ص ... ع ... و ... د ... ك ... ي ... ، ... ص ... ع ... ق ... ه ...
ب ... ر ... و ... س ... و ... ق ... ض ... ي ... ه ... ل ... ش ... ر ... و ... ن ... ، ... ر ... و ... د ... ، ... ق ... د ... ص ... ع ... ه ... ق ... ه ... ص ... ي ... ، ... ب ... ص ... ي ... ه ... ع ... ه ... ه ... ه ...
ك ... ي ... ر ... ب ... ا ... ن ... و ... ن ... ق ... ه ... و ... ص ... ح ... ه ... ص ... ا ... ه ... ر ... ه ... ، ... ق ... ا ... ب ... ه ... ا ... ن ... ق ... ه ... لإسلامي ... ي ... ق ... ه ... ا ...
ك ... ك ... ب ... ط ... ا ... ه ... ر ... ه ... ، ... ح ... م ... د ... ، ... ا ... ع ... ه ... ا ... ن ... ق ... ه ... ا ... ن ... ي ... ، ... ف ... ي ... ك ... ت ... ب ... ق ... ه ... ا ...
ع ... ص ... ر ... ا ... ل ... ح ... ا ... ض ... ر ... ، ... ث ... م ... ا ... ن ... ش ... ا ... ء ... ه ... ي ... ئ ... ة ... ت ... ش ... ر ... ي ... ع ... ي ... ة ... ت ... ض ... م ... ن ... ت ... ق ... ن ... ي ... ن ... ا ... ل ... ف ... ق ... ه ...
لإسلامي ... ق ... ب ... ل ... ع ... ل ... ى ... ع ... ص ... ا ... ه ... ا ... ل ... ت ... ي ... ه ... ي ... ا ... ل ... ي ... و ... م ... ، ... و ... ف ... ي ... ا ... ل ... ق ... ا ... ن ... و ... ن ... ا ... ل ... م ... ص ... ر ... ي ... ا ...
ه ... و ... ا ... ل ... ا ... ت ... ج ... ا ... ه ... ا ... ل ... ا ... ل ... ا ... ح ... ق ... ا ... ل ... ا ... ل ... ا ... ح ... ك ... ا ... م ... ، ... و ... ا ... ل ... ا ... ن ... ت ... ق ... ا ... د ... ا ... ل ... ا ... ل ... ا ... ح ... ك ... ا ... م ...
ا ... ل ... ا ... ج ... ت ... ه ... ا ... د ... ي ... ة ... ، ... و ... ا ... ل ... ا ... ن ... ت ... ص ... ا ... ر ... ا ... ل ... ا ... ل ... ا ... ح ... ك ... ا ... م ... ، ... و ... م ... ا ... ش ... ا ... ك ... ل ... ذ ... ل ... ك ... م ... ن ... م ... ق ... ا ... ص ... د ...
ف ... ي ... ك ... ل ... ه ... ذ ... ا ... ي ... ر ... ج ... ع ... ا ... ل ... ى ... ا ... ل ... ك ... ت ... ا ... ب ... و ... ا ... ل ... س ... ن ... ة ... ، ... و ... ن ... و ... ق ... ع ... م ... ن ... ا ... ل ... أ ... م ... ر ... أ ... ن ... ه ... م ... ص ... ع ... و ... ن ...
ص ... ح ... ة ... ح ... ك ... م ... ه ... ا ... ل ... ش ... ر ... ي ... ع ... ة ... ا ... ل ... ع ... ا ...

ف ... س ... ي ... ر ... ا ... ل ... م ... و ... ق ... ع ... ح ... د ... و ... ا ... ل ... أ ... ل ... ف ... ي ... ة ... ف ... ي ... ص ... ن ... ع ... ة ... ا ... ل ... ق ... ا ... ن ... و ... ن ، ... و ... ف ... ي ... ق ... ه ... ش ... ر ...
لإسلامية ... ه ... و ... و ... ه ... و ... ك ... ث ... ي ... ر ... م ... ن ... ا ... ل ... ت ... ع ... ب ... ي ... ر ... ا ... ل ... ش ... ر ... ي ... ع ... ة ... ا ... ل ... ق ... ا ... ن ... و ... ن ... ي ... ة ... ، ... ف ... ي ...
ش ... ر ... ي ... ع ... ة ... ا ... ل ... ت ... ي ... ه ... ي ... ا ... ل ... ي ... و ... م ... ، ... و ... ا ... ل ... ت ... ي ... ه ... ي ... ا ... ل ... ي ... و ... م ... ه ... ي ... ا ... ل ... ت ... ي ... ه ... ي ... ا ... ل ... ي ... و ... م ... ، ... ا ... ل ... ت ... ي ...
ا ... ل ... ا ... ج ... ت ... ه ... ا ... د ... ا ... ل ... ذ ... ي ... ه ... و ... ا ... ل ... ا ... ج ... ت ... ه ... ا ... د ... ا ... ل ... ذ ... ي ... ه ... و ... ا ... ل ... ا ... ج ... ت ... ه ... ا ... د ... ا ... ل ... ذ ... ي ... ، ... و ... ا ... ل ... ت ... ي ...
ك ... ث ... ي ... ر ... م ... ن ... ا ... ل ... ت ... ع ... ب ... ي ... ر ... ا ... ل ... ش ... ر ... ي ... ع ... ة ... ا ... ل ... ق ... ا ... ن ... و ... ن ... ي ... ة ...

و ... ه ... ذ ... ه ... ح ... ق ... ي ... ق ... ة ... م ... ن ... ح ... ق ... ا ... ئ ... ق ... ا ... ل ... ف ... ق ... ه ... ا ... ل ... إ ... س ... ل ... ا ... م ... ي ، ... ي ... ر ... ه ... ق ... ا ... ن ... و ... ن ... ا ... ل ... ش ...
ش ... ر ... ي ... ع ... ة ، ... و ... ض ... ع ... ا ... ل ... ى ... ا ... ل ... ذ ... ي ... ا ... ل ... ا ... س ... ل ... ا ... م ... ي ... ف ... ي ... ه ... ا ... ا ... ل ... ا ... ت ... ج ... ا ... ه ... ا ... ل ... ا ... ل ... ا ... ح ... ك ... ا ... م ...

ش ... ي ... ح ... ح ... ي ... ر ... ي ... ح ... ا ... ن ... ا ... ل ... ا ... ل ... ا ... ح ... ك ... ا ... م ... ا ... ل ... ا ... ح ... ك ... ا ... م ... ا ... ل ... ا ... ح ... ك ... ا ... م ...

٢ ... ا ... ل ... ا ... ح ... ك ... ا ... م ... ا ... ل ... ا ... ح ... ك ... ا ... م ... ا ... ل ... ا ... ح ... ك ... ا ... م ... ا ... ل ... ا ... ح ... ك ... ا ... م ... ا ... ل ... ا ... ح ... ك ... ا ... م ...

... هذه الشريعة الثوب ... على مشروع ثوب صنعه الجسم من نسيجه، وكان صنعه ... وخطّ في صنعه نمو هذا الجسم في استقلال، فبسط في قماش بحيث يمكن توسيع الثوب مع نمو الجسم "

ويمضي السنهوري بعد هذا التصوير ... وجه الشريعة الإسلامي فيعرض جوهر الجهد في الفكر الإسلامي، وجوهر الانحلال من هذا التكوين عندما حبسته عن كل ما هو جمود وتحجر لا إسلام، فيقول: "ولكن هذه الحقيقة غابت عن عامة المسلمين ... فنشأ فريقين:

أحدهما يلبس الثوب على ما صنع أول مرة

والثاني لم يتصوره إلا صنماً فصار الثوب يتسع عاماً

على أن الثوب صالح للتوسع ولن يقصر لأنه يتبع الجسم في نموه "

***

... الأساسي لمشروع عبد الرزاق السنهوري هو أن كل سمة تشريع ... وبحث عن وجه خصوصية الأمم الإسلامية من أسس شريعة الإسلامية، وبعث المدنية الإسلامية متميزة عن غيرها بتميز الإسلام عن سواه، واستدعاء الشريعة الإسلامية بالدراسات الحديثة والاجتهاد الخلاق ... يستجلي ما في القانون من عصر حديث

... لا يعني هذا القانون بمعزل عن الإسلام وشريعته كما في أساسه ... شيء هو بعينه الإسلامي، وفقه معاملات الإسلامي ... معاملات حديث في القانون الإسلامي، فقد كان يتحدث للفقه الإسلامي، بحديث دراسته، ولكن يتحدث في مشروعه ويفكر

وقد ... السنهوري الأعمق فكره ومشروعه الرامية إلى تجديد ... الفقه الإسلامي، والتي علق عليها إمكانات فتح باب الاجتهاد الجديد في شريعة الإسلام، ... يستجلي ما فيه من عمق وتحكم الواقع المعاصر، أراد السنهوري لمشروعه هذا ألا يكون مجرد "أفكار" ... تتحدث عن ضرورة إقامة مؤسسة علمية ... السنهوري ... لدراسات الفقه الإسلامي وضع لها العديد من الملامح والمعالم المتخصصة في ... الدراسات

... ـ ٥٢٠ ...

لتعديد مشروعه مرحلة مقترح « دبلوم في قسم الدكتوراه بالجامعة في الفقه الإسلامي » التي يتصور هذا « الدبلوم » إلى « معهد الفقه الإسلامي » الذي يمنح « دبلومات » عليا متميزة في الفقه الإسلامي « الدكتوراه في الفقه الإسلامي ودعا تمهيدا لاستقلال هذا المعهد عن الجامعة، ليصبح مؤسسة علمية وتعليمية خاصة بالدراسات العليا في الفقه الإسلامي

وفي حين تدرس الأكاديمية العلوم في الفقه الإسلامي، ومقارنة هذا الفقه بالعلوم القانونية الأخرى، في الدبلومات والرسائل العلمية المتخصصة.. اقترح السهوري إنشاء مجلة متخصصة بالفقه الإسلامي وشركات ورسائل هذا الفقه في سلسلة علمية متخصصة

واقترح كذلك إنشاء « كرسي » علمية في هذه المؤسسة التعليمية تخصص لمتخصصين في بحوث حيوية وتجديد والاجتهاد في صياغة الفقه كرسي الفقه الإسلامي وأبحاث المقارنة بين مذاهب هذا الفقه، وثالث لمقارنة الفقه الإسلامي بالقوانين العربية مع الأصول الفقه ورابع لترجيح هذا الفقه وآخر، لمكتبة متخصصة في مصادر الفقه الإسلامي والعلوم المتصلة به

هكذا فكر السهوري في هذه المؤسسة العلمية والتعليمية، المتخصصة في تجديد دراسات فقهية الإسلامي بعامة، لتصل بهذا التجديد إلى أمته لتكون حديثة من خلال هذا المشروع « الأمل المقدس »، الذي يصوغ عليه حياته، وهذا ما قبله، وهو مشروع داكرته منذ سن الشباب وطوال سنوات عمره المديد

وعن هذا المشروع من مشاريع بحثه وتجديده يصرح من صروح الفقه الإسلامية وركن من أركان الدولة الإسلامية، فيسمه من قسمات الفقه الإسلامي كتب السهوري يشرح يقول « أشرح هذا مشروعا لدراسة الفقه الإسلامي دراسة علمية حديثة

• تحت اسم إنشاء دبلوم في قسم الدكتوراه بالجامعة بالفقه الإسلامي ودراسة في هذا الدبلوم الفقه الإسلامي بمذاهبه المختلفة، ومقارنة الفقه الإسلامي بالقوانين العربية، وأصول الفقه الإسلامي، وترجيح الفقه الإسلامي

• وبعد أن يقوم هذا الدبلوم على أساس قوي، ينشأ معهد الفقه الإسلامي، يكون مدة الدراسة فيه ستين، يحد من تدريس العلوم المتقدمة، وينتهي بدبلوم الدكتوراه، والأخرى تكمل السنة الأولى، ويدرس فيها القانون العام في الفقه الإسلامي، والقانون المدني العام

عام واحد على الأقل في الفقه الإسلامي، أو ما يعادل ذلك في الفقه الإسلامي، وهو ما يعادل في القانون الفقه الإسلامي.

وتبقى دراسة السنتين في المعهد للحصول على دبلوم عال متخصص في الفقه الإسلامي، ويستطيع من يحصل على هذا الدبلوم أن يحصل على درجة الدكتوراه في الفقه الإسلامي إذا هو قدم رسالة، وهذه الرسالة هي في الفقه الإسلامي هي غير الدكتوراه في القانون التي قد تكون رسالتها في موضوع ما في الفقه الإسلامي.

• وبعد أن تستقر هذه الخطوة الثانية، خطوة المعهد التابع للجامعة، تأتي الخطوة الثالثة، وهي استقلال هذا المعهد عن الجامعة، فيصبح معهداً للدراسات العليا وبحيث مستقلاً، وتكون دراسته للفقه الإسلامي بالطرق الآتية:

١ من طريق التدريس، وإعطاء الإجازات الدراسية العليا، ومنح درجات الدبلوم، والدبلوم العالي، والماجستير، والدكتوراه في الفقه الإسلامي، وهو ما يمنحه الآن قسم الدراسات العليا في كلية الشريعة بجامعة الأزهر، ويرصد في ميزانية المعهد عشرون مكافأة دراسية سنوية يخصص بعضها للطلبة المسلمين غير المصريين.

٢ من طريق إنشاء مجلة للفقه الإسلامي.

٣ من طريق نشر سلسلة من الكتب والرسائل في الفقه الإسلامي.

ويسعى أن يرصد في ميزانية المعهد خمسة كراسي على الأقل:

كرسي للفقه الإسلامي.

وكرسي ثان للفقه الإسلامي مقارناً في مذاهبه المختلفة.

وكرسي ثالث للفقه الإسلامي مقارناً بالقوانين الغربية.

وكرسي رابع لأصول الفقه، على أن يعد البحث في نظرية عامة لهذه الأصول.

وكرسي خامس للبحوث الفقهية.

• وإنشاء مكتبة كبرى في الفقه الإسلامي، تكون نواة لجميع الكتب المهمة في الفقه وفي العلوم المتصلة به.

---

(١) في شخصية رئيس الجمهورية (ص ٢١٣ - ٢١٤) من كتاب «نظام الحكم في مصر» سنة ١٩٥٣م.

و ... كان السنهوري قد صاغ مشروع هذه المؤسسة العلمية المتخصصة، التي تشمل بصيغ سوريا قانون المدني، مستمد من الفقه الإسلامي، فقد عاود السعي لتحقيق هذا « الأمل المقدس »، بعد إصداره القوانين المدنية لمصر والعراق وسوريا، وتطلعه إلى قانون مدني عربي موحد، نابع من الشريعة الإسلامية والفقه الإسلامي المتجدد. فسافر إلى قسم جامعة الدول العربية، وتحدث إلى أمينها العام الدكتور عبد الرحمن عزام (١٣١٣ ١٣٩٦هـ/ ١٨٩٣ ١٩٧٦م) في مشروعه « جامعة علمية للثقافة العربية » تابعة لجامعة الدول العربية على أمل أن يكون « معهد الفقه الإسلامي » أحد مؤسسات هذه الجامعة المتخصصة للثقافة العربية. وسجل هذا السعي في هذا « الأمل المقدس » في أوراقه الخاصة، فقال في ذكرى عيد ميلاده السادس والخمسين:

« لقد رددت يقيناً وأنا في اليوم السابع والخمسين من عمري هذا المشروع معهد الفقه الإسلامي، وما يسعى هذا المعهد المجيد من دراسة علمية في ضوء أحكام المذاهب، قد تعرس في نفسي، وأصبح جزءاً من خلقي، يكبر معي ويكبر ولا يهرم.

وقد وفق الله، فصدر القانون المدني المصري، ثم القانون المدني السوري، ثم القانون المدني العراقي، فأصبح لا أستطيع أن أستخلص من هذه الثلاثة « قانون مدني عربي » هو الذي يكون محل الدراسة والمقارنة بالفقه الإسلامي المعتمد.

وإذا ما استطعت أن أحقق أملاً يجيش في نفسي، فأحب جامعة الدول العربية على أن تنشئ جامعة علمية للثقافة العربية. تحدثت في شأنها إلى الأمين العام. أمكنت دراسة الفقه الإسلامي والقانون المدني العربي في معهد تخصص ينشأ في داخل هذه الجامعة.

فليهم كتب في أن أحقق هذا الأمل المقدس الذي تنطوي عليه جوانحي، ويهفو إليه قلبي، ولا يبرح ذاكرتي منذ غرس النشء في اليوم، وفي ليهم على الاصطلاع به »[1].

هكذا كان تجديد دراسات الفقه الإسلامي مجدداً ومعتمداً لأنظمة القانون الحديث، هو الأمل المقدس الذي أصبح العظيم الدكتور عبد الرزاق السنهوري يشد تنطوي عليه جوانحه، وهفا إليه قلبه، ولم يبرح ذاكرته منذ فجر حياته الفكرية والعلمية، تتقدم لأعوام بعمر السنهوري وحلمه هذا العظيم يكبر مع الأعوام، لكن دون أن يهرم و

---

(١) الأوراق الشخصية، الإسكندرية في (١٢ - ٨ - ١٩٥١م)

شيئاً حتى يجعل الله له في ذكرى عيد ميلاده أن يعمد على تحقيق هذا الأمل المقدس و العظيم!

***

وأخيرًا..

[لقد أديت واجبي، وقضيت رسالتي، ولا يهمني بعد ذلك ما يقع من حوادث وقضاء
وليهم احفل حياتي بجهود صالحة من أجل بلده الأصغر، وأمته الأكبر، وبني جنسه]

"السنهوري"

هكذا أشرق في وعي ووجدان "جيل الوحدة الإسلامي" هذا الصرح العظيم للدكتور عبد الرزاق أحمد السنهوري باشا، الذي يعتبر الأول في فكرنا المعاصر

فكثيرون هم الذين يعرفون عظمة السنهوري من عظمة تقنيناته، وقامته السنهوري في صناعة القانون، ولقوانين الجديدة لمصر وسوريا والعراق وليبيا والسودان والإمارات العربية، والكويت.. وحجيته السنهوري في المنطق القانوني، وفي صياغته منذ وضع هذه الصروح القانونية وحتى الآن

وبدا كان هناك - من بين تلاميذ السنهوري، وقراء مؤلفاته الكثيرة - من يعلمون جانبًا من اهتماماته بالإسلام وشريعته.. من خلال مقدمات كتبه في القانون، فإني أحسب أن هذه الدراسة.. التي تمهد بها "لإسلامياته" - التي صدرت حتى هذا التاريخ مستقلة وغير مسبوقة موضوعيًا وتاريخيًا - تحسب أن هذه الدراسة ستمثل مفاجأة للكثيرين ممن لم يقدروه حق قدره - فمن ذلك أن السنهوري باشا هو إمام في الفقه الإسلامي كما هو إمام في القانون الحديث، وأنه حجة في فقه الشريعة الإسلامية كما هو حجة في القانون بمقارنته وأنه واحد من عظماء رجال الإصلاح الإسلامي في عصرنا الحديث

وكي ستقف بإذن الله في الحديث عن المنهج الذي اخترناه لدراسة إسلاميات السنهوري، فلقد أفصحنا عنه في خصوص السنهوري حول مقصد الإسلامية التي تتوخاها دون أن نكتفي بالتحليل أو الاستنتاج وذلك حتى لا نقع محلًا لتقولات المشككين، ولا علامات استفهام المشوشين!

فكأني بشعار هذه الدراسة "إسلاميات السنهوري" هو "هكذا تكلم السنهوري"

• هكذا تكلم السنهوري، مؤسسًا بصيرته في الإصلاح الإسلامي، على لزوم تعميق بالله ﷻ.. فقال - ضمن ما قال

(١) إسلاميات السنهوري، نشرته بعد ذلك دار الوفاء بالمنصورة - النشر

« ربّ، إن صمتي وعجزي يدلان على أنك موجود، أنت موجود لأنك حيّتني من العدم إلى الوجود، ومن لك؟! إن نفوس بشرّ لا حدّ لها، وليس لي غير هذا الإنسان من سجنه، فليتهم أدمّوه عنّي، وإن نفسك كفيلي بمحو نوعٍ من بعده في هذا الإنسان، فليتهم لا يسقوني هذا الإناء، وقوّني في نفسي حتى أتقدّم وأنا من كثرة ما أشرب بك

لله يعلمُ أنّي ما عشقتُ عِبادَهُ ... إلّا لأنّي أعبدُهُ لمعبودا

أأرى جمالاً ثمّ لا أصبو إلى ... شيءٍ يؤكّدُ بالإلهِ وُجودا؟ »

• وهكذا تكلم السنهوري عن تصوره لعصرية ومستقبلية الخلافة الإسلامية، هذه أمم شرقية، مؤسسة على رابطة جامعة الإسلامية، فقال ضمن ما قال

« يقول الشرق الأدنى إن مهمتي هي مهمة دين، ودون الشرق لا يمكن أن تجتمع على شيء واحد غير دين الإسلام، ولقد كنت أحتم صعوبة الجامعة الإسلامية، وكلما تقدمت في العمر ازددت إيماناً وتعلقاً بقيام الشرق الإسلامي، وبجامعة أمم شرقية إلى جنب جامعة الأمم بعربية في الشرق والإسلام بالشرق، هي شيء واحد، وقد تحدثت عن أحدهما فكأنني أتحدث عن الآخر، والشريعة الإسلامية هي شريعة الشرق، منبثقة من روح الشرق وضميره، أوحى بها الله إلى عبد شرقي، في أرض شرقية.. »

• وهكذا تحدث السنهوري عن تميز الإسلام، بجمعه بين الدين والدولة، مع التمييز بينهما – دونما فصل، ودونما وحدة – فهو دين الأرض كما هو دين السماء، وهو للسماء فيه خاص بالمسلمين، أما ما للدولة والأرض فيه فهو لكل شعوب الشرق دون استثناء، فقال في ذلك – ضمن ما قال –

« الإسلام دين ودولة، هو دولة إلى جنب دين، وشريعة إلى جنب عقيدة، وقانون إلى جنب شعائر، إنه دين الأرض كما هو دين السماء، وقد وضع في الإسلام نواة جامعة اجتماعية وحيوية سياسية، وأسس دولة إلى جنب دين، وأقام وحدة سياسية للأمم العربية، ووحدة سياسية تحريرية للعربية، فهو مؤسس الحكومة الإسلامية، كما أنه نبي المسلمين.. »

• وهكذا تحدث السنهوري عن الإسلام المدنية كما هو الدين، وعن تميز مدنية الإسلام عن مدنية الغرب.. وعن امتياز المدنية الإسلامية كطريق نهضة شرقية، فمما قال في ذلك ضمن ما قال

« أريد أن يعرف العالم أن الإسلام دين ومدنية، وأن مدنية الإسلام أكثر مدنية من المدنية الأوربية. والرابطة الإسلامية يجب أن تُفهم بمعنى المدنية الإسلامية، وليس بهذه الرابطة الشريعة الإسلامية. وعلى الذين يقولون إن على بلادنا أن تتطور إلى المدنيات الغربية فتختار من كل جنس، أن يدركوا ضعف هذا الرأي، الذي يسعى لصبغة كل بلاد بصبغة إسلامية أصيلة. وليست هي البلاد العصرية التي تُرقّع ما ثوبت من فصلات لا تمشي إلى الخياطون! ».

• وهكذا تحدث السنهوري عن الشريعة الإسلامية، جامعة بين معاملات المدنية التي هي خاصة بالمسلمين، وبين المعاملات المدنية والدستورية التي تضمّنها فقه المعاملات الإسلامي – والتي هي – لذلك – شريعة الأمة وقانونها الحاكم الذي رعى الدولة، على اختلاف الملل والديانات.. فقال في ذلك – ضمن ما قال:

« لقد أعطى الإسلام للعالم شريعة هي أرسخ الشرائع ثباتاً. شريعة تفوق في كثير من تفاصيلها الشرائع الأوربية. وهي – في نظر المنصفين – من أرقى النظم القانونية في العالم وصلاحية لأن تكون دعامة من دعائم القانون العالمي. ولن تستمد شريعة معاصرة من مصدر الشريعة الإسلامية هو الذي يتفق مع تقدم الحياة ويستقيم مع كل تصحيح وتكميل. هذا تراث عظيم، فكيف نحور بنا أن نفرط فيه؟ إن الشريعة هي الصحة لأن تلبس لباس الزمن الذي تعيش فيه. إنها شريعة بشر، ووحي أحكامه وفقه من العناصر التي هي بوسعها أن تصوغ صياغة، فأحسن صياغتها. صنعت منها نظريات وعقود لا تقل في ثروتها وفي شمولها وفي مسايرتها تطور الحياة عن أحدث النظريات وأحكمها التي تتعهد يوم عن العالم الغربي الحديث. إنها تراث تشريعي، الذي يد وصلت كدفعه، وعلى سعته، كان ما من هذا التراث حين ما سمح روح الاستقلال في فقهه وفي قضائه، في تشريعه، ثم لأشرفت على صنع العالم الغربي الحديث، فضيء به حتى من حوالي لفقه العالمية في القانون ».

• وهكذا تحدث السنهوري بشأن تجديد دراسات الفقه الإسلامي، لأسمعة القانون الحديث، فقال – ضمن ما قال –:

« إن الكتاب والسنة هي المصادر الأصلية للفقه الإسلامي، فيجب أن يدرّس الفقه في كلية للفقه المجاهدة، دون أن تكون هي الفقه دون. فالفقه الإسلامي هو فقه صحيح، من عمل

فقهه، والصياغة الفقهية فيه، وكذلك أساليب تفكيره القانوني وصبغته ظاهرة. وهو صبغة جديدة في سجل الفقه العالمي.. وإن مشروع دراسة هذا الفقه الإسلامي المجيد والعتيد، في ضوء القانون المقارن، قد انعكس في نفسي، وأصبح جزءاً من تفكيري، بكل معانيه وكنهه لا يشوب ولا يساوم. إنه الأمل المقدس الذي تنطوي عليه جوانحي، ويهفو له قلبي، ولا يبرح خاطري منه في الشباب والرجولة، وأنا أكتمل هذا الفقه بطوره الأكمل. وقتئذ - أن تصبح الثقافة المدنية ثقافة إسلامية. ويمكن - عندئذ - تحقيق الهدف الذي قصدت إليه، وهو أن يكون لبلاد العربية قانون واحد يُشتق رأساً من الشريعة الإسلامية.. »

***

هكذا تكلم السنهوري

وهكذا تحدث عن فصول هذه الدراسة أن يدع هذا المصلح العظيم يقدم بنفسه هو، إلى ميادين ومشكلات الإصلاح الإسلامي التي عاش لها، ويدع فيها وديعة حتى لا يدع مجالاً للتشكيك أو التدهش..

رحم الله السنهوري فقد كان صاحب « عظمة إسلامية حقيقية » حقيقة عظمة من رعماء الإصلاح في عصرنا الحديث وواقعه المعاصر.

• كان أستاذاً عظيماً في فنون إيصال الأفكار إلى طلابه لا يبرح الفكرة حتى يشرحها بالأساليب المتعددة، والبراهين الساطعة، لتصل إلى المستويات المختلفة من العقول والأفهام حتى قال عنه بعض الظرفاء. « إنه يدرّس لطلابه بالقراءات السبع »

• وكان صاحب عظمة جامعة في عالم القانون. فلقد عرفت أحياء بلاده، بلاد قلبه - ثلاثة من العظماء المتفردين.

عبد الحميد أبو هيف (١٣٠٥ - ١٣٤٤هـ / ١٨٨٨ - ١٩٢٦م) في فقه القانون

وعبد العزيز فهمي باشا (١٢٧٨ - ١٣٧٠هـ / ١٨٧١ - ١٩٥٠م) في القضاء

- وعبد الحميد بدوي (١٣٠٤ - ١٣٨٦هـ / ١٨٨٧ - ١٩٦٦م) في التشريع

فجاء السنهوري ليجمع عظمة كل هؤلاء، عندما تفرد وبرع فيه عظمة في فقه القضاء والتشريع

• وكان صاحب عظمة جامعة في القانون المدني. فقد عرفته المجتمعات من وضع القانون المدني لسوريه ومجتمعه، وبدرجة ما كان صنع ذلك ودّ، لكل عظمة السنهوري

جعلته يتفرد، لا بأن يضع وحده القانون لمدني لمجتمعه ودولته بل وضع نموذج لمسلة، وكذلك دساتير ومقومات قانونية لعديد من دول ومجتمعات مصر وسوريا والعراق وليبيا والسودان والكويت والإمارات العربية المتحدة.

• وعرف التاريخ من وضع القانون المدني ومن شرح القانون المدني لكن عظمة السنهوري جعلته يتفرد بوضع القانون المدني ثم بشرحه بعد وضعه شارحًا فريدًا لا نظير له، فقال «لقد كثيرون وضعوا القانون المدني، كما أن هناك كثيرين شرحوا القانون المدني، ولكني لا أعلم أحدًا استطاع أن يضع القانون المدني وأن يتولى شرحه كما فعل السنهوري، وهي نعمة أحمد الله عليها كثيرًا».

• وعرف مجتمع الأساتذة الذين حققوا العظمة في الأدب، والأساتذة الذين حققوا العظمة في القانون، فجاءت عظمة السنهوري جامعة بين الأدب والقانون، حتى عُرف دراسته «أدب القانون»، ونفس تبحره في آداب اللغة العربية نثرًا وشعرًا بالإضافة إلى شاعريته تبحره في فقه القانون.. حتى قال عنه أحد عظماء اللغة والأدب الأستاذ عباس حسن (١٣١٨ - ١٣٩٨هـ، ١٩٠٠ - ١٩٧٨ م) بعد سماعه إلى العقاد وهو يؤبن مصطفى لطفي المنفلوطي (١٣٠٣ - ١٣٥٠هـ، ١٨٧٦ - ١٩٢٤م) وشوقي (١٢٨٥ - ١٣٥٠ هـ، ١٨٦٨ - ١٩٣٢ م) «لقد حضرت اليوم لأرى كيف يؤبن عظيم الأدب، فإذا بي أرى عظيمًا في الأدب، وعظيمًا في القانون!!»

لكنه كان عظيمًا في الأدب، وعظيمًا في القانون.

• وعرفت أمتنا عظماء في الشريعة الإسلامية وفقهها وعلماء في القوانين الحديثة وفقهها.. فجاءت عظمة السنهوري لتجعل منه إمامًا في فقه الشريعة الإسلامية، وفي فقه القانون الحديث معًا، ثم صمم بعد هذه العظمة إلى العمل على أن تكون الشريعة الإسلامية هي المصدر الأول والوحيد للقانون الحديث.

رحمه الله رحمة واسعة، وحقق لنا ولأمته جميعًا دعاء حفيدته ندى في تكريمه:

«أن يجعل الله (حياته) نموذجًا صالحًا يحب به الأصغر، ويحترمه الأكبر، ويحبه الناس جميعًا..»

القاهرة في ١٠ جمادى الآخرة سنة (١٤١٩ هـ) ١ أكتوبر سنة (١٩٩٨م)

د. محمد عمارة

ٱلفَهَارِسُ

أولًا فهرس الآيات القرآنية

ثانيًا فهرس الحديث الشريف

ثالثًا فهرس المذاهب والفلسفات

رابعًا فهرس الأعلام

خامسًا فهرس الكتب والموضوعات

سادسًا فهرس الأشعار

سابعًا فهرس المصادر والمراجع

أولًا: فهرس الآيات القرآنية

الآيـــة	رقمها	الصفحة
سُورَة شُورى		
* وَيَعْفُو عَن كَثِيرٍ *	٣٠	٢٩
سُورة سَبَإ		
* عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ *	٣	٧٢
سُورة الجُمُعَة		
* إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ *	١٠	٧
سُورة الضُّحَى		
* وَٱلضُّحَىٰ وَٱلَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ *	١ ١١	٦
سُورة الزَّلْزَلَة		
* فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ *	٧، ٨	٧٢

***

ثانيًا: فهرس الحديث الشريف

الحديث الشريف	الصفحة
* اللهم إليك أشكو ضعف قوتي، وقلة حيلتي، وهواني على الناس يا أرحم الراحمين، أنت رب المستضعفين وأنت ربي، إلى من تكلني؟ إلى بعيد يتجهمني أم إلى عدوٍّ ملكته أمري؟ إن لم يكن بك غضب عليَّ فلا أبالي ولكن عافيتك هي أوسع لي، أعوذ بنور وجهك الذي أشرقت له الظلمات، وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة، من أن تنزل بي غضبك، أو يحل عليَّ سخطك، لك العتبى حتى ترضى، ولا حول ولا قوة إلا بك *..	٦٨، ٩٣

***

ثالثًا. فهرس المذاهب والفلسفات

لاشتراكية ٢٩، ٢٦، ٤٥، ٤٨

مرتسمية ١٣٧

حنفية ماتريدية ٩٧

خمسة ١٠٤

حنبلية ١٧٢، ١٧٥، ١٧٦، ١٨٠

ديمقراطية ٣٧، ٤٠٥، ٧٠١

ديكتاتورية ١٣٣، ٦٩، ٧٠، ٨٤

تنظيم الأسرة ٣٦، ٢٩، ٤٨

أسرة ٢٩ ٤٥

تربية ١١٠

شافعية ١٤، ٦، ٤٥

شيعية ٢٩

عدلية ٣٠، ٣٤، ٩٠

عائلة ٢٧

حنفية ٣٠

علم ٦٧

قانون ٣٣، ٩٠، ١٤٠، ٢٠٢

مالكية ٨٠

مدنية ٧٠

مرجعية ٩٦، ٩٧

مؤسسة ١

* * *

رابعًا. فهرس الأعلام

(أ) أعلام الأشخاص

(أ)

أبو هيبة (...) ٩٠
أبو هيبة (محمد مدكور) ٥٣
أبو هاشم عبد الله الدوري ٤٩
أحمد إبراهيم ٢٢، ١٨٠
أحمد أمين ٢٢، ٥٢، ٥٣
أحمد بهاء الدين ٨٧
أحمد حشمت أبو ستيت ٣٩، ٤٥
أحمد بن حنبل ٦
أحمد حيدر ٨٠
أحمد شوقي ٦٧، ٩٣
أحمد عرابي ٥٤، ٥٥
أحمد أبو الفتح ٦٧، ٩٣
أحمد فتحي مرسي ٧٤
أحمد لطفي السيد ٤٤، ١٣٥
أحمد ماهر ٤٢، ٤٩
إدوارد الأمير ٢٧، ٢٨، ٣٩، ٤٠
إسماعيل بن إبراهيم بن محمد علي الكبير (الخديوي) ١١٠
إسماعيل صدقي ٣١، ٤٩
الأصفهاني (أبو الفرج) ١٧
الأفغاني (جمال الدين) ٥، ١٨
أمين شميل ١٣٣

(ب)

الباب (باب الغاتيكان) ١٢٨
البحتري (عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين) ١١٨
البردوني (فخر الإسلام، أبو الحسن علي بن محمد) ١٨٨

(ت)

تشارلز داروين ١٣٣
توفيق (الخديوي) ١
توفيق الشاوي ٧، ٢٨، ٧٤

(ج)

الجرجاني (الشريف) ٩١
جلاد (فلتس بن يوسف) ١١٨
جمال الدين الأفغاني ٥، ١٨
جمال عبد الناصر ٦٧، ٦٨، ٦٩، ٧٠
جورج كونيس ٢٨
جيمس (فقيه قانوني) ٨٠

(ح)

أبو حامد الغزالي ١٤٨
ابن حزم ١١٨
حسن بعدادي ١١٨

حمص مهجة سلمى ٧٤
حمص جلال العروسي ٨٢
أبو حمص عبد الله ٨
حمص محمد بن ٣٥، ٧٩
حمص محمود بشير ٧٤
أبو حمله المغربي ٦، ٣٧، ...

(خ)

الخانجي (محمد أمين بن عبد العزيز) ١٨٨
ابن خلدون ١٤١

(د)

دروين ٣٣

(ر)

رشاد باشا ٧
رشيد عبد ٥
رشيد علي الكيلاني ٣٧
رشيد الخاني (هارون) ٣٤
رفاعة رافع الطهطاوي ٥

(ز)

زكي عبد السلام ٥٨، ٥٩
زكي مبارك ٥٣، ١٤

(س)

سامي حسن ٣٠
سعد زغلول ٨، ٢١، ٤٤، ٦٣
سعد الله الجزائري ٤٧
سلامة موسى ٣٤
سنين خالد ٥٠، ٦٥
سيبويه ٢٣

(ش)

الشافعي ٤
شاهد مكاريوس ٣٤
الشدياق (أحمد فارس) ٧، ٣٨، ٧٤
شرف الدين ٣٣
شريف جرجاني ١٩١
الشنقيطي محمد بن محمد المختار ١٩

(ص)

صبحي شيخ الخطاب ٧٤

(ط)

طه حسين ١٣٥
الطهطاوي رفاعة رافع ٥
أبو طيب المتنبي ٧، ٧٠

(ع)

عاصم حمص ٢
عبد الباسط الصوفي ٧٤
عبد الحميد بدوي ٢٠٠
عبد الحميد بن هنية ٢٠٠
عبد الله بن عبد الرحيم ١٧
عبد الله بن علي بن حمد ١٤١
عبد الرحمن عزام ٩٥

عبد الرحمن الكواكبي ٥، ١٣، ١٨
عبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين، البخاري ١١٨
عبد العزيز حاويش ١٣، ١٨
عبد العزيز فهمي ٥٩
عبد الفتاح مكي ٣٢، ٦٥
عبد الله نصاح ٨
عبد الله نديم ٣٠
عبد الله بن [illegible] ١٣٤
عبد [illegible] ٢٢، ٥
عبد [illegible] ٢٢، ٥٣
عبد [illegible] ٧٤
عبد [illegible] ٤٠
عبد [illegible] ٧٣، ٧٤
علاء الدين، أبو بكر بن مسعود [illegible] ١٠٨
علي بن أحمد [illegible] ١٠٨
علي بن أحمد بن حزم ١٠٨
علي يوسف ٤٠
علي الخشت ٥
علي عبد الرازق ٣١، ٣٦، ١٠١، ١٢٠، ١٢٣
أبو علي القلي ٧
علي مبارك ٥، ٧٢
علي بن محمد، أبو الحسن (الماوردي) ١١٨
علي بن محمد [illegible] ١٩١
علي يوسف ٤٤
عيسى [illegible] ٤٠، ٩٠

(غ)

[illegible] ٤

(ف)

[illegible] ٣٣
[illegible] ٥، ٥٣، [illegible]
فتحي [illegible] ٣٢، ٣٥، ٦٥
فتحي [illegible] ٦٧
فخر الإسلام أبو الحسن [illegible]
محمد [illegible] ٨
أبو الفرج الأصبهاني ١٧
فرج [illegible] ٣٣
فريد وجدي ٣، ٨، ٦٤
فؤاد الأول [illegible] ٥، ٣٠
فؤاد سراج الدين
فيصل بن [illegible] ٨، ٩

(ق)

[illegible] (أبو علي) ٧
[illegible] ٣٠
[illegible] ٥٩

(ك)

الكاساني (علاء الدين [illegible] مسعود
[illegible] ٨
[illegible] ٤٠
[illegible] ٢٥
[illegible] ٦٩

الكواكبي (عبد الرحمن) ٥، ١٣، ١٨، ٦٤
الكيلاني (رشيد عالي) ٣٧

(ل)

لا... (...) ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٤٠
لغوي سند ٤٤، ٣٥

(م)

م... س...
...ون ...بي (عبد الله ... هارون) ٣٤
مو... ...ي بن محمد ... حسن ٩
مسي ٧
محمد ... ١ ٢٤
محمد بن ... شافعي ٠
محمد أمين بن عبد العزيز (... نجي ١١٨
محمد بخيت المطيعي ١١٨
محمد توفيق (خديوي)
محمد توفيق ... ٣٣
محمد بن حسن بن فرقد الشيباني ٩
محمد حسن هيكل ٣٠، ٥٠، ٤٢
محمد رشيد ... ٥
محمد زكي عبد ... ١٤
محمد أبو زهرة ٢٢
محمد عبد الله دراز ٢٢
محمد عبد المطلب ٥٠
محمد عبد الوهاب ٠
محمد عبده ٣٣، ٨، ٥

محمد عبد ... ٧٣، ١٤
محمد علي ٥٠
محمد علي حسين ٨
محمد علي ... ٣٢، ٣٣، ٣٥، ٣٤
محمد فريد أبو حديد ٥٣
محمد ... حسن ٣، ٨، ٩
محمد فهمي ... ٣٧، ٤٦، ٣١
محمد المصطفى شلبي ٥٠، ١٤
محمد مخيمر ٥٥
محمد مرسي ... ٦٢
محمود أبو ... سل ٠
محمود شلتوت ٥٠
محمود فتحي ٢٥، ٤٨
محمود فهمي ... ٣٢، ٤٠، ٤٠
مسيح ... ٠٤، ٩٠
مصطفى ... ٥٢
مصطفى ... حي ٠
مصطفى ... ٧٤
مصطفى كامل ٣، ٨، ٤٤
مقدسي ... ٤٢، ٤٠
مطيعي (محمد بخيت) ٨
... م محمد ٧
منصور فهمي ٣٠
مو... ... ٢٨
موسى (...) ٩٠

(ن)

[illegible] ٣٠ ٣١

[illegible] ٧ ٢٨ ٣٥ ٤٠

[illegible] ٣٣

[illegible] ٣٢، ٤٢، ٤٤، ٤٩

[illegible] ١٥

[illegible] ٦٥

(هـ)

[illegible] ٣

[illegible] ٢٨

(ي)

[illegible] ٥٤

[illegible] ٣٣

[illegible] ٢٣

***

(ب) أعلام جغرافية

(أ)

أثينا ١٢٣
الأردن ١١٠
[illegible] ٥٦، ٧٠
الإسكندرية ١٧، ٢٣، ٣٢
[illegible] ٢١
[illegible] ١٠٩
ألمانيا ٥٦، ١٠٧
الإمارات العربية المتحدة ٧٢، ٨٥، ٩٧، ١٠١، ٢٠١
[illegible] (الولايات المتحدة الأمريكية) ٥٦
[illegible] ٦، ٢٠، ٢٦، ٢٧
[illegible] ٦، ٧، ٢٠، ٢٣، ٢٦، ٢٨
[illegible] ١٠٩
[illegible] ٢٦، ١١٠، ١١٨

(ب)

[illegible] ٦، [illegible] ٩، ٢٤، ٢٨
[illegible] ٣
[illegible] ٢٨
[illegible] ٩٩
[illegible] ٣٢
[illegible] ٣٥، ٣٧، ٣٨، ٣٩، ٤٤

(ت)

[illegible] ١٠٧
[illegible] ٢٠، ٢٧، ٣٧، ١٠٠
[illegible] ١١٠، ١٧٧

(ح)

[illegible] ٣
[illegible] ١١، ٢٠، ٢٣، ٩٨
[illegible] ٩

(ح)

[illegible] ١١٠، ١٣٩

(خ)

[illegible] ٧٩
[illegible] ٧٠

(د)

دمشق ٤٣، ٤٧، ٤٨، ٤٩، ٥٣

(ر)

[illegible] ٧
[illegible] ٢٥
[illegible] ٢٨

(س)

[illegible] ٤٢
[illegible] ٩٩
[illegible] ٦٢، ٦٥، ٩١
[illegible] ٧، [illegible] ٩، ٩١
[illegible] ٥٠
[illegible] ٧

(ش)

[illegible] ١٣٩

(ط)

طائف ٩٣، ٦٧

طريق ١٥

(ع)

العرق ٧ ٣٥ ٣٧ ٣٨
٤٦، ٤٧، ٦٢، ٧٧

(ف)

فرسا ٦ ٧، ٨، ٩ ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٢٦

فيصل ٤٩ ١

(ق)

قاعدة ٥، ٧ ٨، ٩، ٢٨، ٢٩، ٣٤، ٣٥،
٣٧، ٣٨، ٣٩

قصر بن ٥٥

قرية حمرين ٥٥

قوس ٥٨

(ك)

كفر براهيم ٩

كوفة ١٨٠

الكويت ٦٩، ٧٣، ٨٥، ٨٦ ٨٣ ٨٥،
١٩٠، ٥٧، ٨ ٩٧ ٢

(ل)

لاهاي ٣٠، ٣٤، ٣٥ ٥٢، ٩٥،
٩٦، ٩٨، ٩٩ ٩٢

لبنان ٢ ١ ١٣٢ ٨

لندن ٤٩

ليبيا ٧٣ ١١٢، ١٥٧، ٩٠، ١٩١، ٢٠

ليون

(م)

مجلة ١ ١

محكمة صلح ٢٣، ٢٥

مراكش ١١١، ١٨١

مصر ١٥، ١٦، ٢١، ٢٥ ٢٨، ٢٩
٣٠، ٣١، ٣٥، ٣٧، ٣٩، ٤٠، ٤٣ ٤٤،
٤٥، ٤٦، ٤٧، ٥٠، ٥١، ٥٧، ٥٨، ٦٣، ٦٤،
٦٦، ٦٩، ٧٠، ١٣١، ١٣٢، ١٤٧، ٩٥،
٩٧، ٢٠

مصر الجديدة ٩١ ٩٢

مغرب ٠٨، ٣٢

ملكة بلجيكية ٢٥

مملكة عربية سعودية ١٢

منصورة ٢٠ ٢

ميدان سفنكس ٧٠

(ن)

نمسا ٣

نيويورك ٥

(و)

وادي حلفا ٢٠

ورشة بحرية ٣

(ي)

يمن ١٢٣

يونان ٢٣، ٤

خامسًا. فهرس الكتب والمطبوعات

(أ) الكتب والأبحاث والدراسات والتقارير والنشرات والمقالات والمذكرات والدروس والمحاضرات ومشروعات القوانين والدساتير والموسوعات والمناظرات والوثائق والتقديمات

(أ)

الأحكام السلطانية - للماوردي ١١٨

الإحكام في أصول الأحكام – لابن حزم ١١٨

إحياء علوم الدين - لأبي حامد الغزالي ..... ١٤٧، ١٤٨

إرشاد الأمة – للشيخ محمد نجيب المطيعي ١١٨

الإسلام بين التنوير والتزوير – للدكتور محمد عمارة ١٣٥

الإسلام وأصول الحكم بحث في الخلافة الإسلامية للشيخ علي عبد الرازق ..... ٢٤، ٢٥، ٢٦، ١٠١، ١٢١، ١٢٣، ٢٤

الإسلام والتعددية النوع والاختلاف في رؤية جديدة للدكتور محمد عمارة ٣٢

الإسلام والشرق للدكتور عبد الرزاق السنهوري ..... ١٠٤، ١٠٥، ١٠٦، ١٠٧

الإسلام والنصرانية للدكتور محمد عمارة ..... ٧٤، ١٠٥، ٥٥

أصول الفقه للشيخ محمد الخضري ..... ٥٦، ٩٢، ١٧٩، ١٨٢

أصول الفقه للشيخ عبد الوهاب خلاف ١١٨

أصول الفقه للدكتور عبد الرزاق السنهوري ..... ٣٩، ٤٥، ١٠١، ١٧٢

الأشباه والنظائر للسيوطي ٧

الأغاني لأبي الفرج الأصفهاني ٧

الأم للإمام الشافعي ..... ٧، ٤٥، ٨٠

الإمامة العظمى عند أهل السنة والجماعة للدكتور عبد الرزاق السنهوري ..... ١٠٨، ١٠٩، ١٨٢، ١٨٣

الانتصار للأحمدي للدكتور عبد الرزاق السنهوري ..... ٣٥، ٧٩

الأوراق الشخصية (للدكتور عبد الرزاق السنهوري)
إعداد د. نادية عبد الرزاق السنهوري، ود. توفيق الشاوي ٩، ١٣، ١٦، ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١، ٢٣، ٢٤، ٢٦، ٢٧، ٢٨، ٣١، ٣٢، ٣٣، ٣٤، ٣٥، ٣٩، ٤٠، ٤١، ٤٢، ٤٤، ٤٧، ٥٨، ٥٩، ١٠٠، ١١٢، ١١٣، ١١٤، ١٣٩، ١٤٠، ١٤٢، ١٥٥، ١٥٦، ١٧٧، ١٨٨، ١٨٩، ١٩٠، ١٩٢، ١٩٣، ١٩١

(ب)

بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (الكاساني، علاء الدين
بن مسعود بن أحمد الحنفي ١١٨

(ت)

تصحيح الفروق (للشيخ محمد علي حسين ١٨٠، ١٨١
تصدير (الترجمة العربية لكتاب (تاريخ النظريات السياسية)
ترجمة الأستاذ حسن جلال العروسي (للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٧٢، ٨٢
التصرف القانوني (الواقعة المادية القانونية) (للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٧٢، ٨٢
تقنين نظرية الظروف الطارئة على العقود (مع المذكرة الإيضاحية)
(مشروع لإصلاح التشريع المدني) (للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٤٥، ٨١
تطور لائحة ترتيب المحاكم الشرعية المصرية (للدكتور
عبد الرزاق السنهوري ٣٥، ١٩
التعاون الفقهي والتشريعي بين البلاد العربية (للدكتور
عبد الرزاق السنهوري ٢٠٠، ٨
التعريفات (للشريف الجرجاني ٩
التعسف في استعمال الحق في الشريعة الإسلامية (للدكتور محمود محمد محمي ٢٥، ١٤١، ١٤٨، ٤٩

تقرير مجلس الدولة عن ولاية السنهوري سنة (١٩٤٩ م) وحتى سنة (٩٥٤ م) (للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٦٢، ٦
تقديم مجلة القضاء العراقية في عهد رئاسة الدكتور عبد الرزاق السنهوري ٨٠
تقديم مجلة مجلس الدولة المصري العدد الأول في يناير (١٩٥٠ م)
وحتى سنة (٩٥٤ م) للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٨١

تقرير عن المؤتمر الدولي الأول للقانون المقارن لاهور لاهور ١٥٦، ٥٧
تقرير عن المؤتمر الدولي للقانون المقارن (لاهاي)
للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٣٥، ٧٩، ١٥٦، ١٥٧
تيسير في أحوال شخصية وأحوال عينية للدكتور حسن بعدي ١١٨
تهذيب الفروق والقواعد السنية في الأسرار الفقهية للشيخ محمد علي حسين ١٨٠، ١٨١، ١٨٢

(خ)

الخلافة الإسلامية للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٦، ٧، ١٠، ١١، ٢٧، ٢٨، ٧٨، ٧٩، ٨٧، ٨٨، ١٠٠، ١٠١، ١٠٣، ١٠٤، ١٢١، ١٢٢، ١٢٣، ١٢٤، ١٥٧، ١٥٨، ١٥٩

(د)

دستور دولة الإمارات العربية للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٥، ٨، ٧٨، ٧٩
دستور دولة السودان — للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٥، ٦، ١٨، ١٩، ٢٠، ٩٧، ٢٠٠
دستور دولة الكويت، وقوانينه التجاري والجنائي والإجراءات المدنية والمرافعات، وقانون الشركات، وقانون عقود الدولة، والوكالة عن الدولة
تعليق به وعلى الفروع للدكتور عبد الرزاق السنهوري ١٥، ٧٥، ٧٨، ٠٠، ١١٥، ١٦، ١٧٥، ١٧٦، ١٩٧، ٢٠١
درس وبحوث في الإسلام للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٣٤، ٣٥، ٧٨، ٧٩، ١٠٣، ١٠٤، ١٢٦، ١٢٧، ١٢٨، ١٥٠، ١٥١، ٥٥، ٥٦

(ر)

رأي عبد العزيز سعد الفهيمي للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٦٢، ٨٠
روضة الشفيع وعقوبته في بلاد العربية للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٦٢، ٨٠

(ش)

شرق وإسلام للدكتور عبد الرزاق السنهوري ..... ٣١، ٣٢، ٣٥، ٧٩، ٨٠
شريعة الإسلامية للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٣٥، ٣٩، ٤٥، ٧٩، ٨٠، ٨٥، ٨٧

الشريعة الإسلامية كمصدر للتشريع المصري للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٣٩

(ظ)

ظاهرة التزوير لمحمد بن الحسن بن فرقد الشيباني ١٩٠، ١٩١

(ع)

عقد الإيجار للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٣٠، ٣٤، ٣٥، ٧٩، ٨٠

عقد البيع في مشروع القانون المدني العراقي للدكتور عبد الرزاق السنهوري ... ٥، ٦، ٨، ١٠، ١٨، ٣٨

العقد الموقوف لابن عابدين ١٧، ١٨

علم أصول القانون للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٣٨، ٨٠، ٨١

عيسى عبده للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٦٢، ٨٢

(ف)

فقه الخلافة وتطورها لمصطفى عصفة أم شرفة (رسالة دكتوراه بالفرنسية)

للدكتور عبد الرزاق السنهوري ترجمة د. نديم السنهوري،

مراجعة د. يوسف الشلوي ٦، ٧، ١٠، ١١، ٢٧، ٢٨، ٢٩، ٧٨، ٧٩،

٨٥، ٨٧، ٨٨، ١٠١، ١٠٢، ١٥٧، ١٥٨، ١٥٩، ١٩٠

فلسفة الثورة لجمال عبد الناصر ... ٦٥، ٦٦

(ق)

قانون البينات، بما فيه من قواعد الإثبات الموضوعية والإجرائية للدكتور

عبد الرزاق السنهوري ٥، ٦

القانون المدني الإماراتي للدكتور عبد الرزاق السنهوري ١٢، ١٣، ٨٤،

١٨٥، ١٩٥

القانون المدني السوداني للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٤، ٥، ٦، ٤٧

القانون المدني السوري، ومذكرته الإيضاحية للدكتور عبد الرزاق السنهوري ١٨،

٧٩، ١٧٢، ١٧٣، ١٨٤، ١٨٥، ١٩٥

القانون المدني العراقي، ومذكرته الإيضاحية — للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٥، ٦،

٧٨، ٧٩، ١٧٠، ١٧١، ١٧٢، ١٧٣، ١٨٥، ١٨٦، ١٩٤، ١٩٥، ١٩٧

القانون المدني العراقي للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٥، ٦، ٣٧، ٢،
١٧٥، ١٨٢، ٨٣، ١٨٦، ١٨٧، ١٨٨، ١٩٠، ٩٤، ١٩٥
القانون المدني الكويتي للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٥، ٦، ٧٨، ٧٩
القانون المدني السوري، ومذكرته الإيضاحية للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٥، ٦، ..
١، ٨، ١٨٤، ١٨٥، ١٩١، ٢٠٠، ٢٠
القانون المدني المصري، ومذكرته الإيضاحية للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٣٩،
٤٠، ٧٧، ٧٨، ١٦٥، ١٦٦، ١١٧، ١٨، ١٦٩،
١٧٠، ١٨٥، ١٨٦، ١٩٤، ١٩٥، ٩١، ٢٠٠، ٢٠
قصيدة في بين السنهوري للشاعر عزيز أظلة .. .. ٧٣، ٧٤
قيود تعاقدية على حرية العمل في القضاء الإنجليزي
(تعليق على قاعدة خاصة في القانون) للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٢
٧، ٢٦، ٢١، ١٨، ٧٥، ٢

(ك)

الكتاب الأسود – لمكرم عبيد .. .. ٤٦، ٤٧
كشف الأسرار لعبد العزيز بن أحمد بن محمد علاء الدين البخاري ٨
كلمة تأبين – للمستشار حنفي محمود المزري
كلمة وضوء (أصول التربية) – لفخر الإسلام أبي الحسن علي بن محمد البزدوي .. ١١٨

(م)

مجموعة رشيد وزارة الخارجية الفرنسية ٣٣، ١٣٤
مجلة التشريع والقضاء، الاتحاد في التشريع والقضاء
للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٦٢، ٨١
مختصر في قواعد الأحوال الشخصية للمرحوم الشيخ محمد أبو زهرة
(مجموعة خلاد) للشيخ يوسف خلاد ١١٨، ١١٩
مدخل لدراسة القانون – للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٣٠
مراسلات القناصل ١٣٣، ١٣٤، ١٦٢، ١٦٣، ١٧١، ١٧٢، ١٧٤، ١٧٥

مرشد الحيران في المعاملات الشرعية على مذهب الإمام الأعظم
لأبي حنيفة النعمان، ملاحظ عرف مدير المصرفة وسائر الأمم الإسلامية
لمحمد قدري باشا ..... ٧، ٨، ٣٧، ٣٨، ٤٦، ١٧٨، ١٧٩، ١٨٠، ١٨١، ١٨٥، ١٨٦
مسؤولية المتصيرة - للدكتور عبد الرزاق السنهوري والأستاذ
مع الاستاذ حامد مجدي بدوي ٣٥، ٧٥، ٨٠، ٣٥
المسؤولية التقصيرية في الفقه الإسلامي (دراسة مقارنة بالفقه
للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٣٩، ٤٥، ٨٠، ٨١
مشروع تنقيح القانون المدني المصري - للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٥، ٦، ٣٩،
٤٠، ٤٥
مشروع القانون المدني الإسرائيلي - للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٥، ٦، ٧٨،
٧٩، ٩٧
مشروع القانون المدني السوداني - للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٥، ٦، ٩٧
مشروع القانون المدني السوري - للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٥، ٦، ٧٨،
٧٩، ١٧٢، ١٧٣، ٢٠٠، ٢٠١
مشروع القانون المدني العراقي - للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٨، ٩، ٣٧، ٣٨
مشروع القانون المدني الليبي - للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٥، ٦، ٨، ٩،
٣٧، ١١٦، ١٣٠، ١٧٥، ١٧٦
مشروع القانون المدني الكويتي - للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٥، ٦، ٧٩،
٧٩، ١٧٥، ١٧٦
مشروع القانون المدني الليبي - للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٥، ٦، ٧٨، ٧٩
مشروع القانون المدني المصري - للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٥، ٦٦،
١٦٧، ١٦٨، ١٦٩، ١٧٠، ١٧١، ١٧٢، ١٩٠، ١٩٦، ١٩٧، ١٩٨
مصادر الحق في الفقه الإسلامي (دراسة مقارنة بالفقه الغربي)
للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٥٢، ٦٦، ٦٧، ٧٢، ٧٣، ٨٢، ٨٣
المعجم في القانون (دراسة وترجمة) للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٣٩، ٤٥، ٨٠
المفاوضات في شركة مصرية للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٦٢، ٨
مقارنة مجلة القانون المدني العراقي للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٣٧، ٣٨،
٨٠، ٨١، ١٧٢، ١٧٣، ١٧٨

مقدمة كتاب "الأحوال الشخصية" بحث علمي ممتاز جدير
بالعناية بشأن الأحوال الشخصية للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٤٤، ٧٩، ٨٠
من مجلة الأحكام العدلية إلى قانون المعاملات المدنية العراقي (حركة التدوين
المدني في العصور الحديثة) للدكتور
عبد الرزاق السنهوري .. ٣٧، ٣٨، ٧٩، ٨٠، ١٧٢، ١٧٣، ١٧٨
موجز في مصادر الالتزامات للدكتور عبد الرزاق السنهوري .. ٣٩، ٤٥، ٨١
ميثاق جمال عبد الناصر ٦٥، ٦٦

(ن)

نظام الإثبات في القانون المدني للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٣٧، ٣٨، ٨٠،
٨١، ١٢٨، ٢٩
نقض تقنين الشريعة الإسلامية في قانون مدني عراقي
للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٥، ١

(و)

وجيز النقوض عند مضي هذه السنة (١٩٣٦م) للدكتور عبد الرزاق السنهوري .. ٤٥
وجيز النقوض بعد مضي هذه السنة (١٩٣٦م) للدكتور عبد الرزاق السنهوري .. ٤٥،
٨٠، ٨١
وجوب تصحيح العقد الذي وقع في مجلس يكون قد انفض
للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٥، ٦، ٨، ٩، ٣٥
موجز (ملخص الوسيط) للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٧٢، ٧٣، ٧٧،
٧٨، ٨٢
الوحدة العربية للدكتور عبد الرزاق السنهوري ١٥، ١٦، ٧١،
٧٢، ٧٣، ٧٤، ٨٠، ٨١
الوسيط في شرح القانون المدني للدكتور عبد الرزاق السنهوري ٧٧، ٧٨، ٨٢
وصية غير المسلم وخضوعها للشريعة الإسلامية - للدكتور
عبد الرزاق السنهوري .. .. ٤١، ٤٢، ٤٣، ٤٥، ٨١، ١١٥، ١١٦، ١١٨، ١١٩

(ي)

اليوم والغد - لسلامة موسى ١٣٤، ١٣٥

(ب) صحف ومجلات

شكت وشكيب ٣٣
خريدة ٤٣
سياسة «لأسبوعية» ٣٢، ٣٥، ٨٠
مصر للمصريين ٥٩
مشكاة ٣٣
مؤيد ٤٣
مجلة الأحكام العدلية ٣٧، ٣٨، ٤٦، ١١١، ١١٢، ١٣١، ١٧٥، ١٧٦، ١٧٨، ١٧٩، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٤، ١٩٠، ١٩١
مجلة الأستاذ ١٣٤
مجلة جامعة بروكسل ٢٩
مجلة الرابطة العربية ٤٥، ٨٠
مجلة الشئون الاقتصادية ٣٦، ٣٩، ١٩، ٨٠، ٨١، ١٨٥
مجلة القضاء (العراقية) ٣٥، ٣٧، ٣٨، ٨٠
مجلة القضاء (المصرية) ١٦٠
مجلة مجلس الدولة ٥٩، ٦٠، ٦١، ٦٢، ٦٤، ٧٧، ٨٢
مجلة المحاماة ٣٥، ٤٦، ٤٩، ٨١، ١٢٧
مجلة الملل ١٣٣
مجلة الندوة (العراقية) ٣٨، ٨٠
مجلة الهلال ٦٢، ٨٢
مجلة هيئة قضايا الدولة ٧٤

***

سادسًا فهرس الأشعار

قافية همزة

و صفحه ٩٤

١ صفوه كم كنّ نحو عصماء ... و نصروا في خوهم رح وحده
أنسرى حـــر هـــدى لأر ... ص قد صعر نحه حبر سمه
أيهـا لإنسـان لا نـرة فـي ... أنت في لاصر سوى صيرو ص

في صفحة ٩٥

٢- كل عهـد بالأمس عهد بحار ... ثم أصبح اليوم عهد قضاء
أيهـا لمؤمنـون نله هـدي ... نه له سورهـ في سمـاء

قافية لباء

في صفحة ٩٨

٣- هو الله، إن تعدد دنا، فجلاله ... محيط بي لعدك و لقرب
إذا الناس لم تؤمن برب مهيمن ... رحيم فهل يستطيع عيش بلا ب؟!

قافية لدال

في صفحة ١٩

٤ رضيت أن أنام على فـ شي ... وبنو تميم يتسنمين على قتاد
و هـ في نعيم بعد عيش ... وقومي تُشتَمُ في كل وا د
فلا نعمت نفوس في صفاء ... د نسيب بعوسًا ش لحداد

في صفحتي ٤٦، ١٧٨

٥ أ حيفة هل فعلكم نعت ... نه لأصوب وقد نعت أقرع حدد
مد على الموجة الشهباء إن دهمت ... منها بروع وص احمع و ب د

في صفحتي ٨٩، ٩٨، ١٩٨.

٦- الله يعلم أني ... عنف عدد ... لا لأني أعند نعند د
أرى حمـ لأثم لا صـ ب ... شيء يؤكد للإله وجود؟

في صفحة ٥٦

٧ ـ ـي حسمت سدك سق ـ ـ ـ

تعنى أم كلثوم بمصر وفي بعدد مشى بوقع

قافية اللام

في صفحة ٤٢

١٤ [illegible] وسعت هرمل وحنين صلاتهم مستحيل

١٥ [illegible] يقول وإن وشبّ فعل

حمى أمه وسمى دونه [illegible] وأي لسمدة وأي سدول

قافية الميم

في صفحة ٤٢

١ شكوى الحمير وصيه في هذه [illegible] من الألام

فدعت بني الأدهم حمدان مزعجة يشقق من حلامر

فسموت من حمر [illegible] ومرّها [illegible] لا يزال يحوم في أرجائها

قافية النون

في صفحة ٦٩

١٧ [illegible] ولا يحطوت [illegible]

وكم كم يخشى بصدع فعدت [illegible]

في صفحة ٩٩

٨ لا أهنّ فؤادي بعد عرسه ووقسى شر بقسي فهي معويي

في صفحتي ٩٢، ٩٩

١٩ ولي على الأرض عن [illegible] يقصي عنك شيء فهي [illegible]

قافية الهاء

في صفحة ٣٥

٢٠ [illegible] سمعة عن [illegible]

[illegible] لاعة لاهة

وليهم رقمه ... عسعرهم ثمانيه
سائتهم ما ... في نفس يا ...؟

في صفحة ٣٦

فاجأ ... عن أصله
فمن إذ بعد عن ... من أنهما سوسية
فاجأ ... هل ... هما على سبيل ...؟

في صفحة ٧٣

٢١ عجب الموت شافعي رمانه ... وأصاب القاتلون في برهانه
جهد فرد تعب مجمع دثار ... عرم عن صوته وعن إتقانه
جمع الشرق وحده فتلاقى ... في ذبيح علمه وبيانه
من أقاصي خليجه لدمشق ... من طرابلسه إلى بغداده
سادن العدل أعرض العدل عنه ... ساحرًا من سلمه وحصانه
رأيه النحر عد من سيئاته ... والإباء نوفر من سلطانه

في صفحة ٧٤

إيه عد لزرق أصفى عيش ... ه من غصصه ومن حدثانه
وتولاه من رضاه بفيض ... سوسى عليك في حسنه
بكرم لم يدفع الناس قبل ... مستطوي في صمته وصلابه
ثم بعث علم جماهير أهل ... علمه فهمت شعوره من رقته
لا ولا تمشرع حصنه بدى ... حرب مشرق فاستقى عن قربه
أنت حيٌّ وإن صوتك خمد ... ومن الناس ميِّت في حياته

في صفحة ٣١

٢٢- نؤاب هذا الشعب صفوًا جندهم ... وتحصنوا بسوقه وحربه
ما بينهم متوحشين كهم ... لا بد حتوف ... من أبه

في صفحة ٣٢

وتحصنوا بسحب حمى دمو ... من كل شعب أمعسو في حربه

وشعب مكرهم فهو من مصف ... يأتي بسحمي شعب من يربه

في صفحة ٥٥

٢٣ وطني غُلِبت بمدفع وبُربه ... وقفت عليه لامي وهو أجربه

***

سابعًا: فهرس المصادر والمراجع

أحمد عطية الله (القاموس السياسي) طبعة القاهرة سنة (١٩٨٠م)

(القاموس الإسلامي) طبعة القاهرة – سنة (١٩٦٣م)

أحمد فتحي مرسي (المستشار) (من محاضرات لجنة الأساتذة) بحث منشور بمجلة هيئة قضايا الدولة – الدولية سنة (١٩٨٩م)

بدوي لاشين (محاضرات ألقيت على طلبة الدراسات العليا بكلية الحقوق جامعة القاهرة سنة (١٩٣٢ م)

توفيق الشاوي (دكتور) (فقه الخلافة وتطوره) بحث منشور بمجلة هيئة قضايا الدولة – الدولية سنة (١٩٨٩م)

الخرباوي (المستشار) (التعريفات) طبعة القاهرة – سنة (١٩٣٨م)

حسن بهجت محمد سقي (المستشار) (بحث منشور بمجلة هيئة قضايا الدولة – الدولية سنة (١٩٨٩ م

حلمي محمود نمري (المستشار) (كلمة تأبين) بحث منشور بمجلة هيئة قضايا الدولة – الدولية سنة (١٩٨٩م)

زكي المهدس (الأستاذ): (تأبين المرحوم عبد الرزاق السنهوري) بحث منشور بمجلة هيئة قضايا الدولة – الدولية (١٩٨٩م)

سركيس (يوسف إليان). (معجم المطبوعات العربية والمعربة) طبعة القاهرة سنة (١٩٢٨م)

سلامة موسى: (اليوم والغد) طبعة القاهرة – سنة (١٩٢٨م)

السنهوري (دكتور عبد الرزاق) (آثاره الشخصية) مذكرات – إعداد الدكتورة عبد الرزاق السنهوري، الدكتور توفيق الشاوي طبعة القاهرة – سنة (١٩٨٨م).

(فقه الخلافة وتطوره لتصبح عصبة الأمم الشرقية) ترجمة د. عدلية السنهوري، مراجعة د. توفيق الشاوي. طبعة القاهرة سنة (١٩٨٩م)

(مصادر الحق في الفقه الإسلامي) طبعة القاهرة الثالثة – سنة (١٩٦٧م)

: (الدين والدولة في الإسلام) مجلة المحاماة الشرعية – سنة (١٩٢٩م).

: (تطور لائحة ترتيب المحاكم الشرعية - مجلة المحاماة الشرعية)– سنة (١٩٢٩م).

: (الإسلام والشرق) صحيفة السياسة الأسبوعية – أكتوبر – سنة (١٩٣٢م).

: (تقرير عن المؤتمر الدولي الأول للقانون المقارن – بلاهاي) - سنة (١٩٣٢م).

:(وجوب تنقيح القانون المدني المصري وعلى أي أساس يكون التنقيح) - سنة (١٩٣٢م).

: (نبي المسلمين والعرب) – مجلة الذكرى – بغداد – سنة (١٩٣٦م).

: (الإمبراطورية العربية التي نبشر بها) – مجلة الرابطة العربية – القاهرة – سنة (١٩٣٦م).

: (من مجلة الأحكام العدلية إلى القانون المدني العراقي) – بغداد – سنة (١٩٣٦م).

: (مشروع تنقيح القانون المدني) – القاهرة – سنة (١٩٤٢م).

:(وصية غير المسلم) – مذكرة مقدمة إلى محكمة النقض – القاهرة – سنة (١٩٤٢م).

: (نموذج لتقنين الشريعة الإسلامية) – في القانون المدني العراقي.

: (القانون المدني العربي) – سنة (١٩٥٣م).

- عبد الباسط جميعي (دكتور): (عبد الرزاق السنهوري: الرجل الذي فقدناه) – مجلة هيئة قضايا الدولة – يونية سنة (١٩٨٩م).

- عبد الله النديم: (مجلة الأستاذ) سنة (١٨٩٢م).

- عبد الوهاب الكيالي (محرر – دكتور): (موسوعة السياسة) طبعة بيروت – سنة (١٩٨١م).

- عثمان حسين عبد الله (المستشار): (الفقيه الرائد والمشرع العظيم) مجلة هيئة قضايا الدولة – يونية سنة (١٩٨٩م).

:(السنهوري ونظرته إلى الإسلام والشريعة) مجلة

هيئة قضايا الدولة – يونية سنة (١٩٨٩م).

- مجلة هيئة قضايا الدولة: (السنهوري القاضي العادل) – يونية سنة (١٩٨٩م).

- محمد زكي عبد البر (دكتور): (أستاذنا السنهوري والشريعة الإسلامية – معهد الفقه الإسلامي المقارن) مجلة هيئة قضايا الدولة – يونية سنة (١٩٨٩م).

- محمد عزيز أباظة باشا (الشاعر): (قصيدة في تأبين السنهوري) مجلة هيئة

قضايا الدولة – يونية سنة (١٩٨٩م).

- محمد عمارة (دكتور): (الإسلام بين التنوير والتزوير) طبعة القاهرة – سنة (١٩٩٥م).

- محمد مختار باشا المصري: (التوفيقات الإلهامية في مقارنة التواريخ) – دراسة وتحقيق: د. محمد عمارة. – طبعة بيروت سنة (١٩٨٠م).

- محمد مصطفى القللي (دكتور): (تأبين الدكتور السنهوري) – مجلة هيئة قضايا الدولة – يونية سنة (١٩٨٩م).

- مصطفى الفقي (المستشار): (السيرة الذاتية للدكتور السنهوري) مجلة هيئة

قضايا الدولة – يونية سنة (١٩٨٩م).

- نادية السنهوري (دكتورة): (احتفال السنهوري بأعياد ميلاده) مجلة هيئة قضايا الدولة – يونية سنة (١٩٨٩م).

:(ذكريات أبي ومذكراته الشخصية) – تقديم لأوراقه

الشخصية – القاهرة – سنة (١٩٨٨م).

- يونان لبيب رزق (دكتور): (تاريخ الوزارات المصرية) طبعة القاهرة – سنة (١٩٧٥م).

رقم الإيداع

٢٠٠٨/٢٤١٧٧

الترقيم الدولي I. S. B. N

977 - 342 - 690 - 4

السيرة الذاتية للمؤلف

* الدكتور / محمد عمارة.

* مفكر بارز واكب الحركة الفكرية المعاصرة ونفذ إلى أعماقها.

* ولد بمصر سنة (١٣٤٩هـ - ١٩٣١م).

* درس بالأزهر تسع سنوات حتى نهاية المرحلة الثانوية ثم في كلية دار العلوم جامعة القاهرة ومنها نال درجة الليسانس في اللغة العربية والعلوم الإسلامية.

* أنجز دراساته العليا بكلية دار العلوم في الفلسفة الإسلامية، وكانت أطروحته للماجستير عن (المعتزلة ومشكلة الحرية الإنسانية)، أما موضوع الدكتوراه فكان عن (الإسلام وفلسفة الحكم).

* متفرغ للعمل الفكري، قدم للمكتبة العربية الإسلامية أكثر من ١٠٠ كتاب ما بين تأليف وتحقيق لتراثنا القديم منه والحديث وتبرز في أعماله الفكرية اهتماماته بقضايا الفكر الإسلامي المتنوعة قديمها وحديثها، وكذلك قضايا التراث الفكري والفلسفي والحضاري في محاولة جادة للإسهام في صياغة المشروع الحضاري العربي الإسلامي البديل عن مشروع التغريب، كما تتميز كتاباته بالنظرة النقدية لتراث حقبة التراجع والجمود في تاريخنا الحضاري، وبقراءة جديدة لأصولنا الفكرية في ضوء متغيرات العصر، وبمنطق الأصالة الإسلامية المعاصرة المتميزة.

* **من أهم كتبه:** الأعمال الكاملة لرواد عصر النهضة؛ الطهطاوي والأفغاني ومحمد عبده والكواكبي، كما كتب في (الصحوة الإسلامية والتحدي الحضاري) و (الإسلام وحقوق الإنسان) و (الغزو الفكري وهم أم حقيقة) و (الطريق إلى اليقظة الإسلامية) و (العلمانية ونهضتنا الحديثة) و (الإسلام والمستقبل) و (الاستقلال الحضاري).

* * *

الكتاب في سطور

جاءت عظمة السنهوري لتجعل منه إمامًا في فقه الشريعة الإسلامية، وفي فقه القانون الحديث معًا.. ثم صعدت به هذه العظمة إلى العمل على أن تكون الشريعة الإسلامية هي المصدر الأول والوحيد للقانون الحديث.. فكان له موقع الإمامة والريادة في تيار الإحياء الإسلامي، والتقدم والنهوض بالإسلام، فهو صاحب عبقرية فذة وجامعة بين إمام الفقه وفقيه القانون؛ فبالإضافة إلى جهوده في القانون المدني الحديث في مصر وسوريا والعراق وليبيا والكويت... وغيرها، قام بوصل القانون الحديث بالفقه الإسلامي والشريعة الإسلامية. فيقدم الكتاب الصفحات والأفكار والدراسات التي كتبها السنهوري عن المدنية الإسلامية. والشريعة الإسلامية. والفقه الإسلامي.. وعلاقة الدين بالدولة في الإسلام، وفقه الخلافة الإسلامية.. ومصادر الحق في الشريعة الإسلامية.. ووصله القانون المدني والشريعة الإسلامية والفقه الإسلامي. وبذلك تتجلى عظمة السنهوري باشا: الإمام الخامس في الفقه الإسلامي كما هو الفقيه الفذ في القانون المدني الحديث.

الناشر

دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة

القاهرة - مصر - ١٢٠ شارع الأزهر - ص.ب ١٦١ الغورية

هاتف: ٢٢٧٠٤٢٥٠ - ٢٢٧٤١٥٧٨ - ٢٢٧٢٨٧٠ - ٢٥٩٢٨٧٠ - ٢٥٠٥٤٦٤٠

فاكس: ٢٢٧٤١٧٥٠ (٠٠٢٠٢)

الإسكندرية - هاتف: ٥٩٣٢٢٠٥ فاكس: ٥٩٣٢٢٠٤ (٠٠٢٠٣)

www.dar-alsalam.com info@dar-alsalam.com

ISBN: 977-342-690-4

9 789773 426903